المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

ثمن النسخة : 1,50 درهم ـ ثمن النسخة عن السنوات القارطة : 2,25 درهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

الاشتراك		الخارج	ان جميع الارساليات تكون باسم المحاسب المتصرف بالمطبعة الرسمية	يطلب الاشتراك من ادارة المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	لسنة / لستة اشهر			
المغرب	60 درهما / 35 درهما	تضاف الى التعاريف المشار اليها قبالته صوائر الارسال المحددة في التشريع البريدي المعمول به ، فيما يخص توجيه الجريدة الى الخارج عبر الطريق العادية او الجوية.	التليفون : 250-24 ـ 250-25 / 270-30 ـ 271-79 حساب الشيك البريدي رقم 101-16 بالرباط	ثمن الاعلانات 1,35 درهم للسطر المحتوى على 26 حرفا (قرار رقم 399.66 بتاريخ 24 صفر 1386 موافق 14 يونيه 1966)

ان الاعلانات القضائية والقانونية وكذا الرسوم والاجراءات والعقود المقرر نشرها واعطاؤها صبغة رسمية ، يتحتم صدورها بالجريدة الرسمية. ويجب أن تصل النصوص يوم الخميس على أبعد تقدير كي يتأتى نشرها في عدد يوم الاربعاء من الاسبوع الموالي.

فهرست

صحيفة

نصوص عامة

مزاولة مهن الاطباء والصيادلة وجراحي الاسنان والعقاقيريين والقوابل. ـ تنظيم.

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.76.432 بتاريخ 25 صفر 1397 (15 يبراير 1977) يغير ويتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.59.367 الصادر في 21 شعبان 1379 (19 يبراير سنة 1960) بتنظيم مزاولة مهن الاطباء والصيادلة وجراحي الاسنان والعقاقيريين والقوابل 1539

رخصة القبول لبيع المحضرات الصيدلية وباشهار الادوية الخاصة بالصيدليات والمحضرات الصيدلية.

مرسوم رقم 2.76.266 بتاريخ 17 جمادى الاولى 1397 (6 مايو 1977) بشأن رخصة القبول لبيع المحضرات الصيدلية وباشهار الادوية الخاصة بالصيدليات والمحضرات الصيدلية 1540

الخدمة العسكرية. ـ تأليف فوج المدعوين عن سنة 1977.

مرسوم رقم 2.77.261 بتاريخ 17 جمادى الاولى 1397 (6 مايو 1977) بتحديد تأليف فوج المدعوين للخدمة العسكرية عن سنة 1977 وعدد أفراد هذا الفوج وكذا تاريخ استدعائهم 1544

الخدمة العسكرية. ـ اجتماع لجان انتقاء الافراد.

قرار مشترك للوزير الاول ووزير الدولة المكلف بالداخلية رقم 280.77 بتاريخ 7 جمادى الاولى 1397 (26 أبريل 1977) بشأن اجتماع لجان انتقاء الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية عن سنة 1977 1544

تحديد وتنظيم السير في مختلف الطرق والمسالك الثلاثية وغيرها (شتاء 1976 ـ 1977).

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 47.77 بتاريخ 21 محرم 1397 (12 يناير 1977) بتحديد وتنظيم السير في مختلف الطرق والمسالك الثلاثية وغيرها (شتاء 1976 ـ 1977) 1545

البنك الوطني للانماء الاقتصادي. ـ اصدار اقتراض بواسطة سندات.

قرار لوزير المالية رقم 363.77 بتاريخ 6 ربيع الاول 1397 (25 يبراير سنة 1977) بتحديد شروط وكيفيات اصدار اقتراض بواسطة سندات تحاملها قدره ستون مليون درهم (60.000.000) من طرف البنك الوطني للانماء الاقتصادي 1548

اصدار سندات للخزينة لمدة ستة أشهر.

قرار لوزير المالية رقم 359.77 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1397 (30 مارس 1977) باصدار سندات للخزينة لمدة ستة أشهر 1549

اصدار سندات لسبع سنوات.

قرار لوزير المالية رقم 360.77 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1397 (30 مارس سنة 1977) باصدار سندات لسبع سنوات 1550

اصدار سندات للخزينة لمدة سنة واحدة.

قرار لوزير المالية رقم 361.77 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1397 (30 مارس 1977) باصدار سندات للخزينة لمدة سنة واحدة 1550

قانون المالية عن سنة 1977.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3347 مكرر بتاريخ 6 محرم 1397 (28 دجنبر 1976) 1551

نصوص خاصة

اقليم الرشيدية. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.76.674 بتاريخ 4 صفر 1397 (25 يناير 1977) بالاعلان أنه من المصلحة العمومية بناء شبكة الري لسد الحسن الداخل : القناة الرئيسية 3 P من النقطة الكيلومترية 296,96 + 8 الى النقطة الكيلومترية 110,16 + 12 ، وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ، دائرة أرفود) 1552

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تعيين آمرين مساعدين بالدفع.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 174.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتعيين آمر مساعد بالدفع 1554

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 175.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه 1554

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 273.77 بتاريخ 7 محرم 1397 (29 دجنبر 1976) بتتميم القرار رقم 193.76 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه 1555

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 276.77 بتاريخ 7 محرم 1397 (29 دجنبر 1976) بتتميم القرار رقم 185.76 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه 1556

قرار للمندوب السامي لدى الوزير الاول في الانعاش الوطني رقم 157.77 بتاريخ 29 محرم 1397 (20 يناير 1977) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبيه 1556

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 288.77 بتاريخ 21 صفر 1397 (11 فبراير 1977) بتعيين آمر مساعد بالدفع 1557

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 303.77 بتاريخ 26 صفر 1397 (16 فبراير 1977) بتغيير القرار رقم 615.76 الصادر في 29 ربيع الاول 1396 (31 مارس 1976) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم 1557

قرار لوزير المالية رقم 255.77 بتاريخ 11 ربيع الأول 1397 (2 مارس 1977) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبيه 1558

التفويض في الامضاء.

قرار لوزير الدولة المكلف بالداخلية رقم 153.77 بتاريخ 24 صفر 1397 (14 فبراير 1977) بالتفويض في الامضاء 1558

قرار لوزير المالية رقم 279.77 بتاريخ 20 ربيع الاول 1397 (11 مارس سنة 1977) بالتفويض في الامضاء 1558

قرار لوزير المالية رقم 291.77 بتاريخ 20 ربيع الاول 1397 (11 مارس سنة 1977) بالتفويض في الامضاء 1559

اذنان في ممارسة الهندسة المعمارية.

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 447.77 بتاريخ 25 ربيع الثاني 1397 (14 أبريل 1977) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 1559

قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 421.77 بتاريخ 30 ربيع الثاني 1397 (19 أبريل 1977) بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية 1559

المياه.

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 500.77 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) في اجراء البحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة بدائرة أحواز مراكش باقليم مراكش لفائدة السيد كبور بن الجيلالي بلعسري 1559

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 501.77 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) في اجراء البحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة بدائرة تيسة باقليم فاس لفائدة السيد السلاسي سنو محمد 1559

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 502.77 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) في اجراء البحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة بدائرة بني ملال باقليم بني ملال لفائدة السيد الحاج المحطى بن العسري 1559

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

المندوبية السامية لقدماء المقاومين وقدماء أعضاء جيش التحرير.

مرسوم رقم 2.77.252 بتاريخ 14 جمادى الاولى 1397 (3 مايو 1977) يحدد بموجبه تأليف وتسيير لجنة الاستئناف المنصوص عليها في الظهير الشريف رقم 1.59.075 الصادر في 6 رمضان 1378 (16 مارس 1959) بشأن نظام رواتب المعاش الممنوحة للمقاومين وأراملهم وفروعهم وأصولهم 1560

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام.

قرار لوزير الدولة المكلف بالاعلام رقم 529.77 بتاريخ 7 جمادى الاولى 1397 (26 أبريل 1977) بتتميم القرار رقم 190.77 الصادر في 2 ربيع الاول 1397 (21 فبراير 1977) باجراء مباراة لتعيين ثلاثة عشر مساعدا تقنيا مختصا بالاذاعة والتلفزة المغربية 1561

وزارة التحمل.

قرار لوزير العدل رقم 518.77 بتاريخ 17 جمادى الاولى 1397 (6 مايو سنة 1977) باجراء مباراة لتعيين مراقبين مربين بادارة السجون 1561

المديرية العامة للامن الوطني.

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 519.77 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1397 (10 مايو 1977) باجراء مباراة مهنية لتعيين عمداء للشرطة 1561

وزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف.

قرار لوزير الشؤون الاسلامية والاوقاف رقم 414.77 بتاريخ 9 ربيع الثاني 1397 (29 مارس 1977) بتتميم القرار رقم 507.74 الصادر في 27 ربيع الثاني 1394 (15 مايو 1974) بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي الاسلاك والدرجات التابعة لوزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف لمدة ست سنوات تبتدىء من فاتح يوليوز 1974 1562

وزارة البريد والبرق والتليفون.

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 512.77 بتاريخ 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977) باجراء مباراة لتعيين مهندسي الدولة بالبريد والبرق والتليفون 1562

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 513.77 بتاريخ 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977) باجراء مباراة لتعيين رؤساء للفروع 1563

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 510.77 بتاريخ 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977) باجراء مباراة لتوظيف سعاة للبريد 1563

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 511.77 بتاريخ 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد توظيف أعوان ممتازين للخطوط 1563

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتعاون الوطني والصناعة التقليدية.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتعاون الوطني والصناعة التقليدية رقم 517.77 بتاريخ 22 جمادى الاولى 1397 (11 مايو سنة 1977) باجراء مباراة لتعيين كتاب (فرع الادارة) 1564

كتابة الدولة لدى الوزير الأول المكلفة بالشبيبة والرياضة.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشبيبة والرياضة رقم 498.77 بتاريخ 26 صفر 1397 (16 فبراير 1977) بتنظيم المباراة المهنية الخاصة بولوج سلك المربين 1564

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الأول المكلف بالشبيبة والرياضة رقم 516.77 بتاريخ 22 جمادى الاولى 1397 (11 مايو 1977) يتعلق باجراء امتحان التأهيل المهني لولوج سلك المرشدين 1566

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 1566

معاشات القوات المساعدة 1567

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية القيام بأشغال مضاعفة السكة الحديدية بين محطتي عين السبع والرباط – أكدال (الحصة الاولى) فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 8 + 000 و 10 + 963 من خط السكة الحديدية الذاهب من الدار البيضاء الى سيدى قاسم، وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض 1569

نزع الملكية – بحث – اعلانان عن وضع ملفين 1571

اعلان بايداع ونشر مشروع مرسوم ينص على أنه من المصلحة العمومية انشاء تجزئة اقتصادية بحي آسفي بمراكش 1573

وزارة العدل – اعلانات قضائية 1573

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي – اعلانات عن عروض أثمان 1574

وزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية – المندوبية الجهوية بالخسيمة – اعلان عن سمسرة 1575

وزارة الاشغال العمومية والمواصلات – مديرية ميناء الدار البيضاء – المقاطعة البحرية للاشغال – اعلان عن عرض أثمان مفتوح 1576

وزارة التعليم العالى – الكتابة العامة – مصلحة التجهيز – اعلانات عن طلبات العروض 1576

وزارة التعليم الابتدائى والثانوى – اعلانات عن عروض أثمان 1577

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة – اعلانات عن عروض أثمان 1579

اقليم الخميسات – اعلانان عن عروض أثمان 1580

اقليم الناضور – مشروع الديرو – اعلان عن عرض أثمان 1581

اقليم مراكش – المصالح البلدية – اعلان 1581

اقليم الصويرة – الصندوق الخاص للتنمية الجهوية – اعلانات عن عروض أثمان 1581

اقليم أكادير – اعلان عن طلب العرض المفتوح 1581

الاملاك العقارية

أ – مطالب التحفيظ

محافظة الدار البيضاء – الشرقية 1582

محافظة الدار البيضاء – الغربية 1582

محافظة الجديدة 1583

محافظة الخميسات 1585

محافظة مكناس 1587

محافظة وجدة 1590

محافظة الرباط 1590

محافظة طنجة 1593

محافظة الناضور 1594

ب – اعلانات بانتهاء التحديد

محافظة الدار البيضاء – الغربية 1595

محافظة الجديدة 1597

محافظة الخميسات 1598

محافظة وجدة 1598

محافظة الرباط 1599

محافظة طنجة 1600

ج – مسطرة خاصة للتحديد

محافظة الناضور 1600

نصوص عامة

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.76.432 بتاريخ 25 صفر 1397 (15 يبراير 1977) يغير ويتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.59.367 الصادر فى 21 شعبان 1379 (19 يبراير 1960) بتنظيم مزاولة مهن الاطباء والصيادلة وجراحى الاسنان والعقاقيريين والقوابل.

الحمد لله وحده

الطابع الشريف – بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماه الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصل 102 منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يأتى :

الفصل الاول

تغير وتتمم بالمقتضيات الآتية الفصول 3 و 15 و 19 من الظهير الشريف رقم 1.59.367 الصادر فى 21 شعبان 1379 (19 يبراير 1960) بتنظيم مزاولة مهن الاطباء والصيادلة وجراحى الاسنان والعقاقيريين والقوابل :

« الفصل الثالث. – .....

« المقطع التاسع) ويحدد وزير الصحة العمومية بقرار لائحة « الاعمال المهنية. »

« الفصل 15 – يراد لأجل تطبيق ظهيرنا الشريف هذا :

« 1 – بلفظة دواء كل مادة أو مركب مقدم على أساس أنه يتوفر « على خاصيات علاجية أو وقائية بالنسبة للامراض البشرية « أو الحيوانية وكذا كل منتوج يمكن أن يستعمله الانسان أو الحيوان « قصد تشخيص مرض ما أو اعادة أو تصحيح أو تغيير وظائفهما « العضوية.

« وتعتبر ادوية على الخصوص المنتوجات الصحية المحتوية « على مواد سامة والمنتوجات الخاصة بالحمية المشتملة فى تركيبها « على مواد كيماوية أو بيولوجية لا تكون بطبيعتها اغذية ولكن « وجودها يعطى لهذه المنتوجات اما خاصيات مميزة تستعمل « فى المعالجة بالحمية أو خاصيات وجبة للتجربة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« 2 – بلفظة محضر صيدلي كل دواء يحضر سلفا وتقدر عناصره
« حسب الوزن الدوائي ويقدم في تعبئة خصوصية تعرف باسم خاص
« يتضمن تركيبه واسم الصانع وعنوانه ويعرض للبيع في أكثر
« من صيدلية واحدة. »

« الفصل 15 المكرر. – تتوقف المحضرات الصيدلية المستوردة
« أو المصنوعة في عين المكان على سابق موافقة لوزير الصحة
« العمومية.

« وتمنح الموافقة على محضر صيدلي لمدة خمس سنوات قابلة
« للتجديد عند انتهاء كل مدة مماثلة.

« ويمكن ايقافها أو الغاؤها من طرف وزير الصحة العمومية.

« ويدفع عنها أداء قار. »

« الفصل 15 المكرر مرتين. – ويجب أن يأذن وزير الصحة
« العمومية سلفا في الاشهار المتعلق بالادوية والمحضرات الصيدلية

« ويدفع عن الاشهار كذلك أداء قار.

« وكل تغيير في التركيب والمميزات الاساسية لتعبئة محضر
« صيدلي وكل تغيير في الاشهار المتعلق به يجب أن يتم بشأنه
« تسجيل جديد. »

« الفصل 15 المكرر ثلاث مرات. – يمنع أن يباشر بأية صفة
« كانت تسليم أو ترويج محضر انتهت مدة صلاحية استعماله.

« ويترتب عن تطبيق المقتضيات المنصوص عليها في الفصلين 15
« المكرر و 15 المكرر مرتين أعلاه اعفاء الصانع أو المتوفر على
« الرخصة بالموافقة ان كان مستقلا من المسؤولية التي يمكن
« أن يتحملها كلاهما في ظروف القانون العادي بسبب صنع محضر
« ما أو ترويجه في السوق. »

« الفصل 15 المكرر أربع مرات. – تحدد بمرسوم :

« 1 – شروط منح الرخصة بالموافقة على المحضرات وتجديدها
« وايقافها والغائها وكذا مبلغ الاداآت القارة المطبقة على الرخصة
« بالموافقة وتأشيرة الاشهار.

« 2 – الشروط التي يمكن أن يؤذن بموجبها في الاشهار. »

« الفصل 19. – .....

« (المقطع 7) وفي حالة المعاقبة عن المخالفة لاحد مقتضيات
« الفصول 8 و 9 و 10 و 11 و 13 و 14 و 15 و 15 المكرر و 15 المكرر
« مرتين و 15 المكرر ثلاث مرات أو للانظمة المتخذة لتطبيقها
« فان الصيدلية أو المؤسسة الصيدلية المفتوحة أو المسيرة بصفة
« غير قانونية يمكن أن تغلق بايعاز من الامين العام للحكومة بمجرد
« صدور الحكم بالعقوبة ولو كان غيابيا ويجوز دوما للمحاكم أن تقرر
« منع الصيدلي الصادر عليه الحكم من مزاولة المهنة بصفة
« موقتة أو نهائية. »

.....

(الباقي لا تغيير فيه).

الفصل الثاني

يعمل في حدود خمس سنوات برخص الموافقة على المحضرات الصيدلية المسلمة من طرف وزير الصحة العمومية قبل تاريخ نشر ظهيرنا الشريف هذا.

الفصل الثالث

ينشر بالجريدة الرسمية ظهيرنا الشريف هذا المعتبر بمثابة قانون.

وحرر بالرباط في 25 صفر 1397 (15 يبراير 1977).

وقعه بالعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

مرسوم رقم 2.76.266 بتاريخ 17 جمادى الاولى 1397 (6 مايو 1977) بشأن رخصة القبول لبيع المحضرات الصيدلية وباشهار الادوية الخاصة بالصيدليات والمحضرات الصيدلية.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.367 الصادر في 21 شعبان 1379 (19 يبراير 1960) بتنظيم مزاولة مهن الاطباء والصيادلة وجراحي الاسنان والعقاقيريين والقوابل ، كما وقع تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 1.76.432 الصادر في 25 صفر 1397 (15 يبراير 1977) بمثابة قانون ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.72.373 الصادر في فاتح ربيع الثاني 1394 (24 أبريل 1974) باحداث مختبر وطني لمراقبة الادوية والمحضرات الصيدلية ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري بتاريخ 15 ربيع الثاني 1396 (15 أبريل 1976) ،

يرسم ما يلي :

الجزء الاول

رخصة القبول

الفصل 1

يجب ان يوجه طلب كل رخصة لقبول محضر صيدلي الى وزارة الصحة العمومية (مصلحة الصيدلة المركزية) ويحرر هذا الطلب في ثلاثة نظائر ويجب أن يتضمن ما يلي :

1 – الاسم العائلي للصانع او المستورد واسمه الشخصي وصفته وعنوانه واسم شركته ؛

2 – رقم وتاريخ الرخصة في المزاولة المسلمة من طرف الامين العام للحكومة الى الصيدلي المسؤول الصانع أو المستورد ؛

3 – الاسم الخاص المقرر في الفصل 15 من الظهير الشريف المشار اليه أعلاه رقم 1.59.367 الصادر في 21 شعبان 1379 (19 يبراير 1960) أي الاسم المستعار أو الاسم العلمي العادي المتبوع باسم الصانع أو علامته واسم وعنوان المسؤول عن العرض في السوق.

واذا كان الاسم الخاص اسما مستعارا ، فان الاسم العادي للدواء المسجل في فهرس الادوية المعمول به في المغرب يجب ان يثبت بحروف جد واضحة تحت الاسم المستعار.

ويجب أن يختار الاسم المستعار بكيفية تساعد على تجنب الخلط بينه وبين أدوية أخرى وعدم المغالطة في جودة وخصائص المحضر.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

واذا أوصت منظمة الصحة العالمية باسم دولي عادي للعناصر المتألف منها الدواء وتم نشره في فهرس الادوية أصبح استعمال هذا الاسم اجباريا ؛

4 ـ الشكل الصيدلي للادوية المعدة للمستشفيات أو الصيدليات أو محتواها أو عدد وحداتها العلاجية ؛

5 ـ طريقة تحضير الدواء وتركيبه المبين بعبارات مألوفة باستثناء الطوق الكيماوية الطبيعية أو الابتدائية حسب وحدات الاخذ أو حسب نسب مائوية فيما يخص جميع العناصر بما فيها الاسوغة والملونات وملطفات الذوق ومقاومات التغير الكيمياوي والسدادات والواقيات ؛

6 ـ بيان عناصر تركيب الدواء المضرة ؛

7 ـ كيفيات وطرق الاستعمال والعلاجات المقصودة والاحتياطات الواجب اتخاذها عند الاستعمال والمقادير المألوف تناولها ؛

8 ـ الاوامر المضادة أو التأثيرات الثانوية ؛

9 ـ المدة المحتملة لصلاحية الاستعمال ولاسيما تاريخ بطلان مفعول الدواء الذي يجب أن يبين على التلفيف الداخلي والخارجي للدواء بلون قاتم او فاتح حسب الكيفيات التي تحدد بقرار لوزير الصحة العمومية ؛

10 ـ الغرض من الطلب ، الاستيراد أو الصنع ؛

11 ـ بيان اماكن الصنع والمراقبة والتعبئة والتوزيع ؛

12 ـ اذا كان الطالب غير صانع وجب عليه بيان العلاقات التعاقدية التي تربطه بالصانع ولاسيما ضمانات استيفاء الدواء للشروط المقررة وكذا المعلومات المطلوبة في المقطعات 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 11 من هذا الفصل ؛

13 ـ يجب فيما يخص محضرا صيدليا مقبولا في بلد اجنبي ان يدعم طلب رخصة القبول بشهادة تسلمها السلطة المختصة في البلد المذكور وتثبت :

ـ ان الصانع مأذون له في هذا البلد بانتاج المحضرات الصيدلية ؛

ـ ان المحضر الصيدلي المقترح مقبول ومستعمل في هذا البلد ؛

14 ـ الاثمان المقترحة للبيع الى العموم والبيع الى المستشفيات وعند الاقتضاء الاثمان المطبقة في البلد المتأصل منه المحضر الصيدلي ؛

15 ـ نوع أو تركيب الوعاء مع العلامة النموذجية للبيع الى العموم أو الى المستشفيات مع نص مشروع البطاقة الملصقة على المحضر المشفوع بالبيان الوصفي ؛

16 ـ خميس عينات نموذجية لبيع المحضر.

الفصل 2

يجب ان يدعم طلب رخصة القبول المقرر في الفصل الاول بملف في نظيرين يشتمل على البيانات الآتية :

أ) بيان كيفية وشروط صنع المحضر الصيدلي ؛

ب) بيان تقنيات مراقبة المواد الاولية والمنتوج التام الصنع وعند الاقتضاء بيان تقنيات المراقبة خلال الصنع وبيان النتائج المحصل عليها من تطبيق هذه التقنيات ؛

ج) بيان نتائج التجارب الفيزيائية الكيماوية والسمامية والاحيائية . ويجب ان يوقع على هذه البيانات خبراء مقبولون ، وتحرر وجوبا طبق الشروط الآتية :

يجب فيما يخص تحليل المحضر الصيدلي من حيث الجودة والكمية ان يشتمل التقرير على البيان المفصل للتقنية الموصوفة والمستعملة من طرف الصانع ويتضمن النتائج المحصل عليها وحدود دقتها وتأويل النتائج والاستنتاجات التي تثبت بالخصوص أن البيان المذكور يساعد على اجراء مراقبة مرضية.

ويجب فيما يخص التحقيق من عدم الضرر والتجارب الاحيائية أن تتضمن بيانات النتائج الاشارة الى الطرق المستعملة والنتائج المحصل عليها وتأويلها والاستنتاجات المستخلصة ؛

د) بيان التجارب السريرية : يجب ان يتضمن هذا البيان الملاحظات وتأويلها والاستنتاجات المستخلصة وتبين فيه عند الاقتضاء الاوامر المضادة الصريحة كما تحدد فيه شروط الاستعمال العادية والخاصة ؛

هـ) وصول دفع الاداء القار عن تسجيل الطلب المنصوص عليه في الفصل 4 بعده.

الفصل 3

اذا كان الطلب يهم منتوجا ادرج تحضيره في فهرس الادوية المعمول به في المغرب امكن اعفاء الصانع من اعمال الخبرة الصيدلية والسمامية والسريرية.

الفصل 4

يفرض على طلب رخصة القبول دفع اداء قار يحدد في :

ـ 1.000 درهم عن كل محضر صيدلي.

وكذا الشأن فيما يخص طلبات رخص قبول الادوية المحضرة على أساس علاج الداء بالداء او على اساس التجاوب والتي لا يطالب عنها الا باداء واحد بالنسبة لصنف واحد من المنتوجات.

ـ 200 درهم في حالة طلب تصحيح او تمديد رخصة القبول الممنوحة من قبل.

ويدفع هذا الاداء القار الى وكالة المداخيل لمصلحة الصيدلة المركزية بوزارة الصحة العمومية التي تسلم عنه وصولا.

الفصل 5

لا يمكن أن يترتب عن رفض رخصة القبول أو توقيفها أو سحبها أو الغائها أي ارجاع جزئي أو كلي للمبالغ المدفوعة.

الفصل 6

يعمل وزير الصحة العمومية على دراسة الملف المنصوص عليه في الفصل الثاني من لدن لجنة تقنية يحدد تأليفها وشروط تسييرها بقرار.

ويلزم أعضاء اللجنة بكتمان السر المهني فيما يتعلق بالمنتوجات المجربة والتجارب نفسها ونتائجها.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وينبغي ان لا تكون لهم اية فائدة مالية مباشرة او غير مباشرة ولو بواسطة شخص آخر في صنع وتسويق المحضرات التي يدعون لابداء رأيهم فيها.

الفصل 7

يجب أن لا تتجاوز مدة دراسة الملف أجل 90 يوما يبتدىء من تاريخ ايداعه بوزارة الصحة العمومية مقابل وصول.

الفصل 8

يتخذ وزير الصحة العمومية المقرر المتعلق بطلب رخصة القبول بعد استشارة اللجنة المشار اليها في الفصل 6 . ويجب أن يأمر الوزير قبل اتخاذ هذا المقرر بكل اجراء من اجراآت التحقيق التكميلية يرى فيه فائدة . ويمكن في هذه الحالة تمديد الاجل بفترة لا تتجاوز 60 يوما . ويجب أن ينهى ذلك الى علم الطالب قبل انصرام الاجل الاول.

ويبلغ مقرر منح أو رفض رخصة القبول الى الطالب في أجل لا يتجاوز ثلاثة أسابيع.

الفصل 9

تضمن مقررات منح أو سحب أو الغاء رخصة القبول في سجل خاص وتنشر ملخصاتها في الجريدة الرسمية.

وتنشر قائمة المحضرات المقبولة في الجريدة الرسمية كل سنة.

الفصل 10

اذا كان من شأن استعمال محضر مقبول ان يشكل خطرا على الصحة العمومية جاز للوزير أن يتخذ بصفة احتياطية مقررا مدعما بأسباب لتوقيف رخصة القبول ومنع بيع المحضر الى أن يصدر مقرر نهائي . ويجب أن يصدر هذا المقرر في أجل ستة أشهر بعد أن يطلب من صاحب الرخصة تقديم ايضاحاته والا انتهى بحكم القانون العمل بتوقيف الرخصة ومنع البيع.

ويمكن أن تتخذ بشأن مقرر توقيف أو سحب الرخصة جميع تدابير النشر والتوزيع التي يرى وزير الصحة العمومية فائدة فيها.

واذا تم توقيف الرخصة او سحبها وجب على الصانع او المستورد القيام بجميع المساعي ولاسيما لدى أصحاب المذخرات قصد ايقاف توزيع محضره وتسليمه الى العموم.

الفصل 11

يمكن أن يقرر وزير الصحة العمومية كذلك توقيف الرخصة أو سحبها بعد استشارة اللجنة التقنية اذا ثبت :

1 – ان العلاج ليس له مفعول او ان المحضر لا يمكن من الحصول على النتائج العلاجية المنتظرة ؛

2 – ان المحضر لا يتوفر على التركيب المصرح به من حيث الجودة او الكمية بصرف النظر عن تطبيق العقوبات المقررة في النصوص المعمول بها والمتعلقة بزجر الغش ؛

3 – ان أعمال المراقبة لم تجر على المواد الاولية أو المنتوجات خلال الصنع وعند الاقتضاء على المحضر التام الصنع ؛

4 – ان صاحب الرخصة اصبح لا يزود السوق بالمحضرات أو أنه لم تحترم مقتضيات قرار وزير الصحة العمومية رقم 107.69 الصادر في 18 شتنبر 1969 المحددة فيه لاجل المصادقة كيفية تقدير الاثمان المحضرات الصيدلية الاجنبية المقبولة للاستيراد والمعدة لاغراض الطب البشرى او البيطرى والمعينة فيه كيفية التصريح بالاثمان وكذا المذخر الاحتياطي الواجب تأسيسه من طرف المستوردين ومقتضيات قرار وزير الصحة العمومية رقم 465.69 الصادر في 18 شتنبر 1969 المحددة فيه لاجل المصادقة كيفية تقدير أثمان المحضرات الصيدلية المصنوعة والمعبأة بالمغرب والمعدة لاغراض الطب البشرى أو البيطرى والمعين فيه المذخر الاحتياطي الواجب تأسيسه من طرف الصانعين ؛

5 – ان صاحب الرخصة قد حكم عليه من أجل مخالفات لمقتضيات الظهير الشريف المشار اليه أعلاه رقم 1.59.367 الصادر في 21 شعبان 1379 (19 يبراير 1960) ؛

6 – ان صاحب الرخصة لم يقم بتسويق المنتوج في أجل ستة أشهر يبتدىء من تاريخ الحصول على التأشيرة.

الفصل 12

يمكن أن تلغى الرخصة كذلك بطلب من الصانع او المستورد بعد استشارة وزير الصحة العمومية.

الفصل 13

ان طلبات العفو المقدمة بشأن مقررات رفض رخصة القبول أو توقيفها أو سحبها تعرض على اللجنة لابداء الرأى فيها طبق الشروط المقررة في الفصلين 6 و 7.

الفصل 14

تمنح الرخصة لقبول محضر واحد وتسلم الى صيدلي صانع أو مستورد ماذون له.

ويجب أن يقدم بشأن تحويل كل رخصة للقبول من مختبر صانع الى مختبر آخر طلب يوجه الى وزير الصحة العمومية لاجل الموافقة عليه.

ويتضمن الطلب زيادة على المعلومات المبينة في الفصل الاول من هذا المرسوم ما يلي :

أ) رأى صاحب الرخصة الحالي ؛

ب) التزام الصيدلي المستفيد من رخصة التحويل بالامتثال لجميع الشروط التي توقف عليها منح رخصة القبول ولاسيما باحترام طرق الصنع والمراقبة.

الفصل 15

كل طلب رام الى تصحيح رخصة القبول أو تمديدها يتوقف على الاجراآت المقررة في الفصلين 1 و 2 من هذا المرسوم.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

غير أنه يجوز لوزير الصحة العمومية التخفيف فى بعض الحالات من هذه الاجراآت اذا لم يدخل أى تغيير على تركيب المحضر.

ويبحث طلب تصحيح رخصة القبول أو تمديدها طبق نفس الكيفيات المتبعة فى منح الرخصة.

الفصل 16

يلزم صاحب رخصة لقبول محضر ما بأن يخبر فى الحال وزير الصحة العمومية (مصلحة الصيدلة المركزية) بكل عنصر جديد يترتب عنه او يمكن أن يترتب عنه تغيير او تتميم للعناصر المشار اليها فى الفصلين 1 و 2 من هذا المرسوم ولاسيما بكل منع أو تقنين تفرضه السلطات المختصة بالبلد المستعمل فيه المحضر.

الفصل 17

ان التجديد كل خمس سنوات لرخصة محضر صيدلى مقبول، يمنحه وزير الصحة العمومية بناء على طلب من الصانع أو المستورد مشفوع بطلب أثمان البيع العمومى فى المغرب. ويجب أن يودع هذا الطلب قبل انصرام أجل الرخصة بثلاثة أشهر.

الجزء الثانى

اشهار الادوية الخاصة بالصيدليات والمحضرات الصيدلية

الفصل 18

لا يمكن القيام بأى اشهار يتعلق بالمحاضرات الصيدلية دون الحصول سلفا على تأشيرة الاشهار التى يسلمها وزير الصحة العمومية (مصلحة الصيدلة المركزية).

ويجب ان يتضمن الطلب المحرر فى نظيرين ما يلى :

– اسم الطالب العائلى واسمه الشخصى وعنوانه وصفته واسم شركته ؛

– طريقة القيام بالاشهار ؛

– اسم المحضر وشكله ورقم وتاريخ تسجيل الرخصة.

ويجب أن يشفع نفس الطلب بالوثائق الآتية :

– خمسة نظائر تامة للاشهار تتكون :

– اما من افلام.

واذا كان الفلم قد تم اخراجه وجب عرضه على اللجنة التقنية المنصوص عليها فى الفصل 6.

واذا كان الفلم لم يخرج بعد وجب على الطالب ان يقدم نص الحوار (سيناريو) وتقطيعه الى مشاهد ونص الشريط الصوتى الى اللجنة المذكورة التى تبت فى أمر رخصة اخد المناظر ويجب أن يعرض الفلم المخرج بهذه الكيفية بمحضر أعضاء اللجنة للتأكد من مطابقته للمشروع المقبول.

– واما من صور فى شكل لوحات او نماذج للاشهار. ويجب أن تخرج الصور فى ورق غير صقيل من قطع يعادل على الاكثر 18 × 24 سنتيمترا ويجب ان تكون النسخ واضحة للغاية كما يجب ان تقدم الرسوم فى مظهرها النهائى لا فى مظهرها المصغر.

الفصل 19

يحدد الاداء القار عن تأشيرة الاشهار المشار اليه بالفصل 20 فى مبلغ 500 درهم.

ويجب ان يضاف الوصول الى طلب تأشيرة الاشهار.

الفصل 20

يسلم وزير الصحة العمومية تأشيرة الاشهار بعد استشارة اللجنة التقنية تحت رقم ترتيبى يتعلق بطريقة أو عدة طرق معينة للنشر. ويجب ان يشار فى كل اشهار تم باية طريقة من طرق الى الرقم المسلمة تحته هذه التأشيرة.

ولاتشتمل تأشيرة الاشهار على اى ضمان من الادارة فيما يتعلق بخصائص المنتوج وآثاره العلاجية وتمنح التأشيرة لنفس المدة المحددة للرخصة.

ويمكن ان تسحب بمقرر مدعم بأسباب يصدره وزير الصحة العمومية بعد استشارة اللجنة التقنية. ويجب أن يمكن المستفيد من التأشيرة من تقديم ملاحظاته الكتابية قبل احالة القضية على اللجنة.

الفصل 21

لايجوز فى اى حال من الاحوال أن تتألف ركيزة الاشهار من شىء معد لتقديمه كمنحة او هدية.

الفصل 22

أن الدواء الخاص بالصيدلية أى المحضر بكامله فى صيدلية الصيدلى الذى يتولى بيعه تحت مراقبته المباشرة لايمكن عرضه للبيع الا اذا توفرت فيه الشروط الآتية :

1 – ان يتضمن تلفيفه :

أ) اسم وعنوان الصيدلى الذى يحضره ويعرضه للبيع ؛

ب) اسم الدواء الذى يمكن ان يكون اسما مستعارا ؛

ج) اسم ومقدار كل مادة من المواد الفعالية الداخلة فى تركيبه.

ولا يجوز فى أى حال من الاحوال أن يحل بيان رقم ترتيبى محل بيان اسم الدواء وتركيبه ؛

د) تاريخ بطلان مفعول الدواء، ماعدا فى حالة ترخيص بالمخالفة يمنحه مفتش الصيدلة ؛

هـ) المقادير الواجب استعمالها.

2 – ان يكون قد حصل فيما يخص التعبئة وعند الاقتضاء فيما يخص البيان الوصفى على رخصة من مصلحة الصيدلة المركزية ؛

3 – أن لا يكون موضوع أى اشهار كيفما كان نوعه.

الفصل 23

تجرى المقتضيات المتعلقة بتأشيرة الاشهار على الاشهار المنجز بشأن المحضرات لدى الاطباء والاطباء البيطريين والصيادلة وجراحى الاسنان والقوابل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اما نقل العينات من لدن المندوبين الطبيين فيجب أن يمنح وزير الصحة العمومية بشأنه رخصة سنوية قابلة للتجديد.

وتعفى من تأشيرة الاشهار :

أ) الجذاذات التقنية ؛

ب) البيانات الوصفية والتلفيفات الداخلية والخارجية ؛

ج) الفهارس والوثائق المماثلة التي لا تشتمل الا على تعاريف او شروط بيع المحضرات الصيدلية.

اما النصوص والوثائق الخاصة بالاشهار المبينة اعلاه والمعفاة من تأشيرة الاشهار فتودع وجوبا في نظيرين لدى وزارة الصحة العمومية (مصلحة الصيدلة المركزية) بواسطة ارسالية مضمونة قبل نشرها وتوزيعها.

الفصل 24

يمنع على صيادلة الصيدليات والموزعين بالجملة للمنتوجات الصيدلية والمودعة لديهم هذه المنتوجات وصانعيها أن يعطوا أو يعدوا لآلاطباء والاطباء البيطريين وجراحي الاسنان والقوابل والمساعدين الطبيين وبصفة عامة جميع الاشخاص المؤهلين للامر باستعمال الادوية او تطبيقها ، بمنح أو اشياء أو منتوجات كيفما كانت او منافع مادية مباشرة او غير مباشرة كيفما كان نوعها.

ولا يؤذن سوى في تقديم الهبات المعدة لتشجيع البحث او التعليم مع مراعاة التصريح بها سلفا الى وزير الصحة العمومية.

الفصل 25

لا يمكن ان تسلم العينات الطبية لاجل استعمالها الا للاطباء والاطباء البيطريين والصيادلة وجراحي الاسنان والقوابل في نطاق المقتضيات المطبقة عليها من النظام المتعلق باستيراد المواد السامة والاتجار فيها وامساكها واستعمالها مع مراعاة الشروط الآتية :

أ) يجب أن يقدم الموجهة اليه العينات طلبا صريحا بذلك ؛

ب) يجب أن تحمل العينة الطبية بكيفية واضحة وبحروف لا يمكن محوها عبارة « عينة طبية مجانية ممنوع بيعها » ؛

ج) يجب أن يعادل محتواها النصف على الاكثر من محتوى النموذج المأذون في بيعه ماعدا اذا كان هذا النموذج مقدما حسب وحدات شكلية ؛

د) يجب أن تتعلق العينة الطبية بمحضر مقبول او في طور القبول بالمغرب.

ويمكن أن يقدم صانعو المنتوجات الصيدلية طبق نفس الشروط عينات الى الاطباء لاجل اشغالهم او تجاربهم الجارية بشأن منتوجات جديدة في المؤسسات الاستشفائية العمومية . وتسلم العينات في هذه الحالة بواسطة الصيدلي او المدير او الطبيب الرئيس بالمستشفى بعد سابق موافقة وزير الصحة العمومية.

الفصل 26

يسند الى وزير الصحة العمومية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 جمادى الاولى 1397 (6 مايو 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الصحة العمومية ،

الامضاء : الدكتور عبد الرحمان التهامي.

مرسوم رقم 2.77.261 بتاريخ 17 جمادى الاولى 1397 (6 مايو 1977) بتحديد تأليف فوج المدعوين للخدمة العسكرية عن سنة 1977 وعدد أفراد هذا الفوج وكذا تاريخ استدعائهم.

ان الوزير الاول ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1.66.37 الصادر في 20 صفر 1386 (9 يونيه 1966) بمثابة قانون يتعلق باحداث وتنظيم الخدمة العسكرية ولاسيما الفصل 9 منه ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

ان فوج المدعوين للخدمة العسكرية عن سنة 1977 يحدد في خمسة آلاف وأربعمائة وعشرين (5.420).

الفصل الثاني

يتألف هذا الفوج من شبان تتراوح أعمارهم بين 18 و 28 سنة ويتوفرون على مستوى تعليم عام يعادل على الاقل شهادة الدروس الابتدائية.

الفصل الثالث

يحدد تاريخ استدعاء هذا الفوج في فاتح شتنبر 1977.

الفصل الرابع

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 17 جمادى الاولى 1397 (6 مايو 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

قرار مشترك للوزير الاول ووزير الدولة المكلف بالداخلية رقم 280.77 بتاريخ 7 جمادى الاولى 1397 (26 أبريل 1977) بشأن اجتماع لجان انتقاء الافراد المفروضة عليهم الخدمة العسكرية عن سنة 1977.

ان الوزير الاول ،

ووزير الدولة المكلف بالداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.73.183 الصادر في 18 محرم 1393 (22 فبراير 1973) بالتفويض في السلطة فيما يرجع لادارة الدفاع

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الوطني ، حسبما وقع تغييره بالظهير الشريف رقم 1.73.321 المؤرخ في 18 ربيع الثاني 1393 (21 مايو 1973) ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 137.66 الصادر في 20 صفر 1386 (9 يونيه 1966) بمثابة قانون يتعلق باحداث وتنظيم الخدمة العسكرية ولاسيما الفصل 11 منه ،

يقرران ما يلي :

فصل فريد

ان لجان الانتقاء المنصوص عليها في الفصل 11 من المرسوم الملكي رقم 137.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 20 صفر 1386 (9 يونيه 1966) بمثابة قانون تجتمع في عمالات وأقاليم المملكة فيما بين 2 مايو و 15 يونيه 1977 حسب الجدول الزمني الذي يتم تبليغه الى السلطات المعنية بالامر.

وحرر بالرباط في 7 جمادى الاولى 1397 (26 أبريل 1977).

الوزير الاول ، وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : أحمد عصمان. الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 47.77 بتاريخ 21 محرم 1397 (12 يناير 1977) بتحديد وتنظيم السير في مختلف الطرق والمسالك الثلاثية وغيرها (شتاء 1976 ـ 1977).

ان وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر في 3 جمادى الاولى 1372 (19 يناير 1953) بالمحافظة على الطرق العمومية ومراقبة السير والجولان ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 4 منه ؛

وبناء على القرار الوزيري الصادر في 8 جمادى الاولى 1372 (24 يناير 1953) بمراقبة السير والجولان ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 17 و 58 منه ؛

وبناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 708.64 الصادر في 23 شعبان 1384 (28 دجنبر 1964) بتحديد وتنظيم السير في مختلف الطرق والمسالك الثلاثية وغيرها (خلال شتاء 1964 ـ 1965) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

ان مقتضيات القرار رقم 708.64 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 23 شعبان 1384 (28 دجنبر 1964) يجدد العمل بها ابتداء من نشر هذا القرار وتطبق الى غاية 15 مايو 1977.

الفصل الثاني

تغير وتتمم كما يلي الفصول 1 و 2 و 3 و 4 من القرار رقم 708.64 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 23 شعبان 1384 (28 دجنبر 1964).

« الفصل 1 ـ .....

« 1 ـ .....

« 2 ـ أ) .....

« ب) .....

« ج) الجرارات وسيارات الشحن الكبرى والصغرى وحافلات
« السفر وغيرها من السيارات الزائد وزن شحنتها على طنين
« أو المزودة بعجلات مقطورة :

« وذلك في المسالك المبينة بعده :

« .....

« المسلك رقم 6522 من سيدى مبارك أولاد مويمى الى أحد أحمر
« من المسلك رقم 6520 الى المسلك رقم 6521 ؛

« المسلك رقم 1506 من وادى زم الى مولاى بوعزة عبر قنطرة
« تيفني (الفرع الكائن بين كدية ناويل وسوق قصيبة السماعلة) ؛

« المسلك رقم 6608 مسلك نكنافة على مجموع طوله ؛

« المسلك رقم 6616 من ثلاثاء الكراتى الى الكريمات بين النغيرات
« وبير كوات ومن براكة الراضى الى العروسى ؛

« المسلك رقم 6625 من ايمنتليت الى متوكة آيت زلطان فيما بين
« ايدا وزمزم وحدود اقليم آسفى ؛

« المسلك رقم 6638 مسلك عين تيزريل من نكنافة الى الطريق
« رقم 8 ؛

« المسلك رقم 6647 مسلك تانو ـ اونجا فيما بين ايجني محند
« وتمنسار ؛

« المسلك رقم 6632 مسلك الكورنيش من تيمز كيدة اوفطاس
« على مجموع طوله ؛

« الفصل 2 ـ .....

« 1 ـ أ) .....

« ب) .....

« ج) الجرارات وسيارات الشحن الكبرى والصغرى وحافلات
« السفر وغيرها من السيارات الزائد وزن شحنتها على أربعة أطنان
« أو المزودة بعجلات مقطورة :

« وذلك في الطرق والمسالك الثلاثية الآتي بيانها :

« .....

« المسلك رقم 5328 من العيون الى بادلى عبر العياط ؛

« المسلك رقم 3454 فرع الريصاني ـ ألنيف ؛

« المسلك رقم 3461 من أرفود الى الطاوس ؛

« جميع المسالك غير المرصوفة بالحجارة لدوائر ميدلت
« وكولميمة والريش ؛

« 2 ـ السيارات التي يزيد وزن شحنتها على طنين المزودة
« بعجلات مقطورة.

« وذلك في الطرق والمسالك الثلاثية المبينة بعده :

« .....

« المسلك رقم 5365 من محطة منكوب الى تنية زايت ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« الطريق رقم 39 من شفشاون الى مليلية من النقطة الكيلومترية
« 000 + 96 الى النقطة الكيلومترية 400 + 181 ؛

« الطريق رقم 304 من فاس البالى الى أكنول عبر بورد فيما بين
« النقطتين الكيلومتريتين 850 + 175 و 250 + 74 ؛

« الطريق رقم 311 من تازة الى سيدى عبد الله عبر باب بوبدير
« فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 200 + 34 و 250 + 58 ؛

« الطريق رقم 312 من تازة الى الطريق الرئيسية رقم 39 عبر
« تيزى وزلى فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 6 و 000 + 98 ؛

« الطريق رقم 326 من بئر طم طم الى أهرمومو وتافراوت فيما
« بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 40 ومركز تافراوت ؛

« الطريق رقم 330 من انجيل الى اوطاط الحاج بين النقطتين
« الكيلومتريتين 000 + 63 و 000 + 107 ؛

« الطريق رقم 333 من جرسيف الى الناضور عبر صاكة فيما بين
« النقطتين الكيلومتريتين 000 + 49 و 000 + 76 ؛

« المسلك رقم 5308 من زكزل الى انجاد عبر رأس بوغال ؛

« المسلك رقم 5310 من تافوغالت الى سوق الاثنين ومشرع الملاح
« وفيما وراء النقطة الكيلومترية 000 + 5 ؛

« المسلك رقم 5354 من دبدو الى محطة تراريت غرس الله
« عبر العاطف ؛

« 3 – الجرارات وسيارات الشحن الكبرى والصغرى وحافلات
« السفر وغيرها من السيارات التى يزيد وزن شحنتها على أربعة
« أطنان أو المزودة بعجلات مقطورة.

« وذلك فى الطرق والمسالك المبينة بعده :

« .....

« المسلك رقم 8509 الموصل الى مسطاسة ؛

« الطريق رقم 602 المؤدية من زينات الى أربعاء عائشة فيما بين
« النقطتين الكيلومتريتين 000 + 10 و 000 + 62 ؛

« الطريق رقم 604 من بوفركوت الى ايمزورن فى فرعها الواقع
« بين وادى امقرون ووادى نقور ؛

« الطريق رقم 603 من القصر الكبير الى دردارة فيما بين النقطتين
« الكيلومتريتين 000 + 6 و 000 + 45 ؛

« الطريق رقم 606 من تاركيست الى تبارنت فيما بين النقطتين
« الكيلومتريتين 000 + 30 و 000 + 73 ؛

« الطريق رقم 608 من تطوان الى طوريس الكالا فيما بين النقطتين
« الكيلومتريتين 73 و 150 ؛

« المسلك رقم 4401 من وادى أمليل الى نكوشت عبر بنى فراسن
« فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 507 + 29 ؛

« المسلك رقم 4403 من وادى نوال الى الكوزات عبر كهف الغار
« فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 000 + 9 ؛

« المسلك رقم 4402 من وادى الحضار الى أحد أولاد زباير عبر
« بنى اللنت فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 600 + 5 ؛

« المسلك رقم 4406 من تاينست الى طاهر السوق فيما بين
« النقطتين الكيلومتريتين 000 + 10 و 600 + 5 ؛

« المسلك رقم 4409 من الكوزات الى دار القايد مدبوح فيما بين
« النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 950 + 27 ؛

« المسلك رقم 4410 من عين بوخلال الى سوق ثلاثاء بنى فكوس
« فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 886 + 8 ؛

« المسلك رقم 4501 من مسون الى عين الزهرة عبر مزكيتم فيما
« بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 000 + 34 ؛

« المسلك رقم 4613 من اهرمومو الى العدرج فيما بين النقطتين
« الكيلومتريتين 425 + 54 و 575 + 63 ؛

« المسلك رقم 4800 من الطريق الرئيسية رقم 1 الى مطماطة فيما
« بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 415 + 2 ؛

« المسلك رقم 4801 من الطريق الرئيسية رقم 1 من مطماطة عبر
« قنطرة بوايبلان فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0
« و 958 + 13 ؛

« المسلك رقم 4803 من الطريق الرئيسية رقم 1 الى أهرمومو عبر
« سوق ثلاثاء الزرارده فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0
« و 000 + 50 ؛

« المسلك رقم 4805 من مطماطة الى سوق ثلاثاء الزرارده فيما بين
« النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 500 + 3 ؛

« المسلك رقم 4806 من تهالة الى سوق اثنين آيت سغروشن فيما
« بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 500 + 2 ؛

« المسلك رقم 4821 من تازة الى سيدى حمو مفتاح فيما بين
« النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 400 + 5 ؛

« المسلك رقم 4822 من ضاية الشيكر الى باب الارباع وبوايبلان
« فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 140 + 9 ؛

« المسلك رقم 4823 من تازة الى بشمين وباب الارباع فيما بين
« النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 500 + 12 ؛

« المسلك رقم 4913 من مهريجة الى دبدو عبر رشيدة فيما بين
« النقطتين الكيلومتريتين 0 و 19 ؛

« المسلك رقم 4940 من جرسيف الى بركان وبوايبلان فيما بين
« النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 000 + 45 ؛

« المسلك رقم 6204 من سوق خميس أولاد سعيد الى تنانت عبر
« دوار أولاد قليب الى الطريق رقم 508 ؛

« المسلك رقم 8201 من القصر الكبير الى الطريق الرئيسية
« رقم 37 ؛

« المسلك رقم 8203 على مجموع طول الطريق رقم 603 الى الطريق
« رقم 602 ؛

« المسلك رقم 8300 من الطريق رقم 37 الى الطريق رقم 2 ؛

« المسلك رقم 8301 من الركايع الى بورش ؛

« المسلك رقم 8304 على مجموع طوله ؛

« المسلك رقم 8205 من الطريق رقم 28 الى الطريق رقم 602 ؛

« المسلك رقم 8306 من باب تازة الى ملحة ابتداء من النقطة
« الكيلومترية 000 + 15 ؛

« المسلك رقم 8307 من باب برد الى ملحة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« المسلك رقم 8309 من مدك الى بوأحمد عبر اسيفان على مجموع
« طـولـه ؛
« المسلك رقم 8310 من تاموروت الى اليبهة ابتداء مـن النقطـة
« الكيلومترية 500 + 7 ؛
« المسلك رقم 8312 من ملوسة الى بونطا – الطاريس ؛
« المسلك رقم 8500 من باب تزيشن الى اليبهة ؛
« المسلك رقم 8501 من تيزيكار الى طريس الكـالا مـن النقطـة
« الكيلومترية 0 الى النقطة الكيلومترية 8 ؛
« المسلك رقم 8502 من تاركيست الى بنى عمارت ؛
« المسلك رقم 8503 من بنى عمارت الى جسر تكور عبـر اربعـاء
« تاوريرت فيما بيـن النقطـة الكيلومتريـة 000 + 246 والطريـق
« الرئيسية رقم 39 ؛
« 4 – الناقلات أيا كان نوعها ؛
« فى الطرق والمسالك الثلاثية الآتى بيانها :
« .....
« المسلك رقم 7025 من تارودانت الى ايغرم عبر فريجة الى النقطة
« الكيلومترية 000 + 3 فى ممر وادى سوس ؛
« الطريق رقم 30 الذاهبة من المغرب الى السينغال فيمـا بيـن
« النقطة الكيلومترية 000 + 173 ومركالة ؛
« الطريق رقم 509 من أكادير الى تافراوت عبر بيوكرة وآيت باها
« فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 127 و 000 + 151 ؛
« الطريق رقم 41 من بويزاكارن الى طرفاية عند ممرات وديان درعة
« وأمى فاطمة والواعر ؛
« جميع المسالك الثلاثية غير المرصوفة بالحجارة فى اقليم أكادير
« جميع المسالك .....
(الباقى لا تغيير فيه).
« الفصل 3. – .....
« 1 – .....
« 2 – .....
« 3 – جميع الناقلات فى ابان تهاطل الثلوج وذوبانها أو عند ظهـور
« الجليد فى الطرق المبينة بعده :
« .....
« المسلك الثلاثى رقم 6038 المدعو « اروند » الكائن فيمـا بيـن
« أسنى وملجأ ايملىل ؛
« الطريق رقم 24 الذاهبة مـن فـاس الى مراكـش مـن النقطـة
« الكيلومترية 26 الى أزرو ؛
« الطريق رقم 33 من قصبة تادلة الى ميدلت فيمـا بيـن النقطـة
« الكيلومترية 000 + 25 ونقطة الاتصال بالطريق رقم 21 ؛
« الطريق رقم 317 من ميدلت الى ميبلادن عنـد ملتقـى الطريـق
« رقم 21 بالنقطة الكيلومترية 875 + 14 ؛
« الطريق رقم 501 من مراكش الى تارودانت عبر كندافـة بيـن
« مولديخت وملتقى ممر تافينكولت والمسلك الثلاثى رقم 7036 ؛
« المسلك رقم 3419 من ميبلادن الى أحولى ؛
« المسلك رقم 2516 مـن خنيفرة الـى أولماس بيـن النقطة
« الكيلومترية 815 + 52 وأولماس ؛
« المسلك رقم 3206 من جبل حمرى الى ايفران عبر ميشليفن ؛
« المسلك رقم 3207 من النقطة الكيلومترية 800 + 70 من الطريق
« رقم 24 الى ايفران عبر رأس الماء ؛
« المسلك رقم 3216 من خنيفرة الى أم الربيع ؛
« المسلك رقم 3383 من ازغار ؛
« المسلك رقم 388 من بوعنكور الى الدار الغابوية فى أساكة نوام ؛
« المسلك الثلاثى رقم 4656 من بولمان الى بوايبلان عبر ايموزار
« مرموشة وتايزنت فيما بيـن النقطتيـن الكيلومتريتيـن 570 + 50
« و 706 + 77 ؛
« المسلك رقم 3389 من تمحضيت فيما بين النقطتين الكيلومتريتين
« 000 + 18 و 000 + 22 ؛
« .....
« وتعيين فترات أو ساعات المنع .....
(الباقى لا تغيير فيه).
« 4 – الناقلات المزودة بعجلات مقطورة :
« 5 – الناقلات المزودة بعجلات مقطورة ابـان تهاطـل الثلـوج
« وذوبانها أو عند ظهور الجليد ؛
« فى الطرق المبينة بعده :
« الطريق رقم 21 فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 70 (بـآزرو)
« و 145 (بآيت أو فلاح) ؛
« المسلك رقم 3391 F من تمحضيت الى علمية كيكو فيمـا بيـن
« تمحضيت وحدود اقليم مكناس (النقطة الكيلومترية 000 + 14) ؛
« المسلك رقم 3404 من انوكو الى اجدير عبر جنان ألمس ؛
« المسلك رقم 3427 من بومية الى تونفيت ؛
« المسلك رقم 3486 من خنيفرة الى كروشن ؛
« المسلك رقم 3497 من الطريق رقم 24 الى مستشفـى امـراض
« السل بابن صميم ؛
« المسلكان الثلاثيان رقم 6035 A و 6040 المؤديان الى اوكايمدن
« فيما بين اوريكة واوكايمدن ؛
« 6 – أ) .....
« ب) .....
« ج) .....
« د) .....
« جميع الناقلات : .....
« هـ) المسلك رقم 8201 من القصر الكبير الى اثنين سيدى اليمنـى
« على مجموع طوله ؛
« .....
« فى الطرق المبينة .....
(الباقى لا تغيير فيه).
« .....
« المسلك رقم 3211 من ينابيع أم الربيع الى اكلمان عزيزة ؛
« المسلك رقم 3415 من جسر طاكة ايشيان الى اكلمان عزيزة
« والى المسلك رقم 3485 ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

« المسلك رقم 3489 من بومية الى المسيد ؛
« المسلك رقم 3416 من آيت اسحاق الى القباب عبرة تينتيغالين ؛
« المسلك رقم 4052 من فاس الى الورتزاغ عبر سوق الاثنين ؛
« المسلك رقم 4102 من القرية الى تيسة عبر سوق الاثنين ؛
« المسلك رقم 4107 من قرية ابا محمد الى سوق سبت ورغة ؛
« المسلك رقم 4154 من اللبن الى سوق سبت سمارة فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 500 + 13 ؛
« المسلك رقم 4155 من تيسة الى سيدى الجليل ؛
« المسلك رقم 4157 من تيسة الى وادى امليل عبر اوطة بوعبان فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 000 + 20 ؛
« المسلك رقم 4158 من عين كردحة الى بوعبان ؛
« المسلك رقم 4613 من انوصور الى تزوطة فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 000 + 0 و 000 + 24 والنقطتين الكيلومتريتين 32 و 36 ؛
« المسلك رقم 4653 من بولمان الى تزوطة عبر سكورة فيما بين النقطة الكيلومترية 000 + 0 والنقطة الكيلومترية 000 + 32 ؛
« المسلك رقم 8101 من تويمة الى رأس كبدان عبر قرية اركمان من النقطة الكيلومترية 000 + 33 الى النقطة الكيلومترية 000 + 58 ؛
« المسلك رقم 8106 من الزغنغن الى مليلية عبر السمار من النقطة الكيلومترية 000 + 10 الى النقطة الكيلومترية 000 + 36 ؛
« المسلك رقم 8109 الموصل الى ايغاموطان من النقطة الكيلومترية 000 + 0 الى النقطة الكيلومترية 900 + 5 .
« الفصل 4 : مقتضيات خاصة :
« أ) .....
« ب) الطريق رقم 612 انحراف الطريق رقم 2 عبر حجر النحل ،
« تحدد السرعة فى 20 كيلومترا فى الساعة ليلا فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 16 و 20 (طريق تغمرها المياه) . »

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 21 محرم 1397 (12 يناير 1977).
وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،
الامضاء : أحمد التازى.

قرار لوزير المالية رقم 363.77 بتاريخ 6 ربيع الاول 1397 (25 يبراير 1977) بتحديد شروط وكيفيات اصدار اقتراض بواسطة سندات لحاملها قدره ستون مليون درهم (60.000.000) من طرف البنك الوطنى للانماء الاقتصادى.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم رقم 2.74.582 الصادر فى 20 رمضان 1394 (7 أكتوبر 1974) بمنح ضمان الدولة الى غاية مبلغ أقصى قدره 300 مليون درهم للاقتراضات التى يصدرها البنك الوطنى للانماء الاقتصادى ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

يؤذن للبنك الوطنى للانماء الاقتصادى فى أن يصدر فى نطاق الضمان الممنوح بموجب المرسوم رقم 2.74.582 المشار اليه أعلاه المؤرخ فى 20 رمضان 1394 (7 أكتوبر 1974) اقتراضا بواسطة سندات لحاملها قدره ستون مليون درهم (60.000.000).

وتترتب عن هذا الاقتراض القابل للاستهلاك فى ظرف خمس عشرة سنة فائدة يبلغ مقدارها السنوى 7،50 %.

الفصل الثانى

ينجز هذا الاقتراض بواسطة سندات من فئة 10.000 درهم تصدر بقيمة 9،84 دراهم مقابل 10 دراهم وينتفع بها ابتداء من 9 ربيع الاول 1397 (28 يبراير 1977) وترجع مبالغها حسب قيمتها الاسمية أو تسترد عن طريق البورصة.

الفصل الثالث

يتم استهلاك السندات بطريق الاقتراع على أساس قسط سنوى قار لاستهلاك رأس المال وعند الاقتضاء عن طريق الاسترداد بالبورصة فيما دون تساوى القيمة باعتبار الجزء المنجز من القسيمة وبالقيام سنويا كيفما كان الامر بتسديد مجموع القسط السنوى للاستهلاك المقرر لهذا الغرض اما عن طريق الارجاع أو الاسترداد حسب اختيار البنك الوطنى للانماء الاقتصادى.

وتجرى الاقتراعات بسحب رقم واحد يجب أن يكون رقم أحد السندات الرائجة ولا يؤدى الرقم المسحوب الى ارجاع مبلغ السند الحامل للرقم المذكور فقط ولكنه يؤدى كذلك الى ارجاع السندات الحاملة للارقام الموالية حسب الترتيب العددى المتزايد الى غاية عدد السندات الواجب ارجاعها تبعا لشروط الاستهلاك المبينة أعلاه . ولتطبيق هذا المقتضى يباشر تجاوز الارقام التى تحملها السندات المستهلكة سابقا بواسطة الارجاع أو الاسترداد . ويعتبر الرقم « واحد » وما يليه تابعا مباشرة لاعلى رقم من الارقام التى تحملها سندات الاقتراض.

وترجع السندات المسحوبة بطريق الاقتراع السنوى عند انتهاء أجل الفوائد يوم 28 يبراير من كل سنة ولاول مرة يوم 28 يبراير 1978

وتنشر أرقام السندات المسحوبة عن طريق الاقتراع فى الجريدة الرسمية قبل التاريخ المحدد لارجاع مبالغها بعشرين يوما على الاقل.

وينتهى دفع الفوائد عن السندات ابتداء من اليوم الذى تعرض فيه للارجاع ويقتطع عند هذا الارجاع مبلغ الفوائد الذى يكون قد دفع بصفة غير قانونية . ويجب أن يكون كل سند مقدم للارجاع مشفوعا بجميع القسيمات التى لم ينته أجلها فى التاريخ المذكور المحدد لارجاعها ، وفى حالة ما اذا لم تقدم قسيمة واحدة أو عدة قسيمات فان مبلغها الاسمى يخصم من القدر الواجب أداؤه لحامل السند.

الفصل الرابع

يصدر هذا الاقتراض يوم 9 ربيع الاول 1397 (28 يبراير 1977).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الخامس

ان المبالغ الواجب تخصيصها بنفقات الاصدار وكذا العمولات ايا كان نوعها التى يمكن أن يرتب على البنك الوطنى للانماء الاقتصادى دفعها استقبالا بمناسبة التدبير المالى لهذا الاقتراض تحدد بعد موافقة وزير المالية.

وحرر بالرباط فى 6 ربيع الاول 1397 (25 يبراير 1977).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

قرار لوزير المالية رقم 359.77 بتاريخ 10 ربيع الثانى 1397 (30 مارس 1977) باصدار سندات للخزينة لمدة ستة أشهر.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.638 الصادر فى 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بمثابة قانون المالية عن سنة 1977 ولاسيما الفصل 29 منه ؛

وبناء على الفصل 31 من قانون المالية عن سنة 1965 رقم 1.65 الصادر فى 17 ذى القعدة 1384 (20 مارس 1965) ،

يقرر ما يلى :

الفصل الاول

بناء على الاذن فى الاقتراض الممنوح بالظهير الشريف رقم 1.76.638 الصادر فى 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) المشار اليه أعلاه بمثابة قانون المالية عن سنة 1977 يباشر خلال سنة 1977 اصدار سندات للخزينة لمدة ستة أشهر ويختتم دون سابق اعلام.

الفصل الثانى

تسلم سندات الخزينة لكل شخص ذاتى أو معنوى وتؤدى لحاملها فى شكل قسيمات من فئة 100 و 500 و 1.000 و 5.000 و 10.000 درهم من قيمتها الاسمية على أن تراعى فى ذلك المقتضيات المنصوص عليها فى المقطع الثانى بعده غير أنه يمكن بطلب من المكتتبين محل لدفعها او تخويلها صفة سندات اذنية.

أما اكتتابات الابناك والمؤسسات المالية العمومية وشركات الاستثمار وشركات التأمين وتكوين رؤوس الاموال فيتلقاها بنك المغرب وتسجل فى حسابات جارية مفتوحة بدفاتره فى اسم المقرض ويجب ان يكون المبلغ الاسمى لكل اكتتاب احد اضعاف عشرة آلاف درهم (10.000).

الفصل الثالث

ان ثمن اصدار السندات الذى يجب أن يؤدى دفعة واحدة يحدد فى 99،05 % من قيمتها الاسمية فيما يخص الاكتتابات فى الحساب الجارى و 98،95 % فيما يخص الاكتتاب فى الاستمارات.

وتترتب من هذه السندات فوائد يبلغ مقدارها السنوى 4 % فيما يخص الاكتتابات فى الحساب الجارى و 4،50 % فيما يخص الاكتتاب فى الاستمارات.

الفصل الرابع

تقبل الاكتتابات بصناديق المحاسبين العموميين والمؤسسات الآتية مع مراعاة مقتضيات المقطع الثانى من الفصل الثانى أعلاه :

أ) صناديق المحاسبين العموميين :

الخزينة العامة ؛

القباضات المالية والقباضات التى يعينها الخازن العام ؛

قباضات البريد التى يعينها وزير المالية باقتراح من وزير البريد والبرق والتليفون.

ب) الشبابيك البنكية :

بنك المغرب ؛

الابناك المسجلة وشبابيك القرض الشعبى.

وتؤهل الصناديق والشبابيك المذكورة لارجاع مبالغ السندات اما قبل الاوان أو عند انتهاء أجلها

الفصل الخامس

يمكن ان ترجع السندات الصادرة فى نطاق هذا الاصدار ابتداء من تاريخ انتهاء أجلها أو بعد مضى 3 أشهر على الاقل على الاكتتاب بها.

وتحدد قيم ارجاع السندات حسبما يلى :

أ) الارجاع عند انتهاء ستة أشهر :

1 – فيما يخص الاكتتابات فى حساب جار :

– قسيمة من فئة 100 درهم : 101،05 درهم
– قسيمة من فئة 500 درهم : 505،25 درهم
– قسيمة من فئة 1.000 درهم : 1.010،20 درهم
– قسيمة من فئة 5.000 درهم : 5.052،50 درهم
– قسيمة من فئة 10.000 درهم : 10.105،00 درهم

أى بمردود يبلغ مقداره 4،038 %.

2 – فيما يخص الاكتتاب فى الاستمارات :

– قسيمة من فئة 100 درهم : 101،20 درهم
– قسيمة من فئة 500 درهم : 506،00 درهم
– قسيمة من فئة 1.000 درهم : 1012،00 درهم
– قسيمة من فئة 5.000 درهم : 5.060،00 درهم
– قسيمة من فئة 10.000 درهم : 10.120،00 درهم

أى بمردود يبلغ مقداره 4،548 %

ب) الارجاع عند انتهاء الاجل فيما بين 3 و 6 اشهر غير كاملة :

– قسيمة من فئة 100 درهم : 100 درهم
– قسيمة من فئة 500 درهم : 500 درهم
– قسيمة من فئة 1.000 درهم : 1.000 درهم
– قسيمة من فئة 5.000 درهم : 5.000 درهم
– قسيمة من فئة 10.000 درهم : 10.000 درهم

أى بمردود يبلغ مقداره 3،836 % فيما يخص الاكتتابات فى حساب جار و 4،245 % فيما يخص الاكتتاب فى الاستثمارات.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل السادس

تكلف الخزينة العامة بجميع عمليات توظيف السندات وارجاع مبالغها.

الفصل السابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 ربيع الثاني 1397 (30 مارس 1977).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

قرار لوزير المالية رقم 360.77 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1397 (30 مارس 1977) باصدار سندات لسبع سنوات.

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.638 الصادر في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بمثابة قانون المالية عن سنة 1977 ولاسيما الفصل 29 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

بناء على الاذن في الاقتراض الممنوح بالظهير الشريف رقم 1.76.638 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بمثابة قانون المالية عن سنة 1977 يباشر خلال سنة 1977 اصدار سندات مستمر لمدة سبع سنوات في عدة أشطار ويختتم دون سابق اعلام.

الفصل الثاني

يخصص الاكتتاب في هذه السندات بالاشخاص الذاتيين والمعنويين المقيمين عادة في الخارج والمتوفرين في أحد الابناك بالمغرب على أموال بالدرهم غير قابلة للتحويل بالنسبة لنظام الصرف.

الفصل الثالث

ان هذه السندات لحاملها البالغة قيمتها الاسمية ألف درهم (1.000) تصدر حسب قيمتها وتترتب عنها فوائد سنوية قدرها 5،50 في المائة تدفع كل سنة ولاول مرة بعد مضي سنة واحدة على تاريخ الانتفاع بها . ويباشر ارجاع مبالغ السندات المذكورة حسب قيمتها الاسمية في أقساط متساوية لمدة أربع سنوات . ويتم الاستهلاك الاول في نهاية السنة الرابعة الموالية لتاريخ الانتفاع.

وتودع هذه السندات بصفة مادية في البنك المشار اليه في الفصل الثاني أو تسجل في حساب بسجلات البنك المذكور أو يوجهها هذا البنك الى المكتتب بطلب منه.

الفصل الرابع

يمكن تداول هذه السندات بكل حرية بين الاشخاص غير المقيمين

الفصل الخامس

تحصر الاكتتابات في نهاية كل ثلاثة أشهر قصد تكوين شطر لهذا الاصدار وينتفع بالسندات عن كل شطر ابتداء من اليوم الاول الموالي للثلاثة أشهر التي يجري خلالها الاكتتاب.

الفصل السادس

يتم استهلاك السندات بواسطة اقتراعات تجرى كل سنة وللمرة الاولى سنة 1981 وتباشر الاقتراعات بسحب رقم واحد يجب أن يكون رقم أحد السندات الرائجة . ويشرع في ارجاع مبالغ السندات ابتداء من هذا الرقم حسب الترتيب العادي للاعداد وباعتبار السندات المستهلكة سابقا الى غاية عدد السندات الواجب ارجاعها.

ولتطبيق هذا المقتضى يعتبر الرقم « واحد » وما يليه تابعا مباشرة لاعلى رقم من أرقام السندات.

وترجع السندات المسحوبة عند كل اقتراع ترجع بتاريخ انتهاء أجلها الموالي لاجراء الاقتراع.

أما السندات المسحوبة بطريق الاقتراع فتنشر أرقامها في الجريدة الرسمية قبل التاريخ المحدد لارجاعها بعشرين يوما على الاقل.

الفصل السابع

يعهد الى بنك المغرب بتوظيف السندات وانجاز عمليات اصدارها المالية طبقا للمقتضيات التي ستحدد مع هذه المؤسسة.

وحرر بالرباط في 10 ربيع الثاني 1397 (30 مارس 1977).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

قرار لوزير المالية رقم 361.77 بتاريخ 10 ربيع الثاني 1397 (30 مارس 1977) باصدار سندات للخزينة لمدة سنة واحدة

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.76.638 الصادر في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بمثابة قانون المالية عن سنة 1977 ولاسيما الفصل 29 منه ؛

وبناء على الفصل 31 من قانون المالية لسنة 1965 رقم 1.65 الصادر في 17 ذي القعدة 1384 (20 مارس 1965) ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

بناء على الاذن في الاقتراض الممنوح بالظهير الشريف رقم 1.76.638 الصادر في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بمثابة قانون المالية عن سنة 1977 يباشر خلال سنة 1977 اصدار سندات للخزينة لمدة سنة واحدة ويختتم دون سابق اعلام.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

ان ثمن اصدار هذه السندات الواجب أداؤه دفعة واحدة يحدد في 960 0/00 من قيمتها الاسمية.

وترجع مبالغ السندات حسب قيمتها ابتداء من تاريخ انتهاء أجلها.

الفصل الثالث

يتلقى بنك المغرب الاكتتابات في هذه السندات ويسجلها في حسابات جارية مفتوحة بدفاتره في أسماء المقرضين. ويجب أن يكون المبلغ الاسمي لكل اكتتاب أحد أضعاف عشرة آلاف درهم (10.000).

الفصل الرابع

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 ربيع الثاني 1397 (30 مارس 1977).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

استدراك بالجريدة الرسمية عدد 3347 مكرر بتاريخ 6 محرم 1397 (28 دجنبر 1976) الصحيفة رقم 3878

ظهير شريف بمثابة قانون المالية عن سنة 1977 رقم 1.76.638 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976)

بدلا من :

« الفصل 14 ـ ان الفصلين 3 و 11 .....

.....

« الفصل 60 (المقطع 2) ويجب كي يكون التصريح مقبولا أن يقدم الى رئيس مصلحة ..... » ؛

يقرأ :

« الفصل 14 ـ ان الفصلين 3 و 11 .....

.....

« الفصل 60 (المقطع 2) ويجب كي تكون المطالبة مقبولة أن تقدم الى رئيس المصلحة ..... »

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.76.674 بتاريخ 4 صفر 1397 (25 يناير 1977) بالاعلان انه من المصلحة العمومية بناء شبكة الرى لسد الحسن الداخل : القناة الرئيسية 3 P من النقطة الكيلومترية 296،96 + 8 الى النقطة الكيلومترية 110،16 + 12 ، وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم الرشيدية ، دائرة أرفود).

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف الصادر فى 26 جمادى الثانية 1370 (8 أبريل 1951) بنزع الملكية لاجل المصلحة العمومية والاحتلال الموقت ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكى رقم 833.66 الصادر فى 7 رجب 1386 (22 أكتوبر 1966) باحداث المكتب الاقليمى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت ولاسيما الفصل السادس منه ؛

وبناء على ملف البحث الذى أجرى بمكاتب دائرة ارفود فيما بين 14 صفر 1395 (26 فبراير 1975) و 14 ربيع الثانى 1395 (26 أبريل 1975) ؛

وباقتراح من مدير المكتب الاقليمى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت ،

يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يعلن أنه من المصلحة العمومية بناء القناة الرئيسية 3 P من النقطة الكيلومترية 296،96 + 8 الى النقطة الكيلومترية 110،16 + 12 الداخلة فى دائرة نفوذ المكتب الاقليمى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت (دائرة ارفود ، اقليم الرشيدية).

الفصل الثانى

تنزع بناء على ماذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول بعده والمرسومة بلون أحمر فى التصميم التجزيئى ذى المقياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطعة الارضية	رقم الرسم العقارى واسم الملك	الملاكون أو المظنون أنهم الملاكون		المساحة	النخيل		الزيتون			أشجار متنوعة
		الاسماء العائلية والشخصية	العناوين		ك	م ص	ك	م	ص	
		السادة والسيدات :		آ س						
2.004	غير محفظة	ورثة سيدى حسن	أولاد بنار	1 44						
0.005	كذلك	ورثة موحا بوخريس	حنابو	2 80						
2.006	كذلك	ورثة موحا بوخريس	كذلك	2 28						
2.007	كذلك	ورثة موحا بوخريس	كذلك	2 57						
2.008	كذلك	ورثة محمد البولانجى	أرفود	2						
2.009	كذلك	المكى بن حلافة	أولاد الطالب	2 23						
2.010	كذلك	العياشى بن خلافة	كذلك	2 61						
2.011	كذلك	ورثة سيدى محمد العربى	باهدى	15 27						
2.012	كذلك	الحاجة بنت محمد	أرفود	2 14						
2.013	كذلك	ورثة محمد البولانجى	كذلك	4 4						
2.014	كذلك	قدور بن سالم	باهدى	1 95						
2.015	كذلك	ورثة الجيلالى بن عبد الرحمان	كذلك	2 28						
2.016	كذلك	الخلافة بن الكاوزى	قصر الحدب	3 33						
2.017	كذلك	ورثة الجيلالى بن عبد الرحمان	باهدى	2 61						
2.018	كذلك	ورثة الحمدو	قصر الحدب	1 90						
2.019	كذلك	الجيلالى بن أحمد	كذلك	2 14						
2.020	كذلك	الهاشمى بن الحاج الصديق	أولاد يحيى	7 17						
2.021	كذلك	الخلافة بن الكاوزى	قصر الحدب	5 26						
2.022	كذلك	محمد بن دحمان الكسكاسى	الكساكيس	2 76						
2.023	كذلك	المعطى بن المعروف	السيفة – أرفود	3 14						
2.024	كذلك	محمد الخندغى	الخندق	1 19						
2.025	كذلك	قدور بن سالم	باهدى	38						
2.026	كذلك	على بن سليمان	كذلك	3 37						
2.027	كذلك	قدور بن سالم	كذلك	1 87						
2.028	كذلك	على بن سليمان	كذلك	4 50						
2.029	كذلك	محمد بن حمو	السيفة	1 19						
2.030	كذلك	مولاى الخلافة الفيلالى	أولاد عائشة	2 47						
2.031	كذلك	الهاشمى بن الحاج الصديق	كذلك	5 18						
2.032	كذلك	ورثة بابا عمر بن عمر	مونكارة	2						
2.033	كذلك	ورثة حميدة بن مبارك	باهدى	2 80						
2.034	كذلك	عروب بن بابا	أولاد معطى الله	4 13						
2.035	كذلك	ورثة الزاهية املوك	باهدى	2 52						
2.036	كذلك	عبد الرحمان بن العربى	كذلك	6 13						
2.037	كذلك	عبد الواحد بن العربى	كذلك	5 23						
2.038	كذلك	الصديق بن بريك	مونكارة	2 9						
2.039	كذلك	محمد بن المعطى	كذلك	2 50						

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة الارضية	رقم الرسم العقاري واسم الملك	الملاكون أو المظنون أنهم الملاكون: الاسماء العائلية والشخصية	العناوين	المساحة: ا	س	أشجار متنوعة	الزيتون: ص	م	ك	النخيل: م ص	ك
		السادة والسيدات :									
2.040	غير محفظة	ورثة حميدة بن مبارك	باهدى	2	97						
2.041	كذلك	محمد اولحسن	السيفة ـ أرفود	1	57						
2.042	كذلك	عبد الرحمان بن العربى	باهدى	2	19						
2.043	كذلك	ورثة الحو اوموحا	السيفة	2	87						
2.044	كذلك	مولاى الغالى بن الضيف	الكلاكلة	3	2						
2.045	كذلك	ورثة موحى بوخريس	حنابو	4	30						
2.046	كذلك	ورثة حمزة	السيفة	1	82						
2.047	كذلك	عبد الرحمان بن العربى	باهدى	7	27						
2.048	كذلك	ورثة السى محمد العربى	الفوكانى	2	32						
2.049	كذلك	عبد الرحمان بن العربى	باهدى	2	47						
2.050	كذلك	فاطمة بنت سيدى أحمد	كـذلـك	3	90						
2.051	كذلك	عبد الواحد بن العربى	كـذلـك	1	97						
2.052	كذلك	عبد القادر بن حيدة	أولاد الزهرة	2	19						
2.053	كذلك	حمان بن الهاشمى	السيفة	2	57						
2.054	كذلك	عائشة بنت محمد	باهدى	6	56						
2.055	كذلك	حمان بن الهاشمى	السيفة	9	55						
2.056	كذلك	محمد بن أحمد	أولاد حسين	18	49						
2.058	كذلك	باحو بن المكى	مونكارة	4	2						
2.059	كذلك	ورثة بن العربى	الشلالفة	1	18						
2.060	كذلك	مولاى عبد الله بن المهدى	مونكارة	14	34						
2.304	كذلك	سعيد بن الصديق	مونكارة	4	94						
2.305	كذلك	مولاى العربى بن الصديق	كـذلـك	3	75						
2.306	كذلك	أحمد بن محمد بن الحاج الصديق	أولاد يحيى	4	89						
2.307	كذلك	محمد بن المعطى	أولاد يوسف	2	78						
2.308	كذلك	عبد الله بن محمد بن الحاج	أولاد يحيى	4	66						
2.309	كذلك	الحاج عمر بن الحاج	كـذلـك	4	56						
2.310	كذلك	مولاى العربى بن سعيد	السيفة	11	16						
2.311	كذلك	لحبيب بن بريك	أولاد حسين	1	43						
2.312	كذلك	عمر ولد محمد بن عمر	مونكارة	1	27						
2.313	كذلك	أحمد بن محمد بن الحاج	كـذلـك	2	14						
2.314	كذلك	عبد الله بن محمد بن عبد العظيم	كـذلـك	3	47						
2.316	كذلك	لخلافة بن الحبيب	أولاد يحيى		63						
2.317	كذلك	على بن على	قصر أولاد مومن	5	61						
2.318	كذلك	الغالى بن الهاشمى	أولاد يحيى		31						
2.319	كذلك	الخلافة بن العرابى	أولاد يحيى	5	23						
2.321	كذلك	عبد الرحمان بن ساسى	السيفة	7	31						
2.322	كذلك	الحاج عبد المالك بن الفقيه	كـذلـك	2	14					1	2
2.323	كذلك	مولاى العربى بن سعيد	كـذلـك	3	53	3				2	5
2.324	كذلك	عمر بن الصديق	كـذلـك	1	63					3	1
2.325	كذلك	مولاى العربى بن سعيد	كـذلـك	7	98						
2.326	كذلك	عمر بن الحبيب	كـذلـك	2	61						
2.327	كذلك	الخلافة بن الحبيب	أولاد يحيى		95						
2.328	كذلك	أرض على ملك مسجد أولاد يحيى	كـذلـك	1	90					7	1
2.329	كذلك	الخلافة بن العمارى	أولاد حسين	2	46					8	2
2.331	كذلك	محمد بن حامى	السيفة	2	57						
2.332	كذلك	الحاج محمد بن الفقيه	كـذلـك	10	55						
2.333	كذلك	الحاج عبد المالك بن الفقيه	كـذلـك	3	18						
2.334	كذلك	محمد (فتحا) بن حمزة	كـذلـك	3	52						
2.335	كذلك	محمد بن أحمد	كـذلـك	5	46						
2.336	كذلك	حمان بن عبيد	كـذلـك	2	4					1	4
2.337	كذلك	أرض على ملك مسجد أولاد حسين	أولاد حسين	1	95						
2.338	كذلك	الحاج محمد بن الفقيه	السيفة	2	4					6	10
2.339	كذلك	محمد بن حمو بن بريك	كـذلـك	3	56						
2.340	كذلك	الحاج أحمد بن الحاج عمر	أبوعام	11	45					1	3
2.341	كذلك	أرض على ملك مسجد لوجارشة	لوجارشة	1	62						
2.343	كذلك	أحمد بن الحاج الطاهر	السيفة	3	4						

الفصل الثالث ـ يسند تنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية الى مدير المكتب الاقليمى للاستثمار الفلاحى بتافيلالت.

وحرر بالرباط فى 4 صفر 1397 (25 يناير 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى ،

الامضاء : صالح العزيلى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 174.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتعيين آمر مساعد بالدفع.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 ابريل 1967) بشن نظام عام للمحاسبة العمومية ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد رشيد بنونة ، المدير الاقليمي للفلاحة بخريبكة ، آمرا مساعدا بدفع الاعتمدات المفوض له فيها من طرف الوزير برسم ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

الفصل الثاني

تلغى مقتضيات القرار رقم 181.76 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بتعيين السيد رشيد بنونة آمرا مساعدا نائبا بالمديرية الاقليمية لتطوان وطنجة وشفشاون.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : صالح المزيلي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 175.77 بتاريخ 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول – يعين السيد محمد قارة ، المدير الاقليمي للفلاحة بطنجة ، آمرا مساعدا بدفع الاعتمادات المفوض له فيها من طرف الوزير برسم ميزانية وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي.

الفصل الثاني – ينوب موظفو وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي الآتية أسماؤهم كل واحد منهم فيما يخص عناوين النفقات المبينة له خصيصا من طرف السيد محمد قارة اذا تغيب هذا الاخير أو عاقه عائق :

المصالح	الاسماء العائلية والشخصية	المهام	أبواب الميزانية	المحاسبون المكلفون
مصلحة تربية المواشي	السيد محمد الشاوي.	رئيس المصلحة.	الباب 64 – الفصل 12 – 13 الفقرتان 2 و 3 – 15 الفقرتان 1 و 2 الباب 14 – الفصل 1 – الفقرة 3 – السطر 2. الباب 14 – الفصل 2 – الفقرة 1 – السطور 2 و 4 و 5. الباب 14 – الفصل 2 – الفقرة 4 – السطران 1 و 2. الباب 14 – الفصل 2 – الفقرة 5 – السطران 1 و 2. الباب 14 – الفصل 3 – الفقرة 1 السطر 2. الفصل 3 – الفقرة 2 السطور 2 و 3 و 4. الباب 14 – الفصل 4 – الفقرة 1 السطور 2 و 3 و 4 و 6. الباب 14 – الفصل 4 – الفقرة 1 السطور 2 و 4 و 5. الباب 14 – الفصل 4 – الفقرة 2 – السطران 1 و 2. الباب 14 – الفصل 4. الفصل 5 – الفقرة 3 – السطر 1. الباب 14 – الفصل 12 – الفقرة 4 – السطر 1.	القباضة المالية بطنجة
المحافظة على الاملاك العقارية	السيد عبد الغفور فوقاي.	المحافظة على الاملاك العقارية.	الباب 64 – الفصل 19. الباب 64 – الفصل 21 – الفقرة 3.	القباضة المالية بطنجة
مصلحة مسح الاراضي	السيد عبد الواحد الرحوي.	رئيس المصلحة.	الباب 64 – الفصل 20 – الفقرة 2. الباب 64 – الفصل 21 – السطر 3. الباب 64 – الفصل 22 – السطران 2 و 3. الباب 14 – الفصل 8 – الفقرة 1 السطران 2 و 3. الباب 14 – الفصل 8 – الفقرة 2 – السطور 2 و 4 و 5 و 6. الباب 14 – الفصل 8 – الفقرة 3 – السطور 1 و 2 و 4 و 6.	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المصالح	الاسماء العائلية والشخصية	المهام	أبواب الميزانية	المحاسبون المكلفون
مصلحة البحث الزراعي	السيد مصطفى العاقل.	رئيس المصلحة.	الباب 64 – الفصول 29 و 30 و 31. الباب 14 – الفصل 6 – الفقرة 1 – السطور 2 و 3 و 4. الباب 14 – الفصل 6 – الفقرة 2 – السطور 2 و 3 و 4. الباب 14 – الصل 6 – الفقرة 3 – السطور 2 و 3 و 4. الباب 14 – الفصل 6 – الفقرة 4 – السطور 2 و 3 و 4. الباب 14 – الفصل 6 – الفقرة 6 – السطر 1.	

الفصل الثالث – تلغى مقتضيات القرار رقم 181.76 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بتعيين السادة مصطفى العاقل وعبد الغفور فوقاي وعبد الواحد الرحوى ومحمد الشاوى نوابا للآمر المساعد بالدفع لدى المديرية الاقليمية بتطوان وطنجة وشفشاون

الفصل الرابع – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 5 محرم 1397 (27 دجنبر 1976).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : صالح المزيلي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 273.77 بتاريخ 7 محرم 1397 (29 دجنبر 1976) بتتميم القرار رقم 193.76 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على القرار رقم 193.76 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول – يتمم كما يلي الفصل 2 من القرار رقم 193.76 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) :

« الفصل 2 – ينوب موظفو وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ..... هذا الاخير أو عاقه عائق :

المصالح	الاسماء الشخصية والعائلية	المهام	العناوين	المحاسبون المكلفون
.....	.....	.....	.....	.....
المصلحة الادارية	السيد مصطفى الغياط.	رئيس المصلحة.	الباب 63 – الفصل 3 – الفقرة 3. الباب 64 – الفصل 1 – الفقرات 1 و 2 و 3. الباب 64 – الفصل 2 – الفقرات 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10. الباب 64 – الفصل 3 – الفقرتان 1 و 2. الباب 64 – الفصل 4 – الفقرات 1 و 2 و 3 و 4 و 5.	القباضة المالية بالقنيطرة.
.....	.....	.....	.....	.....

الفصل الثاني – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1397 (29 دجنبر 1976).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : صالح المزيلي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 276.77 بتاريخ 7 محرم 1397 (29 دجنبر 1976) بتتميم القرار رقم 185.76 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه.

ان وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على القرار رقم 185.76 الصادر في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونوابه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول – يتمم كما يلي الفصل الثاني من القرار رقم 185.76 المشار إليه أعلاه المؤرخ في 27 ذي الحجة 1395 (30 دجنبر 1975) :

« الفصل 2 – ينوب موظفو وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ..... هذا الاخير أو عاقه عائق :

المصالح	الاسماء الشخصية والعائلية	المهام	العناوين	المحاسبون المكلفون
المصلحة الادارية	السيد عبد العزيز الجاوري	رئيس المصلحة	الباب 63 – الفصل 3 – الفقرة 3. الباب 64 – الفصل 1 – الفقرات 1 و 2 و 3. الباب 64 – الفصل 2 – الفقرات 1 و 2 و 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10. الباب 64 – الفصل 3 – الفقرتان 1 و 2. الباب 64 – الفصل 4 – الفقرات 1 و 2 و 3 و 4 و 5.	القباضة المالية بالناضور

الفصل الثالث – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 محرم 1397 (29 دجنبر 1976).

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

الامضاء : صالح المزيلي.

قرار للمندوب السامي لدى الوزير الاول في الانعاش الوطني رقم 157.77 بتاريخ 29 محرم 1397 (20 يناير 1977) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبيه.

ان المندوب السامي لدى الوزير الاول في الانعاش الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.74.312 الصادر في 14 رجب 1394 (3 غشت 1974) بالتفويض في الاختصاص للمندوب السامي لدى الوزير الاول في الانعاش الوطني ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد عبد العلي التازي ، نائب المدير ، رئيس المصلحة الميكانوغرافية بالرباط ، آمرا مساعدا بدفع نفقات الموظفين المقتطعة من الاعتمادات المفوض له فيها من طرف المندوب السامي في الانعاش الوطني برسم الميزانية العامة لسنة 1977 المالية :

1 – الباب 77 ، الفصل 1 : المرتبات والاجور والتعويضات المستمرة الممنوحة للموظفين المرسمين ؛

2 – الباب 77 ، الفصل 5 : أجور المدعوين للخدمة المدنية.

الفصل الثاني

ينوب السيد محمد الحجوجي الادريسي والسيد موحا الغزالي عن السيد عبد العلي التازي اذا تغيب أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

المحاسب المكلف بالنفقات هو مدير الخزينة العامة.

الفصل الرابع

يكون صندوق محاسب الربط هو صندوق مدير الخزينة العامة.

الفصل الخامس

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 محرم 1397 (20 يناير 1977).

المندوب السامي لدى الوزير الاول في الانعاش الوطني ،

الامضاء : محمد أرسلان الجديدي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية رقم 288.77 بتاريخ 21 صفر 1397 (11 يبراير 1977) بتعيين آمر مساعد بالدفع.

ان وزير التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين الشخص الآتي ذكره آمرا مساعدا بالنيابة لدفع الاعتمادات المفوض له فيها من طرف الوزير عن مجموع أبواب ميزانية وزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية :

الحدود الترابية	اسم الآمر المساعد بالدفع	القباضة المالية الموجهة اليها أوراق الاصدار
المندوبية الجهوية بالنيابة للتعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بسطات.	السيد رشيد السقاط ، المندوب الجهوي بالنيابة للتعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية	سطات

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 21 صفر 1397 (11 يبراير 1977).

وزير التعمير والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية ،
الامضاء : الحسن الزموري.

قرار لوزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 303.77 بتاريخ 26 صفر 1397 (16 يبراير 1977) بتغيير القرار رقم 615.76 الصادر في 29 ربيع الاول 1396 (31 مارس 1976) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم.

ان وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،

بناء على قرار وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 615.76 الصادر في 29 ربيع الاول 1396 (31 مارس 1976) بتعيين آمرين مساعدين بالدفع ونوابهم ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يغير كما يلي ابتداء من 28 صفر 1397 (18 يبراير 1977) الفصل الاول من القرار رقم 615.76 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 29 ربيع الاول 1396 (31 مارس 1976) :

« الفصل الاول ـ يعين الاشخاص الآتية اسماؤهم .....

العمالات والاقاليم	الاختصاص في الميزانية ونوع النفقات	الآمر المساعد بالدفع	النائب	المحاسب المكلف
مراكش ، وارزازات وقلعة السراغنة.	الميزانية العامة ، المصالح العادية ومصالح الاشغال المائية ، البناءات المدرسية. التكوين المهني.	السيد محمد القريشي ، رئيس المقاطعة ، مراكش.	السيد محمد هردام ، مهندس التطبيق.	القباضة المالية بمراكش.

(الباقي لا تغيير فيه).

الفصل الثاني. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 26 صفر 1397 (16 يبراير 1977).

وزير الاشغال العمومية والمواصلات ،
الامضاء : أحمد التازي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير المالية رقم 255.77 بتاريخ 11 ربيع الاول 1397 (2 مارس 1977) بتعيين آمر مساعد بالدفع ونائبه.

ان وزير المالية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العمومية ، ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يعين السيد عبد العلي التازي موخا ، نائب المدير ، رئيس المصلحة الميكانوغرافية ، آمرا مساعدا بدفع النفقات المقتطعة من الاعتمادات المفوض له فيها من طرف وزير المالية برسم مجموع ابواب الميزانية الآتي بيانها عن سنة 1977 المالية :

الباب 52 – الفصل الاول – : « المرتبات والاجور والتعويضات المستمرة ».

الباب 52 – الفصل 2 – الفقرة 1 – : « الاجور والتعويضات المستمرة الممنوحة للموظفين الاداريين المؤقتين – (الاعوان الدائمون) ».

الباب 52 – الفصل 3 – الفقرة 1 – : « الاجور والتعويضات المستمرة الممنوحة للموظفين العملة الدائمين ».

الباب 52 – الفصل 5 – : « أجور المدعوين للخدمة المدنية ».

الفصل الثاني

ينوب السيد محمد الشرادي ، المفتش والسيد لحسن الوردي ، الكاتب الممتاز عن السيد عبد العلي التازي موخا اذا تغيب أو عاقه عائق.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 ربيع الاول 1397 (2 مارس 1977).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

قرار لوزير الدولة المكلف بالداخلية رقم 153.77 بتاريخ 24 صفر 1397 (14 يبراير 1977) بالتفويض في الامضاء.

ان وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر في 13 شوال 1392 (20 نونبر 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد محمد حفيظ ، المتصرف الممتاز ، رئيس قسم الموظفين والسيد الحاج بوشعيب أحمر الرأس ، المتصرف ، رئيس مصلحة الموظفين ، التفويض المستمر في التوقيع أو التأشير باسم وزير الدولة المكلف بالداخلية على جميع الرسوم المتعلقة بالمصالح التابعة لقسم الموظفين بهذه الوزارة باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 24 صفر 1397 (14 يبراير 1977).

وزير الدولة المكلف بالداخلية ،

الامضاء : الدكتور محمد بنهيمة.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير المالية رقم 279.77 بتاريخ 20 ربيع الاول 1397 (11 مارس 1977) بالتفويض في الامضاء

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر في 13 شوال 1392 (20 نونبر 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ في 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى السيد عمر الصديقي ، مفتش رئيس مصلحة الضرائب الحضرية ، التفويض العام والمستمر في التوقيع أو التأشير باسم وزير المالية على جميع الرسوم الراجعة الى هذه المصلحة باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

اذا تغيب السيد عمر الصديقي أو عاقه عائق ، أسند التفويض في الامضاء المبين في الفصل الاول أعلاه الى السيد أحمد الدحماني ، المفتش الاقليمي بوزارة المالية مساعد رئيس مصلحة الضرائب الحضرية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثالث

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 ربيع الاول 1397 (11 مارس 1977).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

قرار لوزير المالية رقم 291.77 بتاريخ 20 ربيع الاول 1397 (11 مارس 1977) بالتفويض في الامضاء

ان وزير المالية ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.474 الصادر في 13 شوال 1392 (20 نونبر 1972) بتأليف الحكومة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) بالتفويض في امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، حسبما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ في 9 صفر 1378 (25 غشت 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يسند الى سيدي عبد السلام العلمي ، المفتش الاقليمي بوزارة المالية ، رئيس مصلحة الموظفين ، التفويض العام والمستمر في التوقيع أو التأشير باسم وزير المالية على جميع الرسوم الراجعة لهذه المصلحة باستثناء المراسيم والقرارات التنظيمية.

الفصل الثاني

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 ربيع الاول 1397 (11 مارس 1977).

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

اذنان في ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 447.77 المؤرخ في 25 ربيع الثاني 1397 (14 ابريل 1977) يؤذن ابتداء من فاتح مايو 1977 (الاذن رقم 408) للسيد فريد البرنوسي الحامل لدبلوم باشلور في الهندسة المعمارية لجامعة كلومبيا (12 مايو 1973) ان يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالدار البيضاء.

بموجب قرار لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 421.77 المؤرخ في 30 ربيع الثاني 1397 (19 ابريل 1977) يؤذن (الاذن رقم 410) للسيد احمد عطار الحامل لدبلوم مهندس معماري الدولة للمدرسة البليتيكنيكية في الهندسة المعمارية والتعمير بالجزائر (20 يبراير 1973) أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالرباط.

نظام المياه

اعلانات عن اجراء بحث

بموجب قرار اصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 500.77 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) سيجرى بدائرة احواز مراكش باقليم مراكش من تاريخ 6 شتنبر الى تاريخ 6 اكتوبر 1977 بحث عن مشروع أخذ الماء بواسطة المضخة من طبقة الارض المائية (بئر واحدة) ويبلغ الصب المستمر المنوى اخذه 3،44 ليترات في الثانية ، وذلك لفائدة السيد كبور بن الجيلالي بلعسري ، الساكن بدوار العشاش بقبيلة الجيش بفخذة حربيل بدائرة احواز مراكش باقليم مراكش ، لاجل سقي مساحة قدرها 15 هـ ـ 72 س من ملكه المسمى « رجلين العين » الكائن بدوار العشاش بقبيلة الجيش بفخذة حربيل بدائرة احواز مراكش باقليم مراكش.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة احواز مراكش باقليم مراكش.

***

بموجب قرار اصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 501.77 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) سيجرى بدائرة تيسة باقليم فاس من تاريخ 6 شتنبر الى تاريخ 6 اكتوبر 1977 بحث عن مشروع اخذ الماء بواسطة المضخة من وادي ايناون ، ويبلغ الصب المستمر المنوى اخذه 25 ليترا في الثانية ، وذلك لفائدة السيد السلاسي سنو محمد بزنقة الساقية الحمراء ، رقم 7 بالمدينة الجديدة بفاس ، لاجل سقي الملك المدعو « قريتي » الذي تبلغ مساحته 50 هكتارا الكائن بدائرة تيسة باقليم فاس.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة تيسة باقليم فاس.

***

بموجب قرار اصدره وزير الاشغال العمومية والمواصلات رقم 502.77 بتاريخ 20 جمادى الاولى 1397 (9 مايو 1977) سيجرى بدائرة بني ملال باقليم بني ملال من تاريخ 6 شتنبر الى تاريخ 6 اكتوبر 1977 بحث عن مشروع اخذ الماء بواسطة المضخة من طبقة الارض المائية (بئر واحدة) ويبلغ الصب المستمر المنوى اخذه 5 ليترات في الثانية ، وذلك لفائدة السيد الحاج المعطي بلعسري ، الساكن بدوار الركالة بقبيلة أولاد عائشة بدائرة بني ملال باقليم بني ملال لاجل سقي مساحة قدرها 10 هكتارات من ملكه الكائن بدوار الركالة بقبيلة اولاد عائشة بدائرة بني ملال باقليم بني ملال.

وقد وضع الملف بمكاتبة دائرة بني ملال باقليم بني ملال.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

المندوبية السامية لقدماء المقاومين
وقدماء أعضاء جيش التحرير

مرسوم رقم 2.77.252 بتاريخ 14 جمادى الاولى 1397 (3 مايو 1977) يحدد بموجبه تأليف وتسيير لجنة الاستئناف المنصوص عليها في الظهير الشريف رقم 1.59.075 الصادر في 6 رمضان 1378 (16 مارس 1959) بشأن نظام رواتب المعاش الممنوحة للمقاومين وأراملهم وفروعهم وأصولهم.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.59.075 الصادر في 6 رمضان 1378 (16 مارس 1959) بشأن نظام رواتب المعاش الممنوحة للمقاومين وأراملهم وفروعهم وأصولهم ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 15 منه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.74.534 الصادر في 22 شوال 1394 (7 نونبر 1974) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.73.670 الصادر في فاتح ربيع الثاني 1394 (24 أبريل 1974) بتحديد تأليف اللجنة الخاصة ،

يرسم ما يلي :

الفصل 1

ان لجنة الاستئناف المنصوص عليها في الفصل 15 من الظهير الشريف رقم 1.59.075 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 6 رمضان 1378 (16 مارس 1959) المكلفة بدراسة طلبات رواتب المعاش المرفوضة من طرف اللجنة الخاصة تطبق عليها من حيث تأليفها وتسييرها المقتضيات التالية.

الفصل 2

يترأس لجنة الاستئناف ممثل الوزير الاول وتتألف ممن يأتي :

– المندوب السامي لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير أو ممثله ؛

– رئيس المجلس الوطني لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير أو ممثله ؛

– ممثل لوزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ؛

– ممثل لوزير المالية ؛

– طبيب ممثل لوزير الصحة العمومية ؛

– قاض ممثل لوزير العدل ؛

– أربعة من قدماء المقاومين ينتخبهم المجلس الوطني لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير.

ويقوم بمهام كتابة اللجنة موظف من المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير.

الفصل 3

ان قدماء المقاومين الاربعة المنتخبين من طرف المجلس الوطني لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير وممثلي مختلف الادارات يجب أن لا يكونوا من بين أعضاء اللجنة الخاصة.

الفصل 4

تجتمع لجنة الاستئناف بطلب من رئيسها وتتداول بأغلبية الاعضاء الحاضرين.

ولا تجتمع اللجنة بكيفية صحيحة الا بحضور ستة أعضاء على الاقل من بينهم الرئيس.

وفي حالة تعادل الاصوات يرجح الجانب المنتمي اليه الرئيس.

الفصل 5

كل استئناف أمام اللجنة يعتبر ملغى اذا لم يتوفر في الطالب الشرطان الآتيان :

1 – أن يرفض طلبه لراتب المعاش المقدم للجنة الخاصة ؛

2 – ان يرفع استئناف في غضون الشهر الموالي لتبليغ مقرر اللجنة الخاصة.

غير أن الاشخاص الذين رفضت طلباتهم من طرف اللجنة الخاصة قبل العمل بهذا المرسوم يتوفرون لتقديم استئنافاتهم على أجل شهر واحد يبتدىء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

الفصل 6

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية الى وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة ووزير المالية ووزير الصحة العمومية ووزير العدل والمندوب السامي لقدماء المقاومين وقدماء أعضاء جيش التحرير كل واحد منهم فيما يخصه.

الفصل 7

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من التاريخ الذي ينشر فيه بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 جمادى الاولى 1397 (3 مايو 1977).

الوزير الاول ،

الامضاء : أحمد عصمان.

وقعه بالعطف :

وزير الشؤون الادارية ،

الامين العام للحكومة ،

الامضاء : امحمد بنيخلف.

وزير المالية ،

الامضاء : عبد القادر بنسليمان.

وزير العدل ،

الامضاء : عباس القيسي.

وزير الصحة العمومية ،

الامضاء : الدكتور عبد الرحمان التهامي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الدولة المكلفة بالاعلام

قرار لوزير الدولة المكلف بالاعلام رقم 529.77 بتاريخ 7 جمادى الاولى 1397 (26 أبريل 1977) بتتميم القرار رقم 190.77 الصادر في 2 ربيع الاول 1397 (21 يبراير 1977) باجراء مباراة لتعيين ثلاثة عشر (13) مساعدا تقنيا مختصا بالاذاعة والتلفزة المغربية.

ان وزير الدولة المكلف بالاعلام ،

بناء على قرار وزير الدولة المكلف بالاعلام رقم 190.77 الصادر في 2 ربيع الاول 1397 (21 يبراير 1977) باجراء مباراة لتعيين ثلاثة عشر (13) مساعدا تقنيا مختصا ؛

وبناء لما تقتضيه حاجيات المصلحة ،

يقرر ما يلي :

فصل فريد

يتمم كما يلي الفصل الاول من القرار رقم 190.77 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 2 ربيع الاول 1397 (21 يبراير 1977) :

« تجرى يوم 30 مايو 1977 بالرباط مباراة لتعيين ثلاثة عشر (13) مساعدا تقنيا مختصا .....»

(الباقي لا تغيير فيه)

وحرر بالرباط في 7 جمادى الاولى 1397 (25 أبريل 1977).

وزير الدولة المكلف بالاعلام ،

الامضاء : أحمد الطيبي بنهيمة.

وزارة العدل

قرار لوزير العدل رقم 518.77 بتاريخ 17 جمادى الاولى 1397 (6 مايو 1977) باجراء مباراة لتعيين مراقبين مربين بادارة السجون.

ان وزير العدل ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) الحامل للقانون العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.73.688 الصادر في 27 شوال 1394 (12 نونبر 1974) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي ادارة السجون ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام الخاص بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛

وبناء على قرار وزير العدل رقم 1211.74 الصادر في 24 ذي القعدة 1394 (14 دجنبر 1974) بتنظيم المباراة الخاصة بولوج درجة مراقب مرب ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 17 يوليوز 1977 بالرباط مباراة لتعيين 108 مراقبا مربيا.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى مديرية ادارة السجون قبل يوم فاتح يوليوز 1977 وهو آخر أجل.

الفصل الثالث

يجب على كل مرشح نجح في المباراة أن يقبل المنصب المعين له ، واذا رفض الالتحاق بهذا المنصب حذف اسمه من لائحة المرشحين الناجحين بعد توجيه انذار له.

وحرر بالرباط في 17 جمادى الاولى 1397 (6 مايو 1977).

عن وزير العدل وبتفويض منه ،

مدير ادارة السجون ،

الامضاء : مصطفى العلوي.

المديرية العامة للامن الوطني

قرار للمدير العام للامن الوطني رقم 519.77 بتاريخ 21 جمادى الاولى 1397 (10 مايو 1977) باجراء مباراة مهنية لتعيين عمداء للشرطة.

ان المدير العام للامن الوطني ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.56.115 المؤرخ في 5 شوال 1375 (16 مايو 1956) بشأن الادارة العامة للامن الوطني ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.75.879 المؤرخ في 20 ذي الحجة 1395 (23 دجنبر 1975) المتضمن للنظام الاساسي الخاص بموظفي الادارة العامة للامن الوطني ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار المدير العام للامن الوطني رقم 522.76 الصادر في 16 ربيع الاول 1396 (18 مارس 1976) بتحديد شروط وكيفيات وبرنامج المباراة المهنية الخاصة بعمداء الشرطة المحتفظ بها لموظفي الادارة العامة للامن الوطني ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يومي 14 و 15 يوليوز 1977 بالرباط وفي مدن أخرى بالمملكة اذا استوجب ذلك عدد المرشحين مباراة مهنية لتعيين اثني عشر (12) عميدا للشرطة تخصص بموظفي الادارة العامة للامن الوطني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى الادارة العامة للامن الوطني بالرباط قبل يوم 15 يونيه 1977 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 21 جمادى الاولى 1397 (10 مايو 1977).

المدير العام للامن الوطني ،

الامضاء : عبد الرحمان الربيع.

وزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف

قرار لوزير الشؤون الاسلامية والاوقاف رقم 414.77 بتاريخ 9 ربيع الثاني 1397 (29 مارس 1977) بتتميم القرار رقم 507.74 الصادر في 22 ربيع الثاني 1394 (15 مايو 1974) بتعيين أعضاء اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي الاسلاك والدرجات التابعة لوزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف لمدة ست سنوات تبتدىء من فاتح يوليوز 1974.

ان وزير الشؤون الاسلامية والاوقاف ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.59.0200 الصادر في 26 شوال 1378 (5 مايو 1959) بتطبيق الفصل 11 المتعلق باللجان الادارية المتساوية الاعضاء من الظهير الشريف الصادر بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الاسلامية والاوقاف رقم 857.76 الصادر في 23 جمادى الثانية 1396 (22 يونيه 1976) بتتميم القرار رقم 1198.73 الصادر في 24 شوال 1393 (20 نونبر 1973) باحداث اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي الاسلاك والدرجات التابعة لوزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الاسلامية والاوقاف رقم 1398.76 الصادر في 14 ذي الحجة 1376 (6 دجنبر 1976) بانتخاب ممثلي الموظفين المدعوين للاجتماع في حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي أسلاك الاعوان العموميين من الصنفين الثالث والرابع والتابعة لوزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف ؛

وبناء على محضر لجنة فرز الاصوات خلال جلستها بتاريخ 21 يبراير 1977 ،

يقرر ما يلي :

فصل فريد

يتمم كما يلي الفصل الثاني من القرار رقم 507.74 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 22 ربيع الثاني 1394 (15 مايو 1974) :

.....

« الفصل الثاني ـ يعين الاشخاص الآتية أسماؤهم ممثلين للموظفين في حظيرة اللجان المبينة بعده :

اللجنة الخامسة

الاعوان العموميون من الصنف الثالث :

الممثل الرسمي : السيد محمد الفاتحي ؛

الممثل النائب : السيد محمد نقال.

اللجنة السادسة

الاعوان العموميون من الصنف الرابع :

الممثل الرسمي : السيد الجيلالي شوقي ؛

الممثل النائب : السيد علي المطيري.

(الباقي لا تغيير فيه).

وحرر بالرباط في 9 ربيع الثاني 1397 (29 مارس 1977).

وزير الشؤون الاسلامية والاوقاف ،

الامضاء : الداي ولد سيدي بابا.

وزارة البريد والبرق والتليفون

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 512.77 بتاريخ 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977) باجراء مباراة لتعيين مهندسي الدولة بالبريد والبرق والتليفون.

ان وزير البريد والبرق والتليفون ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1189.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمساعدين التقنيين بالادارات العمومية المشتركة بين الوزارات حسبما وقع تغييره ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على قرار وزير البريد والبرق والتليفون رقم 428.71 الصادر في 27 أبريل 1971 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين مهندسي الدولة لوزارة البريد والبرق والتليفون ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى في 23 و 24 و 25 شتنبر 1977 بالرباط مباراة لتعيين سبعة (7) مهندسين للدولة بوزارة البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.

الفصل الثاني

يمكن أن تودع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 20 غشت 1977 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977).

وزير البريد والبرق والتليفون ،

الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 513.77 بتاريخ 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977) باجراء مباراة لتعيين رؤساء للفروع.

ان وزير البريد والبرق والتليفون ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1193.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة البريد والبرق والتليفون ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار رقم 692.70 الصادر في 30 يوليوز 1970 بتنظيم المباراة الخاصة بتعيين رؤساء الفروع ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 7 غشت 1977 بالرباط وعند الاقتضاء في مدن أخرى بالمملكة مباراة لتعيين ستة وأربعين (46) رئيسا للفروع.

الفصل الثاني

توزع الست والاربعون (46) منصبا كما يلي :

23 للمرشحين خارج الادارة.

23 لاعوان الادارة.

الفصل الثالث

يمكن ايداع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 16 يوليوز 1977 وهو آخر أجل.

الفصل الرابع

يحتفظ بستة (6) مناصب للمرشحين من قدماء المقاومين.

وحرر بالرباط في 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977).

وزير البريد والبرق والتليفون ،

الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمي.

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 510.77 بتاريخ 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977) باجراء مباراة لتوظيف سعاة للبريد.

ان وزير البريد والبرق والتليفون ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1193.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة البريد والبرق والتليفون ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار رقم 58.68 الصادر في 25 يناير 1968 بتنظيم المباريات الخاصة بتوظيف سعاة البريد ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 26 يونيه 1977 بالرباط وعند الاقتضاء في مدن أخرى بالمملكة مباراة لتوظيف خمسين (50) ساعيا للبريد.

الفصل الثاني

يمكن أن تودع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 26 مايو 1977 وهو آخر أجل.

الفصل الثالث

يحدد عدد المناصب المحتفظ بها لقدماء المقاومين في اثنى عشر (12) منصبا.

وحرر بالرباط في 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977).

وزير البريد والبرق والتليفون ،

الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمي.

قرار لوزير البريد والبرق والتليفون رقم 511.77 بتاريخ 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977) باجراء امتحان للكفاءة المهنية قصد توظيف أعوان ممتازين للخطوط.

ان وزير البريد والبرق والتليفون ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1193.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي وزارة البريد والبرق والتليفون ، حسبما وقع تغييره أو تتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار رقم 238.68 الصادر في 17 أبريل 1968 بتنظيم امتحان الكفاءة المهنية الخاص بموظفي الاعوان الممتازين للخطوط ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يجرى يوم 11 شتنبر 1977 بالرباط وبمدن أخرى في المملكة عند الاقتضاء امتحان للكفاءة المهنية قصد توظيف أعوان ممتازين للخطوط.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل الثاني.

يمكن أن تودع طلبات الترشيح الى غاية زوال يوم 20 غشت 1977 وهو آخر أجل.

وحرر بالرباط في 11 جمادى الاولى 1397 (30 أبريل 1977).

وزير البريد والبرق والتليفون ،
الامضاء : الجنرال ادريس بن عمر العلمي.

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالتعاون الوطني والصناعة التقليدية

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتعاون الوطني والصناعة التقليدية رقم 77.517 بتاريخ 22 جمادى الاولى 1397 (11 مايو 1977) باجراء مباراة لتعيين كتاب (فرع الادارة).

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتعاون الوطني والصناعة التقليدية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 ربيع الاول 1397 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 68.19.3 الصادر في 6 مايو 1968 بتنظيم المباراة الخاصة بولوج السلك المشترك لكتاب الادارات العمومية ؛

وبناء على المرسوم رقم 64.389.2 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام الخاص بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

تجرى يوم 17 يونيه 1977 بالرباط مباراة لتعيين اثنى عشرة (12) كاتبا (فرع الادارة).

الفصل الثاني

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى كتابة الدولة في التعاون الوطني والصناعة التقليدية (مديرية الصناعة التقليدية) قبل يوم 10 يونيه 1977 وهو آخر أجل.

الفصل الثالث

يحدد في منصب واحد عدد المناصب المحتفظ بها للمرشحين من قدماء المقاومين.

وحرر بالرباط في 22 جمادى الاولى 1397 (11 مايو 1977).

كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالتعاون الوطني والصناعة التقليدية ،
الامضاء : عبد الله غرنيط.

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشبيبة والرياضة رقم 77.498 بتاريخ 26 صفر 1397 (16 يبراير 1977) بتنظيم المباراة المهنية الخاصة بولوج سلك المربين.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشبيبة والرياضة ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 58.008.1 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 يبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 66.1194 الصادر في 27 ذي القعدة 1396 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي ادارة الشبيبة والرياضة ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 67.401 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ،

يقرر ما يلي :

الفصل 1

تفتح المباراة المهنية الخاصة بولوج سلك المربين في وجه المرشحين البالغين الرتبة السادسة على الاقل من درجتهم.

الفصل 2

تشتمل المباراة على اختبارين كتابيين واختبار شفوي :

1 – الاختباران الكتابيان :

أ) انشاء في موضوع يتعلق بتنظيم واختصاصات ادارة الشبيبة والرياضة (المدة : ساعتان رقم التضعيف : 2) ؛

ب) تقرير حول موضوع يتعلق بالنشاطات التقنية لادارة الشبيبة والرياضة (المدة : ساعتان ، رقم التضعيف : 2) ؛

2 – الاختبار الشفوي :

سؤال حول موضوع تربوي (رقم التضعيف : 3).

ويتعلق الاختبار الكتابي « ب » والاختبار الشفوي بنشاطات الشبيبة أو الرياضة أو الانعاش النسوي أو حماية الطفولة أو التسيير الاداري حسب اختيار المرشح.

الفصل 3

تنقط الاختبارات من 0 الى 20. وتعتبر اقصائية كل نقطة تقل عن خمسة . ويلحق برنامج اختبارات المباراة المهنية بهذا القرار.

الفصل 4

تنجز عمليات لجان الحراسة ولجنة المباراة طبقا لمقتضيات المرسوم الملكي رقم 67.401 المشار اليه أعلاه المؤرخ في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الفصل 5

تتألف لجنة الحراسة من ثلاثة أعضاء على الاقل من بينهم رئيس يختارون من بين الاطارات المرتبة على الاقل فى سلم الاجور رقم 9.

الفصل 6

تتألف لجنة المباراة من :

السلطة الحكومية المكلفة بالشبيبة والرياضة أو مندوبها بصفة رئيس ؛

أربعة ممتحنين يختارون من بين موظفى الاسلاك العليا.

وفى حالة تعادل الاصوات يرجح الجانب المنتمى اليه الرئيس.

الفصل 7

لا يمكن أن يعلن عن نجاح أى مرشح فى المباراة المهنية ان لم يحصل على معدل 10/20 على الاقل فى جميع الاختبارات.

ويعلن عن النجاح النهائى من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالشبيبة والرياضة.

وحرر بالرباط فى 26 صفر 1397 (16 يبراير 1977).

كاتب الدولة لدى الوزير الاول ،
المكلف بالشبيبة والرياضة ،
الامضاء : الدكتور محمد الطاهرى الجوطى.

***

الملحق

برنامج اختبارات المباراة المهنية الخاصة بالمربين

I ـ الاختبارات الكتابية : (معلومات عامة) تنظيم واختصاصات الشبيبة والرياضة :

أ) تنظيم المصلحة المركزية ؛

ب) اختصاصات المفتشية التقنية والادارية ؛

ج) اختصاصات قسم الشبيبة والرياضة ؛

د) اختصاصات المعهد الملكى لتكوين الاطارات.

II ـ الاختبار الكتابى : (التقنى) :

1 ـ نشاطات الشبيبة :

أ) نشاطات المخيمات الصيفية ؛

ب) نشاطات دور الشباب ؛

ج) نشاطات منظمات وجمعيات الشباب.

2 ـ نشاطات حماية الطفولة :

أ) هدف مؤسسات وفروع حماية الطفولة وطريقة العمل بها ؛

ب) تقنية العمل فى مجالات الملاحظة واعادة التربية والعمل الاجتماعى ؛

ج) طريقة العمل فى الوسط الطبيعى.

3 ـ نشاطات الانعاش النسوى :

أ) هدف الانعاش النسوى فى المجتمع ؛

ب) دور الانعاش النسوى فى الوسط القروى ؛

ج) دور الانعاش النسوى فى الوسط الحضرى ؛

د) التطوع فى مجال الانعاش النسوى.

4 ـ النشاطات الرياضية :

أ) التربية الواجب مراعاتها خلال حصة رياضية ؛

ب) هدف ومزية تدريب العضلات ؛

ج) النشاطات الرياضية فى ميدان العمل المباشر وغير المباشر.

5 ـ التسيير الادارى :

أ) تحضير الميزانية والمصادقة عليها ؛

ب) تحضير مختلف أصناف الصفقات والاعلان عنها والتأشير عليها ؛

ج) مسطرة الالتزام بدفع نفقات الميزانية وتصفيتها حسب قواعد المحاسبة العمومية ؛

د) دراسة مشاريع التجهيز وتحضيرها وتنفيذها ؛

هـ) تسيير ومراقبة الادوات ؛

و) العقوبات التأديبية.

III ـ الاختبار الشفوى :

1 ـ نشاطات الشبيبة :

أ) تهييء مركز للتخييم واقامته وتسييره ؛

ب) البرامج والنشاطات فى دور الشباب ؛

ج) حركات وجمعيات الشبيبة بالمغرب.

2 ـ نشاطات حماية الطفولة :

أ) ميادين المراقبة (الحياة اليومية ، أنواع الصيد ، المعامل المهنية ، النشاطات الرياضية ، النشاطات المنظمة التربوية والترفيهية ، أوقات الفراغ ، الفحوص الطبية والبدنية) ؛

ب) الاعمال التربوية فى مراكز اعادة التربية ؛

ج) أهمية اجتماعات التركيب فى الدراسة والتوجيه.

3 ـ نشاطات الانعاش النسوى :

أ) تحضير وتنظيم الحملات الاجتماعية والمحلية ؛

ب) برامج ونشاطات ناد نسوى ؛

ج) الاعمال التربوية فى مؤسسات الطفولة.

4 ـ النشاطات الرياضية :

أ) الاستعدادات اللازمة لتنقل رياضى ؛

ب) الاخطاء الموجبة لاقصاء اللاعب من مباراة رياضية ؛

ج) اكتشاف المواهب وتنميتها فى المجالات الرياضية.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

- 5 – التسيير الاداري :

أ) النظام الاساسي العام للوظيفة العمومية ؛

ب) النص المتعلق بالمحاسبة العمومية للدولة ؛

ج) النص المتعلق بصفقات الدولة ؛

د) النص المتعلق بكناش البنود الادارية العامة ؛

هـ) تنظيم المحاسبة الاصلية.

قرار لكاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشبيبة والرياضة رقم 516.77 بتاريخ 22 جمادى الاولى 1397 (11 مايو 1977) يتعلق باجراء امتحان للتأهيل المهني لولوج سلك المرشدين.

ان كاتب الدولة لدى الوزير الاول المكلف بالشبيبة والرياضة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 1194.66 الصادر في 27 ذي القعدة 1386 (9 مارس 1967) بمثابة النظام الاساسي الخاص بموظفي ادارة الشبيبة والرياضة ، كما وقع تتميمه وتغييره ؛

وبناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيه 1967) لسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ؛

وبناء على القرار رقم 498.77 الصادر في 26 صفر 1397 (16 يبراير 1977) لسن نظام امتحان التأهيل المهني لولوج سلك المرشدين ،

يقرر ما يلي :

الفصل الاول

يجرى امتحان للتأهيل المهني لولوج سلك المرشدين يومي 6 و 7 يونيه 1977 بالرباط.

الفصل الثاني

يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في مائة وسبعة وثلاثين (137) منصبا.

الفصل الثالث

يجب أن تصل طلبات التسجيل الى كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة (مصلحة الموظفين) قبل 31 مايو 1977 وهو آخر أجل لقبول الطلبات.

وحرر بالرباط في 22 جمادى الاولى 1397 (11 مايو 1977).

عن كاتب الدولة لدى الوزير الاول
المكلف بالشبيبة والرياضة وبالنيابة ،
مدير الشؤون الادارية ،
الامضاء : خليفة عارف.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة الشؤون الاسلامية والاوقاف

مباراة لولوج سلك كتاب الادارات العمومية (فرع الادارة)

قائمة بأسماء الناجحين في مباراة ولوج سلك كتاب الادارات العمومية بتاريخ 26 نونبر 1976.

قائمة حرف « أ » : لعجيل لحسن والحيمر الزيتونية.

قائمة حرف « ب » : لا شيء.

قائمة حرف « س » : لا شيء.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

معاشات القوات المساعدة

قرار لوزير المالية رقم 115 بتاريخ 3 ربيع الثاني 1397 (23 مارس 1977) تمنح وتسجل في السجل العام لمعاشات مستخدمي القوات المساعدة المعاشات المنصوص عليها في الجدول بعده :

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة الطبقة والرتبة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
بوسباع محمد بن الحاج بوحمو ، رقم الانخراط : 55/5779.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.701	% 61,25	فاتح يناير 1977	
بكاري الحسين بن محمد ، رقم الانخراط : 55/4349.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.702	% 81,25	فاتح يناير 1977	
واحروش أحمد بن سعيد ، رقم الانخراط : 52/5907.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.703	% 77,50	فاتح يناير 1977	
دار فيض المحجوب بن محند ، رقم الانخراط : 55/4931.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.704	% 67,50	فاتح أكتوبر 1976	
خدوج سعيد بن الحسين ، رقم الانخراط : 52/7803.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.705	% 83,75	فاتح غشت 1976	
شكور محمد بن حمو ، رقم الانخراط : 56/199.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.706	% 67,50	فاتح غشت 1976	
زكاغ يوسف بن علي ، رقم الانخراط : 52/3849.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.707	% 73,75	فاتح أكتوبر 1976	
حمام سعيد بن حمو ، رقم الانخراط : 55/5688.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.708	% 62,50	فاتح أكتوبر 1976	
قرية أحمد بن علي ، رقم الانخراط : 52/3057.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.709	% 82,50	فاتح أكتوبر 1976	
بكبك أحمد بن كبور ، رقم الانخراط : 52/7521.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.710	% 70	فاتح يناير 1977	
عكراش محمد بن الجيلالي ، رقم الانخراط : 55/3980.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.711	% 82,50	فاتح يناير 1977	
بوخمسة موحى بن بوزكري ، رقم الانخراط : 54/1325.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.712	% 60	فاتح يناير 1977	
أبو ايدار بهي بن ايدار ، رقم الانخراط : 53/867.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.713	% 68,75	فاتح يناير 1977	
شهرة عكي بن محمد ، رقم الانخراط : 55/6689.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.714	% 75	فاتح دجنبر 1976	
ايضا بوشعيب بن حمو ، رقم الانخراط : 611.	مساعد ، الرتبة 1 ، الدرجة 8 ، الرقم الاستدلالي : 269.	405.715	% 51,25	فاتح يناير 1977	
صورات بهي بن الطيب ، رقم الانخراط : 56/1356.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.716	% 83,75	فاتح أكتوبر 1976	
البراك الجيلالي بن عبو ، رقم الانخراط : 53/1356.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.717	% 68,75	فاتح يناير 1977	
الدوخي مسعود بن احميدة ، رقم الانخراط : 52/10293.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.718	% 77,50	فاتح يناير 1977	
السني عبد الرحمن بن أحمد ، رقم الانخراط : 58/2533.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	405.719	% 48,75	فاتح غشت 1976	
مزوز علي بن حسان ، رقم الانخراط : 52/6575.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.720	% 80	فاتح يناير 1977	
الراشدي محمد بن أحمد ، رقم الانخراط : 56/2320.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.721	% 71,25	فاتح يناير 1977	
الدرويش عمر بن عمر ومولود ، رقم الانخراط : 52/5036.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.722	% 70	فاتح أكتوبر 1976	
أوتهلي محمد بن لحسن ، رقم الانخراط : 55/6248.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.723	% 53,75	فاتح يناير 1977	
لحريش ادريس بن علال ، رقم الانخراط : 59/222.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	405.724	% 46,25	فاتح يناير 1977	
كمال مبارك بن محمد ، رقم الانخراط : 52/10015.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.725	% 67,50	فاتح يناير 1977	
حرمومي الغزواني بن حمادي ، رقم الانخراط : 56/2938.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	405.726	% 62,50	فاتح يناير 1977	
الحارس ابراهيم بن عباس ، رقم الانخراط : 57/856.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	405.727	% 50	فاتح يناير 1977	
ايغيش محمد بن محمد ، رقم الانخراط : 55/5459.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.728	% 57,50	فاتح يناير 1977	
دايبور با محمد بن يحيى ، رقم الانخراط : 57/449.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.729	% 58,75	فاتح يناير 1977	

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم العائلي والشخصي	الدرجة الطبقة والرتبة	رقم المعاش	النسبة المائوية	تاريخ الشروع في التمتع بالمعاش	الملاحظات
غريب مبارك بن موح ، رقم الانخراط : 52/1899.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.730	% 83,75	فاتح أكتوبر 1976	
زوبشة محمد بن محمد ، رقم الانخراط : 55/2191.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.731	% 70	فاتح يناير 1977	
السلماني محمد بن علي ، رقم الانخراط : 56/1362.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	405.732	% 71,25	فاتح يناير 1977	
وادي أحمد بن رحال ، رقم الانخراط : 55/4189.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.733	% 66,25	فاتح يناير 1977	
الشليحة الصحراوي بن حسن ، رقم الانخراط : 52/7140.	مقدم ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 139.	405.734	% 75	فاتح يناير 1977	
شوطار كبور بن بلعيد ، رقم الانخراط : 57/1714.	مخزني ، الدرجة 9 الرقم الاستدلالي : 126.	405.735	% 50	فاتح يناير 1977	
سكناي موحى بن أحمد ، رقم الانخراط : 52/7930.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.736	% 65	فاتح يناير 1977	
غاريب مولود بن صالح ، رقم الانخراط : 55/889.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.737	% 68,75	فاتح يناير 1977	
المخطاري صالح بن بناصر ، رقم الانخراط : 54/1322.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.738	% 58,75	فاتح يناير 1977	
الدك الحاج بن موسى ، رقم الانخراط : 55/5118.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.739	% 65	فاتح يناير 1977	
عدى أحمد بن حمادى ، رقم الانخراط : 305.	مساعد ، الرتبة 1 ، الدرجة 7 ، الرقم الاستدلالي : 262.	405.740	% 47,50	فاتح يناير 1977	
عزام بوشعيب بن محمد ، رقم الانخراط : 554.	مساعد ، الرتبة 1 ، الدرجة 8 ، الرقم الاستدلالي : 269.	405.741	% 50	فاتح يناير 1977	
أوخيي محمد بن محمد ، رقم الانخراط : 60/24.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.742	% 71,25	فاتح أكتوبر 1976	
الكموني أحمد بن عبد الهادي ، رقم الانخراط : 58/2448.	مقدم رئيس ، الدرجة 4 ، الرقم الاستدلالي : 151.	405.743	% 97,50	فاتح غشت 1976	
الكار فاتح بن ادريس ، رقم الانخراط : 62/485.	مخزني ، الدرجة 7 ، الرقم الاستدلالي : 122.	405.744	% 35	فاتح يناير 1977	
حميدون محمد بن محمد ، رقم الانخراط : 52/8876.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.745	% 81,25	فاتح يناير 1977	
رابح ابراهيم بن حدو ، رقم الانخراط : 59/210.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	405.746	% 45	فاتح يناير 1977	
بهجا ابراهيم بن أحمد ، رقم الانخراط : 56/2732.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	405.747	% 51,25	فاتح يناير 1977	
احميموش حمو بن حدو ، رقم الانخراط : 53/1413.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.748	% 63,75	فاتح يناير 1977	
سغو علال بن عيسى ، رقم الانخراط : 57/1125.	مخزني ، الدرجة 9 ، الرقم الاستدلالي : 126.	405.749	% 51,25	فاتح يناير 1977	
كواتي بوجمعة بن محمد ، رقم الانخراط : 55/5087.	مخزني ، الدرجة 10 ، الرقم الاستدلالي : 128.	405.750	% 71,25	فاتح يناير 1977	

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلانات وبلاغات

وزارة الاشغال العمومية والمواصلات

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية القيام بأشغال مضاعفة السكة الحديدية بين محطتى عين السبع والرباط – أكدال (الحصة الاولى) فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 8 + 000 و 10 + 963 من خط السكة الحديدية الذاهب من الدار البيضاء الى سيدى قاسم وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

يوجد الملف وكذلك الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب عمالة الدار البيضاء في أوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتي نصه في الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية القيام بأشغال مضاعفة السكة الحديدية بين محطتى عين السبع والرباط أكدال (الحصة الاولى) فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 8 + 000 و 10 + 963 من خط السكة الحديدية الذاهب من الدار البيضاء الى سيدى قاسم وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض.

الفصل الاول – يعلن أنه من المصلحة العمومية القيام بأشغال مضاعفة السكة الحديدية بين محطتى عين السبع والرباط أكدال (الحصة الاولى) فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 8 + 000 و 10 + 963 من خط السكة الحديدية الذاهب من الدار البيضاء الى سيدى قاسم.

الفصل الثانى – تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الارضية المبينة فى الجدول الآتى والمعلم عليها بلون وردى فى التصميم ذى قياس 1/1.000 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

أرقام القطع فى التصميم	أسماء الاملاك وأرقام رسومها العقارية ومساحاتها التقريبية	أسماء وعناوين الملاكين أو المفروض أنهم الملاكون	ملاحظات
1	الملك المدعو « سيروكو » الرسم العقارى رقم 35149 د (جزء) 4 آ – 73 س	شركة البنايات المعدنية (SOCOMET) بطريق بنسليمان ، الرقم 117–119 بالدار البيضاء.	أرض زراعية
1 مكرر	الملك المدعو « دومين الطوبيب » الرسم العقارى رقم 31673 (جزء) 19 آ – 81 س	شركة « كنتينتال » للمغرب بشارع محمد الخامس ، الرقم 323 بالدار البيضاء.	
2	الملك المدعو « بيرنارد » الرسم العقارى رقم 36865 د (جزء) 5 آ – 56 س	شركة البنايات المعدنية (SOCOMET) بطريق بنسليمان ، الرقم 117–119 بالدار البيضاء.	
2 مكرر	الملك المدعو « بيرنارد » الرسم العقارى رقم 36865 د (جزء) 3 آ – 13 س	كذلك	كذلك
3	الملك المدعو « دومين الطوبيب » الرسم العقارى رقم 31673 د (ق.1) (جزء) 5 آ – 6 س	شركة « كنتينتال » للمغرب بشارع محمد الخامس ، الرقم 323 بالدار البيضاء.	
3 مكرر	الملك المدعو « جان كلود 1 » الرسم العقارى رقم 31675 (جزء) 57 آ – 82 س	السادة الشبيهى العربى بن حوماد ، العصبى المعطى ، سايسى الحسانى مولاى عبد السلام.	كذلك
4	الملك المدعو « أرض الرملية بيس » الرسم العقارى رقم 98913 د (جزء) 13 آ – 99 س	السادة العصبى المعطى ، الشبيهى العربى بن حوماد ، سايس مولاى عبد السلام ، القاطنون كلهم بتجزئة تاسهول بالزنقة 19 ، الدار رقم 14 بالدار البيضاء.	كذلك
5	الملك المدعو « دومين سان جورج » الرسم العقارى رقم 7599 د (ق.1) (جزء) 13 آ – 57 س	السيد هدى ادريس بن الحاج بن محمد ، بدوار أولاد يطو بقبيلة زناتة بعين حرودة عبر المحمدية.	كذلك
6	الملك المدعو « دومين سان جورج » الرسم العقارى رقم 7599 د (ق.1) (جزء) 10 آ – 31 س	كذلك	كذلك
7	غير محفظ 10 آ	ملك عمومى (مسلك).	للتذكير
8	الملك المدعو « دومين سان جورج » الرسم العقارى رقم 7599 د (ق.3) (جزء) 12 آ – 1 س	السيد هدى ادريس بن الحاج بن محمد ، بدوار أولاد يطو بقبيلة زناتة بعين حرودة بالمحمدية.	أرض زراعية
9	الملك المدعو « سيدى البرنوسى » الرسم العقارى رقم 29991 د (جزء) 25 آ – 90 س	الشركة المدنية العقارية سيدى على. الشركة العقارية سيدى البرنوسى بزنقة طوبى ، الرقم 4 بالدار البيضاء.	
10	غير محفظ 3 آ – 90 س	ملك عمومى (السكة الحديدية).	للتذكير
11	الملك المدعو « دندون » الرسم العقارى رقم 9866 د 4 آ – 31 س	الشركة العقارية لطيفة بزنقة لوطيار ، الرقم 9 بعين الذياب بالدار البيضاء.	أرض زراعية

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع في التصميم	أسماء الاملاك وأرقام رسومها العقارية ومساحاتها التقريبية	أسماء وعناوين الملاكين أو المفروض أنهم الملاكون	ملاحظات
12	الملك المدعو « دندون » الرسم العقاري رقم 9866 د (جزء) 21 آ – 37 س	الشركة العقارية لطفية بزنقة لوطيار ، الرقم 9 بعين الذياب بالدار البيضاء.	
13	الملك المدعو « مايزو فدان الزاوية » الرسم العقاري رقم 12246 د (ق.2) (جزء) 43 آ – 48 س	شركة لافارج المغرب ، شارع مولاي اسماعيل ، الرقم 239 بالدار البيضاء.	أرض صخرية
14	غير محفظ 16 آ – 47 س	وارثا خشان بن الحاج وهما : موسى بن خشان بن الحاج ؛ الحاج بن خشان بن الحاج ، بدوار مايزو بسيدي البرنوسي بالدار البيضاء.	
15	غير محفظ 1 آ – 80 س	السيد البازي محمد بن امبارك بدوار مايزو بسيدي البرنوسي بالدار البيضاء.	كذلك
16	غير محفظ	ورثة زهير أحمد وهم : زهير التهامي بن أحمد (قاصر) ؛ زهير العربي بن أحمد ؛ زهير رشيدة بنت أحمد ؛ زهير سعيدة بنت أحمد ؛ زهير عبد الله بن أحمد ؛ زهور بنت عبد الله بن أحمد ، بدوار مغراوة سيدي البرنوسي بالدار البيضاء.	كذلك
17	غير محفظ 2 آ – 30 س	الوفقاوي محمد بن مسعود بسيدي البرنوسي ، الزنقة رقم 7 الدار رقم 13 بالدار البيضاء.	كذلك
18	غير محفظ 80 س	السيد البازي أحمد بن امبارك.	كذلك
19	غير محفظ 80 س	السيد بو الفقار عمر.	كذلك
20	غير محفظ 70 س	السيد الزبير محمد بن عمر.	كذلك
21	غير محفظ 60 س	السيد المرجاني علي بن أحمد.	
22	غير محفظ 1 آ – 43 س	السيد الغراب بوشعيب بن حمو. السيد الغراب أحمد بن حمو. السيدة الغراب الضاوية زوجة المرجاني علي ، القاطنون كلهم بدوار مايزو سيدي البرنوسي بالدار البيضاء.	كذلك
23	غير محفظ 95 س	ورثة الجيلالي بن الكبير وهم : رقية بنت علي بن الحسين زوجة الجيلالي بن الكبير ؛ العزري محمد بن الجيلالي ؛ السعدية بنت أحمد زوجة العزري محمد بن الجيلالي ؛ العزري أحمد بن محمد ؛ العزري الحسن بن محمد (قاصر) ؛ العزري فاطمة بنت محمد (قاصر) ؛ العزري الجيلالي بن محمد (قاصر) ؛ العزري الضاوي بن محمد (قاصر) ؛ العزري مصطفى بن محمد (قاصر) ؛ تنوب عنهم والدتهم السيدة السعدية بنت أحمد بدوار الجن بسيدي البرنوسي بالدار البيضاء.	كذلك
23 مكرر	غير محفظ 95 س	طامو بنت الكبير بن العربي زوجة الفجلي عبد الله ؛ فاطنة بنت الكبير زوجة عبد الله بن محمد الشيخي ، بدوار الجن بسيدي البرنوسي بالدار البيضاء.	كذلك
24	غير محفظ 1 آ – 90 س	الطيار محمد بن محمد بن أحمد.	
25	غير محفظ	البياض بوزكري بن صالح ؛ البياض الكبير بن صالح.	كذلك
26	غير محفظ 95 س	بنزرايدة عبد القادر بن محمد بدوار الزفط سيدي البرنوسي بالدار البيضاء.	
27	غير محفظ 99 س	الربيعة بنت المليح بن بوعزة ؛ خربوش يزة بنت محمد بن حمو ، القاطنون كلهم بدوار مايزو بسيدي البرنوسي بالدار البيضاء.	
28	غير محفظ 3 آ – 42 س	خشان موسى بن الحاج بن خشان ؛ خشان بوشعيب بن الحاج بن خشان ؛ خشان الحاج بن الحاج بن خشان ؛ فاطنة بنت علي الزياينة زوجة الحاج بن خشان ؛ بوقطوب محمد بن الحاج بن خشان ؛ فاطنة بنت الحاج بن خشان ؛ بوقطوب أحمد بن الحاج بن خشان ؛ ربيعة بنت العربي المدعوة بالذكالية زوجة الحاج بن خشان ؛ بوقطوب الزهرة بنت محمد بن الحاج بن خشان ؛ بوشعيب بن الحاج قدور ؛	كذلك

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أرقام القطع في التصميم	أسماء الاملاك وأرقام رسومها العقارية ومساحاتها التقريبية	أسماء وعناوين الملاكين أو المفروض أنهم الملاكون	ملاحظات
28 (تابع)	غير محفظ 3 آ – 42 س	خديجة بنت بوشعيب المليحية ؛ المليح بن بوعزة ؛ الطيار محمد بن محمد ؛ طامو بنت الكبير بن العربي ؛ فاطنة بنت الكبير بن العربي ؛ بوقطوب علي بن محمد بن الحاج بن خشان. ورثة السيد العزري محمد بن الجيلالي وهم : السعدية بنت محمد زوجة العزري محمد بن الجيلالي ؛ العزري أحمد بن محمد بن الجيلالي ؛ العزري الحسن بن محمد بن الجيلالي ؛ العزري فاطمة بنت محمد بن الجيلالي ؛ العزري الجيلالي بن محمد بن الجيلالي ؛ العزري الضاوي بن محمد بن الجيلالي ؛ العزري مصطفى بن محمد بن الجيلالي ؛ رقية بنت علي بن الحسين ، بدوار مايزو سيدي البرنوسي بالدار البيضاء.	أرض صخرية (تابع)

الفصل الثالث – يفوض في حق نزع الملكية الى المكتب الوطني للسكك الحديدية.

الفصل الرابع – **يعهد** بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية الى وزير الاشغال العمومية والمواصلات والى مدير المكتب الوطني للسكك الحديدية كل واحد منهما فيما يخصه.

131

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس بالقصر الكبير

نزع الملكية

بحث

اعلان عن وضع ملف

ليكن في علم العموم أنه قد وضع في مكاتب دائرة سوق أربعاء الغرب ملحقة لالة ميمونة ملف للبحث يتعلق بنزع ملكية القطع الارضية الضرورية لانشاء مراكز الاستثمار الفلاحي بلالة ميمونة ودلالحة وملف البحث هذا يحتوي على دفتر لتسجيل ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر والذي يوجد رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة سوق أربعاء الغرب.

ونذكر هنا كل المالكين المعنيين بالامر ، أنه يجب عليهم أن يصرحوا في أقرب وقت بواسطة رسالة موجهة الى السلطة المحلية أو بتوضيح في دفتر التسجيلات بأسماء كل المستغلين والمأجورين وكل من له حقوق في هذه القطع الارضية المنزوعة الملكية.

اذا خالف المالك ذلك ، فانه المسؤول الوحيد عن تأدية التعويضات اللازمة لهؤلاء الاشخاص.

وعلى كل من يهمهم أمر نزع ملكية هذه القطع الارضية ان يعرفوا بأنفسهم والا فانهم سيحرمون من كل الحقوق المتعلقة بهذه الارض.

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء مركز الاستثمار الفلاحي بلالة ميمونة وتنزع بموجبه ملكية القطع الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم القنيطرة).

يوجد الملف وكذا الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة سوق أربعاء الغرب في أوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتي نصه في الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء مركز الاستثمار الفلاحي بلالة ميمونة وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض اقليم القنيطرة.

الفصل الاول – يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء مركز للاستثمار الفلاحي بلالة ميمونة الخاضعة لمنطقة نفوذ المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس (اقليم القنيطرة).

الفصل الثاني – تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة في الجدول الآتي اسفله والمعلم عليها بلون أحمر في التصميم ذي قياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رقم القطعة	رقم الرسم العقارى	أسماء وعناوين الملاكين أو المفروض أنهم ملاكون	المساحة			نوعية التربة	المغروسات
			هـ	آ	س		
1	35087	جماعة لالة ميمونة	5	54	1		

الفصل الثالث – يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية الى مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى باللوكوس.

92

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى

المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى باللوكوس
بالقصر الكبير

نزع الملكية

بحث

اعلان عن وضع ملف

ليكن فى علم العموم أنه قد وضع فى مكاتب دائرة سوق أربعاء الغرب ملحقة لالة ميمونة ملف للبحث يتعلق بنزع ملكية القطع الارضية الضرورية لانشاء مراكز للاستثمار الفلاحى بلالة ميمونة ودلالحة.

وملف البحث هذا يحتوى على دفتر لتسجيل ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر والذى يوجد رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة سوق أربعاء الغرب.

ونذكر هنا كل المالكين المعنيين بالامر ، أنه يجب عليهم أن يصرحوا فى أقرب وقت بواسطة رسالة موجهة الى السلطة المحلية ، أو بتوضيح فى دفتر التسجيلات بأسماء كل المستغلين والمأجورين وكل من له حقوق فى هذه القطع الارضية المنزوعة الملكية.

اذا خالف المالف ذلك ، فانه المسؤول الوحيد عن تأدية التعويضات اللازمة لهؤلاء الاشخاص.

وعلى كل من يهمهم أمر نزع ملكية هذه القطع الارضية أن يعرفوا بأنفسهم والا فانهم سيحرمون من كل الحقوق المتعلقة بهذه الارض.

اعلان عن وضع ونشر مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء مركز الاستثمار الفلاحى بدلالة وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم القنيطرة)

يوجد الملف وكذا الدفتر المعد لتدوين ملاحظات وتصريحات من يهمهم الامر رهن اشارة العموم بمكاتب دائرة سوق أربعاء الغرب فى أوقات العمل بها وذلك لمدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع المرسوم الآتى نصه فى الجريدة الرسمية.

مشروع مرسوم يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء مركز الاستثمار الفلاحى بدلالحة وتنزع بموجبه ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذا الغرض (اقليم القنيطرة).

الفصل الاول – يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء مركز الاستثمار الفلاحى بدلالحة الخاضعة لمنطقة نفوذ المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى باللوكوس (اقليم القنيطرة).

الفصل الثانى – تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الارضية المبينة فى الجدول الآتى أسفله والمعلم عليها بلون أحمر فى التصميم ذى قياس 1/500 المضاف الى أصل هذا المرسوم :

رقم القطعة	رقم الرسم العقارى	أسماء وعناوين الملاكين أو المفروض أنهم ملاكون	المساحة	نوعية التربة	المغروسات
			هـ آ س		
1	د 125 أ	جماعة دلالحة قيادة لالة ميمونة دائرة سوق أربعاء الغرب.	6 هكتارات		

الفصل الثالث – يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الذى ينشر فى الجريدة الرسمية الى مدير المكتب الجهوى للاستثمار الفلاحى باللوكوس

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعلان بايداع ونشر مشروع مرسوم ينص على أنه من المصلحة العمومية انشاء تجزئة اقتصادية بحي آسفي بمراكش.

خلال أجل شهرين ، ابتداء من النشر في الجريدة الرسمية لمشروع المرسوم المبين نصه أسفله ، يجعل الملف وكذا سجل مخصص لتلقي ملاحظات وتصريحات المعنيين بالامر رهن اشارة العموم في مكاتب السيد الخليفة الاول للسيد العامل بقصر بلدية مدينة مراكش في ساعات افتتاح تلك المكاتب.

مشروع مرسوم ينص على أنه من المصلحة العمومية انشاء تجزئة اقتصادية بحي آسفي بمراكش وعلى نزع ملكية الاراضي اللازمة لهذا الغرض.

ان الوزير الاول ،

بناء على الظهير الشريف المؤرخ في 26 جمادى الثانية 1370 (3 أبريل 1951) الصادر في نزع الملكية لاجل المصلحة العمومية ووضع اليد على الاملاك موقتا ؛

وبناء على ملف البحث ؛

وبناء على اقتراح وزير المالية ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول – يعلن أنه من المصلحة العمومية انشاء تجزئة اقتصادية بحي آسفي بمراكش.

الفصل الثاني – وعليه ، تنزع ملكية الاراضي المبينة في الجدول أسفله والمرسومة حدودها بخط وردي اللون في التصميم الملحق بأصل هذا المرسوم :

الرقم الترتيبي	اسم الملك ورقم الرسم العقاري (عند الاقتضاء) والمساحة التقريبية	أسماء وعناوين الاشخاص المظنون انهم الملاكون وغيرهم من الواضعين ايديهم على حقوق عينية
أ	غير مسمى ، غير محفظ ، 59.780 متر مربع	أحباس سيدي بوعمر النائب عنها ناظر الاحباس الصغرى بمراكش.
ب	تاصندوقت ، 11509 م ، 44.170 متر مربع	الاحباس الكبرى بمراكش.
د	غير مسمى ، غير محفظ ، 63.180 متر مربع	الشركة العقارية « بوعمرية » الجاعلة محل المخابرة معها عنه السيد الشباني مولاي عبد الكريم ، الساكن بدرب دفة وربع ، رقم 14 ، السمارين بمراكش ،
ج	كذلك كذلك ، 19.660 متر مربع	أحباس سيدي بوعمر النائب عنها ناظر الاحباس الصغرى بمراكش.
هـ	كذلك ، كذلك ، 15.020 متر مربع	الشركة العقارية « بوعمرية » الجاعلة محل المخابرة معها عنه السيد الشباني مولاي عبد الكريم ، الساكن بدرب دفة وربع ، رقم 14 ، السمارين بمراكش.
ى	كذلك ، كذلك ، 16.220 متر مربع	السيد التاوتي محمد بن عبد الله ، الساكن بسويقة سيدي عبد العزيز ، رقم 48 بمراكش.
		السيد العرافي عبد اللطيف درب التابوت ، رقم 2 باب دكالة بمراكش.
		السيد بوصدق الحسين بن عبد الرحمن ، سويقة سيدي عبد العزيز ، رقم 56 بمراكش.
		السيد بن عبد الرزيق محمد ، زنقة عرصة أوزال ، رقم 9 بمراكش.

الفصل الثالث – يعهد بتنفيذ هذا المرسوم الى رئيس مصلحة الاملاك المخزنية.

48

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بمكناس
ملف حجز عقاري عدد : 60

بيع عقاري على يد القضاء

سيباع يوم 9 يونيه 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال بالمحكمة الابتدائية بمكناس بقاعة البيوعات بالمزاد العلني البلاد الفلاحية المسماة بورمل مساحتها 6 هكتارات الكائنة بدوار آيت ملدو كروان الشمالية مشيخة اسماعيل المقدم بنعيسى احواز مكناس والتي هي في ملك بنعشير الكروان.

وكل من أراد المزيد من المعلومات فاليتصل بقسم التنفيذ بالمحكمة الابتدائية بمكناس.

رئيس كتابة الضبط ،
الامضاء : صالح وامق.
30

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بمكناس
ملف حجز عقاري عدد 1625

اعلان

سيباع يوم 9 يونيه 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال بقاعة البيوعات بالمحكمة الابتدائية بمكناس بالمزاد العلني سدس العقار المسمى : حدو آيت المحجوب ذي الرسم العقاري رقم 2585 ك المشتمل على 88 هكتار و 32 ءار المشترك على الشياع بين المدعى عليه لحسن بن الجيلالي او طلحة وبين اشقائه بنعيسى ابن الجيلالي او طلحة ومولود ابن الجيلالي وابراهيم بن الجيلالي وبناصر ابن الجيلالي.

وكل من أراد المزيد من المعلومات فاليتصل بقسم التنفيذ بالمحكمة الابتدائية بمكناس.

رئيس كتابة الضبط ،
امضاء : صالح وامق.
31

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بأسفي

بيع بالمزاد العلني

ملف النيابة القانونية
عدد 10/97 هـ

يوم الثلاثاء 5 جمادى الثانية 1397 (24 مايو 1977) على الساعة الرابعة (4) بعد

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الزوال ستجرى مزايدة علنية بمكتب شؤون القاصرين بملحقة المحكمة الابتدائية بأسفى لبيع ما يلي :

سيارة سيمكا 1.000 رقم 42 – 6301.

سيارة سيمكا 1.000 رقم 42 – 5738.

سيارة سيمكا 1301 رقم 42 – 6556.

سيارة شحن فولفو رقم 42 – 1090.

شرع فى استعمال الاولى بتاريخ مايو 1975 والثانية فى شتنبر 1974 والثالثة فى غشت 1975 والرابعة فى مارس سنة 1966.

وسيقع كذلك بيع بندقية للصيد حجم 12 عدد 72/10115 ، لورثة الهالك محمد شعيبة.

65

وزارة العدل
المحكمة الابتدائية بأسفى
بيع بالمزاد العلني
ملف النيابة القانونية
رقم 454

يوم الثلاثاء 19 يوليوز 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال ستجرى مزايدة علنية بمكتب شؤون القاصرين بالمحكمة الابتدائية بأسفى لبيع منزل يقع بحي الرباط ، زنقة الفقيه الكانوني ، 23 بأسفى يحتوى على طبقتين : يوجد بالطبقة الاولى غرفتين ومطبخ ومرحاض وثلاثة دكاكين تابعة للمنزل المذكور ، أما الطابق الثاني فيحتوى على غرفتين ومطبخ ومرحاض مساحته 75 مترا مربعا لورثة الهالك الطاهر بلعبدية.

66

وزارة العدل
محكمة الاستئناف بأكادير
المحكمة الابتدائية بأكادير
اعلان عن بيع عقار
ملف حجز عقارى
عدد 68
الحاج أحمد بن مسعود
ضد
على بن أحمد

ليكن فى علم العموم أنه بتاريخ 30 يونيه 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا بسوق خميس آيت عميرة ، دائرة بيوكرى سيقع بيع الملك الكائن بدوار تن على منصور آيت عميرة المحدود قبلة آيت مبارك الحسن ومحمد دانكر وجوفا آيت مبارك ويمينا محمد ابن أحمد وشرقا بوزيد يحتوى على دار للسكنى.

وعلى من أراد الزيادة فى المعلومات أن يتصل بقسم التنفيذ حيث يوجد دفتر الشروط.

رئيس كتابة الضبط.
حسن شوقى.

71

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
ادارة المياه والغابات
والمحافظة على الاراضى
المديرية الاقليمية للفلاحة
لفاس وبولمان
اعلان عن عرض أثمان

سيستقبل رئيس مصلحة المياه والغابات بفاس الى حد يوم الاثنين 6 يونيه 1977 على الساعة السادسة (6) مساء عروض أثمان المتعلقة بحق قطف الحزاز (الليكان) الموجود فى الغابات التابعة لمصلحة المياه والغابات بفاس.

يجب أن تصل العروض مع الضمانات التى حددت بما قدره 2.000 درهم لكل قطعة والمذكورة فى كناش الشروط الخاصة الى رئيس مصلحة المياه والغابات بفاس قبل 6 يونيه سنة 1977.

يمكن لمن يهمهم الامر ان يطلعوا على ملف العرض فى مكاتب المياه والغابات بالرباط الحى الادارى ، أو بفاس ، تازة وجدة ، مكناس وتطوان ، أو بالمقاطعة الغابوية بصفرو.

51

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية للفلاحة
لبنى ملال وأزيلال
مصلحة الاستثمار الفلاحى
اعلان عن عرض أثمان

يقبل رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحى الى غاية 15 يونيه 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض حول تجهيز بئر بمضخة بتعاونية الاصلاح الزراعى ، السعيدة باقليم خريبكة.

الضمانة المؤقتة : 450 درهم
يفحص الملف بمكتب الاصلاح الزراعى ببنى ملال.

107

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
ادارة المياه والغابات
والمحافظة على الاراضى
مركز الابحاث والتجارب
الغابوية
اعلان عن عرض أثمان
فى جلسة عمومية
عملية بناء شاملة

سيتسلم المهندس الرئيسى مدير مركز الابحاث والتجارب الغابوية الى غاية 9 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض الاثمان المتعلقة ببناء مخابر للتكنولوجية والفيزيولوجية والباطولوجية بالمركز الطقنولوجى للخشب فى طريق ازعير (الحسنية) وبمركز الابحاث والتجارب الغابوية بالرباط أكدال.

وستكون الجلسة عمومية وذلك بتاريخ 9 يونيه 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال بمركز الابحاث والتجارب الغابوية ، شارع عمر بن الخطاب (قرب نزل هيلتون) بالرباط أكدال.

قيمة الكفالة المؤقتة : 6.800 درهما.

ويمكن للراغبين فى المشاركة فى هذا العرض أن يطلعوا على الملفات بمكتب السيد كنود فيرديكو ، مهندس معمارى ، 12 زنقة عائشة بالرباط.

ونذكر المشاركين أن يراجعوا المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ فى 19 شوال 1396 (14 أكتوبر 1976) لتهييء ملفاتهم التقنية والادارية بكل دقة.

ويجب أن ترسل الملفات مغلقة للمشاركة فى هذا العرض الى مركز الابحاث والتجارب الغابوية ، شارع عمر ابن الخطاب ص.ب. 763 بالرباط أكدال.

222

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى
المديرية الاقليمية للفلاحة
مصلحة التجهيز القروى
لبنى ملال وأزيلال
اعلان عن عرض أثمان
جلسة غير عمومية

يقبل رئيس مصلحة التجهيز القروى للمديرية الاقليمية للفلاحة لبنى ملال وأزيلال لغاية 10 يونيه 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض المتعلقة ببناء ساقية انفيف ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الجماعة القروية لآيت عتاب ، دائرة بزو ، اقليم أزيلال.

الضمانة المؤقتة تقدر : 1.200 درهما.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروي ببني ملال.

150

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المديرية الاقليمية للفلاحة
مصلحة التجهيز القروي
لبني ملال وأزيلال

اعلان عن عرض أثمان

جلسة غير عمومية

يقبل رئيس مصلحة التجهيز القروي للمديرية الاقليمية للفلاحة لبني ملال وأزيلال لغاية 10 يونيه 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض المتعلقة ببناء ساقية بعين بالعربي ، الجماعة القروية لاولاد سعيد ، دائرة قصبة تادلة ، اقليم بني ملال.

الضمانة المؤقتة تقدر : 1.000 درهما.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروي ببني ملال.

151

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المديرية الاقليمية للفلاحة
مصلحة التجهيز القروي
لبني ملال وأزيلال

اعلان عن عرض أثمان

جلسة غير عمومية

يقبل رئيس مصلحة التجهيز القروي للمديرية الاقليمية للفلاحة لبني ملال وأزيلال لغاية 10 يونيه 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال العروض المتعلقة بأشغال مد قنوات الماء الصالح للشرب لمركز واويزغت (الشطر الخامس – جلب ماء عيون آيت شريبو) ، دائرة واويزغت ، اقليم أزيلال.

الضمانة المؤقتة تقدر : 1،5 % من قيمة العرض.

زيارة محل الاشغال ستنظم يوم 2 يونيه 1977.

يفحص الملف بمصلحة التجهيز القروي ببني ملال.

152

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس
بالقصر الكبير

اعلان عن عروض أثمان

رقم 77/17

يتقبل مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس الى غاية يوم الثلاثاء 14 يونيه سنة 1977 على الساعة السادسة (6) مساء عروض أثمان قصد تجهيز قرية للا ميمونة بشبكة أنابيب الماء الصالح للشرب.

ويمكن الحصول على الملف بمكتب الصفقات بالمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس بالقصر الكبير مقابل اداء مبلغ مائة وخمسون (150) درهما.

والمراسلة غير مضمونة.

5

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المكتب الجهوي
للاستثمار الفلاحي باللوكوس
بالقصر الكبير

اعلان عن عروض أثمان

رقم 77/19

يتقبل مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس الى غاية يوم الثلاثاء 21 يونيه سنة 1977 على الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل عروض أثمان قصد أشغال بناء محطة تربية الدواجن بلعوامرة بطاقة 1.500 دجاجة منتجة.

يجب أخذ موعد بأسبوع سابق لزيارة مكان الاشغال يمكن الحصول على الملف بمكتب الصفقات بالمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس بالقصر الكبير مقابل ثلاث مائة (300) درهم.

والمراسلة غير مضمونة.

108

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المكتب الجهوي
للاستثمار الفلاحي باللوكوس
بالقصر الكبير

اعلان عن عروض أثمان

رقم 77/20

يتقبل مدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس الى غاية يوم الثلاثاء 28 يونيه سنة 1977 على الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل ، عروض أثمان قصد انجاز خرائط بقياس 1/20.000 لمساحة 102.797 هـ لمنطقة الهضبات.

يجب أخذ موعد بأسبوع سابق لزيارة مكان الاشغال.

ويمكن الحصول على الملف بمكتب الصفقات بالمكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي باللوكوس بالقصر الكبير ، مقابل مائة وخمسون (150) درهما.

والمراسلة غير مضمونة.

210

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي
المكتب الجهوي
للاستثمار الفلاحي بالغرب
بالقنيطرة

اعلان مصحح لعرض مسابقة دولية

رقم 1/77

ان تسليم ظروف عرض المسابقة الدولية رقم 1/77 المتعلق بشراء آلات صالحة للسقي بالرش مساحة قدرها 62.000 هكتار – القطع الثانية والثالثة والرابعة المحددة سابقا يوم 2 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا قد أجل الى يوم 2 يوليوز 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا

114

وزارة التعمير
والسكنى والسياحة
والمحافظة على البيئة الطبيعية
المندوبية الجهوية بالحسيمة
رقم التسجيل :
م.ت.س/ح

اعلان عن سمسرة

ستجرى يوم الجمعة 11 يونيه سنة 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمقر مندوبية التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بالحسيمة سمسرة بالمناقصة من أجل أشغال انجاز ترصيف الطرق بتجزئة الدولة الكائنة بمدينة الحسيمة.

وتبلغ الضمانة المؤقتة : 11.940 درهما.

يجب على المشاركين تقديم عروضهم متفقة مع نصوص المرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) وينبغي أن تقدم هذه العروض على الشكل الاتي :

ظرف كبير مختوم يحمل اسم الشركة مع موضوع وتاريخ السمسرة ويحتوى هذا الظرف نفسه على ما يلي :

1 – ظرف أول مختوم فيه طلب المشاركة ودفتر الالتزامات الخاصة وسجل الاثمنة مع الضمانة المؤقتة ؛

2 – ظرف ثاني يكون من الملف الاداري والتقني ويحتوى على :

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أ) طلب المشاركة فى السمسرة ؛

ب) شهادة أصلية تبين ان المشارك ادى جميع الضرائب التى بذمته والا يقل أجلها على ستة أشهر ؛

ج) شهادة الشرف ؛

د) مستندات تقنية ومالية مع شهادة العمل الممنوحة من طرف الادارات العمومية والمهندسين ويمكن الاطلاع على الملفات بمقر المندوبية الجهوية الكائنة بالحسيمة.

ومن اللازم أن ترسل الملفات فى طرود مضمونة الى السيد المندوب الجهوى لوزارة التعمير والسكنى والسياحة والمحافظة على البيئة الطبيعية بالحسيمة الى غاية 8 يونيه 1977 قبل الساعة الثانية عشرة (12) زوالا وهو آخر أجل.

كل الملفات التى لم تصل فى الوقت المحدد او لم تكن مطابقة للشروط المذكورة أعلاه تعتبر ملغاة.

149

وزارة الاشغال العمومية والمواصلات

مديرية ميناء الدار البيضاء

المقاطعة البحرية للاشغال

اعلان عن عرض أثمان مفتوح

يستقبل مهندس القناطر والطرق ، رئيس المقاطعة البحرية للاشغال بميناء الدار البيضاء الى غاية الساعة الحادية عشرة (11) صباحا من يوم 23 جمادى الثانية 1397 عروض الاثمان المتعلقة ببناء مركز للتأجير.

الحصة الخامسة : الصباغة والزجاج.

يمكن الاطلاع على الملفات أو سحبها بمكتب الصفقات بالمقاطعة البحرية بميناء الدار البيضاء ، ساحة الزلاقة بالدار البيضاء.

94

وزارة التعليم العالى
الكتابة العامة
مصلحة التجهيز

اعلان عن طلب العروض
رقم 10/77

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التعليم العالى يستقبل الى غاية 13 يونيه 1977 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتجهيز كلية الطب والصيدلة بالرباط وذلك بادوات علمية وتعليمية.

وتوجه الظروف عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول فى مكاتب السلطة التى تقوم على طلب العروض.

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والثقنية للمرشح ؛

(عند الاقتضاء) المعلومات والاوراق الثقنية أو الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاولة والمنصوص عليها فى كناش التحملات.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 94 بالرباط.

83

وزارة التعليم العالى
الكتابة العامة
مصلحة التجهيز

اعلان عن طلب العروض

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التعليم العالى يستقبل الى غاية 16 يونيه 1977 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد مكاتب كلية الطب والصيدلة بالرباط وذلك بالمعدات وآلات المكتب.

وتوجه الظروف عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول فى مكاتب السلطة التى تقوم على طلب العروض.

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

(عند الاقتضاء) المعلومات والاوراق الثقنية أو الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاولة والمنصوص عليها فى كناش التحملات.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 94 بالرباط. 84

وزارة التعليم العالى
الكتابة العامة
مصلحة التجهيز

اعلان عن طلب العروض

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التعليم العالى يستقبل الى غاية 16 يونيه 1977 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد كلية الطب والصيدلة بالرباط وذلك بأدوات علمية.

وتوجه الظروف عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول فى مكاتب السلطة التى تقوم على طلب العروض.

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والثقنية للمرشح ؛

(عند الاقتضاء) المعلومات والاوراق الثقنية أو الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاولة والمنصوص عليها فى كناش التحملات.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 94 بالرباط.

85

وزارة التعليم العالى
الكتابة العامة
مصلحة التجهيز

اعلان عن طلب العروض

ان رئيس قسم الادارة العامة بوزارة التعليم العالى يستقبل الى غاية 14 يونيه 1977 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتجهيز المدرسة المحمدية للمهندسين بالرباط وذلك بأدوات علمية.

وتوجه الظروف عن طريق البريد ، أو تودع مقابل وصول فى مكاتب السلطة التى تقوم على طلب العروض.

1 – الملف الادارى :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التى تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 – الملف التقنى :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والثقنية للمرشح ؛

(عند الاقتضاء) المعلومات والاوراق الثقنية أو الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاولة والمنصوص عليها فى كناش التحملات.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 94 بالرباط.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

البريد ، أو تودع مقابل وصول في مكاتب السلطة التي تقوم على طلب العروض.

1 — الملف الاداري :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة أو الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء.

2 — الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

(عند الاقتضاء) المعلومات والاوراق التقنية أو الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاولة والمنصوص عليها في كناش التحملات.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 94 بالرباط.

86

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
الكتابة العامة
مديرية التخطيط
قسم التجهيز
مصلحة التجهيز
والبناءات المدرسية

اعلان عن عرض أثمان
رقم 77/18

أن رئيس قسم التجهيز بوزارة التعليم الابتدائي والثانوي يستقبل الى غاية 13 يونيه 1977 حتى الساعة السادسة (6) مساء آخر أجل العروض المتعلقة بتزويد المدارس التقنية بأدوات خاصة.

يجب على المرشحين أن يقدموا عروضهم طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 المؤرخ في 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) الفصل 11.

1 — الملف الاداري :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد في وضعية جبائية قانونية يجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذي فرضت الضريبة على المتعهد من أجله.

2 — الملف التقني :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

أ) مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التي انجزها ، أو ساهم في انجازها والمنصب الذي شغله في كل شركة من الشركات التي شارك فيها.

ب) عند الاقتضاء ، المعلومات والاوراق التقنية او الاوراق التكميلية المتعلقة بالشركة.

وترسل التعهدات الى مكتب الميزانية بنيابة وزارة التعليم الابتدائي والثانوي لعمالة الدار البيضاء 33 شارع الزرقطوني بالدار البيضاء بالبريد المضمون.

ويمكن للتجار الراغبين في المشاركة ان يتسلموا الملف بمكتب الميزانية نيابة وزارة التعليم الابتدائي والثانوي بعمالة الدار البيضاء ، 33 شارع الزرقطوني.

37

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
نيابة عمالة الدار البيضاء

اعلان عن طلب عروض أثمان مفتوح
(جلسة غير عمومية)

ان نائب وزير التعليم الابتدائي والثانوي بعمالة الدار البيضاء سيقبل الى غاية 3 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض الاثمان المتعلقة بالمواد الآتية :

لوازم المكتب الخاصة بمصالح التعليم الثانوي.

يجب على كل متنافس ان يقدم ملفا اداريا وملفا تقنيا ، وذلك طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) الفصل 11.

1 — الملف الاداري :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد في وضعية جبائية قانونية يجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذي فرضت الضريبة على المتعهد من أجله.

2 — الملف التقني :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

أ) مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التي انجزها ، أو ساهم في انجازها والمنصب الذي شغله في كل شركة من الشركات التي شارك فيها.

ب) عند الاقتضاء ، المعلومات والاوراق التقنية او الاوراق التكميلية المتعلقة بالشركة.

وترسل التعهدات الى مكتب الميزانية بنيابة وزارة التعليم الابتدائي والثانوي لعمالة الدار البيضاء 33 شارع الزرقطوني بالدار البيضاء بالبريد المضمون.

ويمكن للتجار الراغبين في المشاركة ان يتسلموا الملف بمكتب الميزانية نيابة وزارة التعليم الابتدائي والثانوي بعمالة الدار البيضاء ، 33 شارع الزرقطوني.

37

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
نيابة عمالة الدار البيضاء

اعلان عن عرض أثمان مفتوح
(جلسة غير عمومية)

ان نائب وزير التعليم الابتدائي والثانوي بعمالة الدار البيضاء سيقبل الى غاية 3 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض الاثمان المتعلقة بالمواد الآتية :

الطباشير الابيض (علبة 100)

يجب على كل متنافس ان يقدم ملفا اداريا وملفا تقنيا ، وذلك طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) الفصل 11.

1 — الملف الاداري :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد في وضعية جبائية قانونية يجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذي فرضت الضريبة على المتعهد من أجله.

2 — الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

(عند الاقتضاء) المعلومات والاوراق التقنية أو الاوراق التكميلية المتعلقة بالمقاولة والمنصوص عليها في كناش التحملات.

ويمكن لمن يهمهم الامر الحصول على دفتر الشروط من مصلحة التجهيز بهذه الوزارة ، مكتب 101 بالرباط.

135

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

التعليم الابتدائي والثانوي بعمالة الدار البيضاء ، 33 شارع الزرقطوني. 38

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
نيابة عمالة الدار البيضاء

اعلان عن طلب عرض أثمان مفتوح

(جلسة غير عمومية)

ان نائب وزير التعليم الابتدائي والثانوي بعمالة الدار البيضاء سيقبل الى غاية 3 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض الاثمان المتعلقة بالمواد الآتية :

مواد التنظيف الخاصة بتنظيف المؤسسات الابتدائية ؛

مكنسات ؛

جفاف ؛

جافيل قنينة من البلاستيك (1 ليتر).

يجب على كل متنافس ان يقدم ملفا اداريا وملفا تقنيا ، وذلك طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) الفصل 11.

1 – الملف الادارى :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية يجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذى فرضت الضريبة على المتعهد من أجله.

2 – الملف التقنى :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

أ) مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التى انجزها ، أو ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل شركة من الشركات التى شارك فيها.

ب) عند الاقتضاء ، المعلومات والاوراق التقنية او الاوراق التكميلية المتعلقة بالشركة.

وترسل التعهدات الى مكتب الميزانية بنيابة وزارة التعليم الابتدائي والثانوى لعمالة الدار البيضاء 33 شارع الزرقطونى بالدار البيضاء بالبريد المضمون.

ويمكن للتجار الراغبين فى المشاركة ان يتسلموا الملف بمكتب الميزانية نيابة وزارة التعليم الابتدائي والثانوى بعمالة الدار البيضاء ، 33 شارع الزرقطونى. 39

وزارة التعليم الابتدائي والثانوى
نيابة عمالة الدار البيضاء

اعلان عن طلب عرض أثمان مفتوح

(جلسة غير عمومية)

ان نائب وزير التعليم الابتدائي والثانوى بعمالة الدار البيضاء سيقبل الى غاية 3 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض الاثمان المتعلقة بالمواد الآتية :

لوازم الرياضة الخاصة بالمعاهد الثانوية.

يجب على كل متنافس ان يقدم ملفا اداريا وملفا تقنيا ، وذلك طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) الفصل 11.

1 – الملف الادارى :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية يجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذى فرضت الضريبة على المتعهد من أجله.

2 – الملف التقنى :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

أ) مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التى انجزها ، أو ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل شركة من الشركات التى شارك فيها.

ب) عند الاقتضاء ، المعلومات والاوراق التقنية او الاوراق التكميلية المتعلقة بالشركة.

وترسل التعهدات الى مكتب الميزانية بنيابة وزارة التعليم الابتدائي والثانوى لعمالة الدار البيضاء 33 شارع الزرقطونى بالدار البيضاء بالبريد المضمون.

ويمكن للتجار الراغبين فى المشاركة ان يتسلموا الملف بمكتب الميزانية نيابة وزارة التعليم الابتدائي والثانوى بعمالة الدار البيضاء ، 33 شارع الزرقطونى. 40

وزارة التعليم الابتدائي والثانوى
نيابة عمالة الدار البيضاء

اعلان عن طلب عرض أثمان مفتوح

(جلسة غير عمومية)

ان نائب وزير التعليم الابتدائي والثانوى بعمالة الدار البيضاء سيقبل الى غاية 3 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا عروض الاثمان المتعلقة بالمواد الآتية :

لوازم المكتب الخاصة بمصالح التعليم الابتدائي.

يجب على كل متنافس ان يقدم ملفا اداريا وملفا تقنيا ، وذلك طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 اكتوبر سنة 1976) الفصل 11.

1 – الملف الادارى :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 فى نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة تثبت أن المتعهد فى وضعية جبائية قانونية يجب أن تنص هذه الشهادة على النشاط الذى فرضت الضريبة على المتعهد من أجله.

2 – الملف التقنى :

يجب أن يتضمن هذا الملف :

أ) مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ومكان وتاريخ ونوع وأهمية الاعمال التى انجزها ، أو ساهم فى انجازها والمنصب الذى شغله فى كل شركة من الشركات التى شارك فيها.

ب) عند الاقتضاء ، المعلومات والاوراق التقنية او الاوراق التكميلية المتعلقة بالشركة.

وترسل التعهدات الى مكتب الميزانية بنيابة وزارة التعليم الابتدائي والثانوى لعمالة الدار البيضاء 33 شارع الزرقطونى بالدار البيضاء بالبريد المضمون.

ويمكن للتجار الراغبين فى المشاركة ان يتسلموا الملف بمكتب الميزانية نيابة وزارة التعليم الابتدائي والثانوى بعمالة الدار البيضاء ، 33 شارع الزرقطونى. 41

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي
النيابة الاقليمية بتازة
مكتب التسيير والصيانة

اعلان عن عرض أثمان

ان النائب الاقليمي لوزارة التعليم الابتدائي والثانوي سيقبل الى غاية يوم الاثنين 6 يونيه 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا ، وهو آخر أجل ، عرض الاثمنة الخاصة بـ :

الحصة الاولى : الوسائل التعليمية ؛

الحصة الثانية : الكتب والادوات المدرسية الخاصة بالتعليم الثانوي ؛

الحصة الثالثة : اصلاح الملاعب الرياضية.

ترسل عروض الاثمان في ظروف مختومة عن طريق البريد المضمون الى النيابة الاقليمية لوزارة التعليم الابتدائي والثانوي ، مكتب رقم 5.

هذا ، وسيكون فتح ظروف عرض الاثمان يوم الاثنين 6 يونيه 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال ولجميع المعلومات وكذا للاطلاع على دفتر التحملات ، يجب الاتصال بالمكتب المشار اليه أعلاه الموجود بمبنى النيابة.

2

وزارة التعليم الابتدائي
والثانوي
النيابة الاقليمية بتازة

اعلان عن عرض أثمان

ان النائب الاقليمي لوزارة التعليم الابتدائي والثانوي سيقبل الى غاية يوم الاثنين 6 يونيه 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا ، وهو آخر أجل ، عرض الاثمنة الخاصة بـ :

الحصة الاولى : الوسائل التعليمية ؛

الحصة الثانية : الكتب والادوات المدرسية الخاصة بالتعليم الثانوي.

الحصة الثالثة : اصلاح الملاعب الرياضية.

ترسل عروض الاثمان في ظروف مختومة عن طريق البريد المضمون الى النيابة الاقليمية لوزارة التعليم الابتدائي والثانوي ، مكتب رقم 5.

هذا ، وسيكون فتح ظروف عرض الاثمان يوم الاثنين 6 يونيه 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال.

ولجميع المعلومات وكذا للاطلاع على دفتر التحملات ، يجب الاتصال بالمكتب المشار اليه أعلاه الموجود بمبنى النيابة.

7

وزارة التعليم الابتدائي
والثانوي
النيابة الاقليمية بتازة

اعلان عن عرض أثمان
رقم 77/1

ان النائب الاقليمي لوزارة التعليم الابتدائي والثانوي سيقبل الى غاية 6 يونيه 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا ، وهو آخر أجل عرض الاثمنة الخاصة بـ :

الحصة : الكتب والادوات المدرسية.

ترسل عروض الاثمان في ظروف مختومة عن طريق البريد المضمون الى النيابة الاقليمية لوزارة التعليم الابتدائي والثانوي ، مكتب رقم 5.

هذا وسيكون فتح ظروف عرض الاثمان يوم الاثنين 6 يونيه 1977 على الساعة الثالثة (3) بعد الزوال.

ولجميع المعلومات وكذا للاطلاع على دفتر التحملات ، يجب الاتصال بالمكتب المشار اليه أعلاه الموجود بمبنى النيابة. 6

كتابة الدولة لدى الوزير الاول
المكلفة بالشبيبة والرياضة
مندوبية عمالة الرباط وسلا

اعلان عن عرض أثمان

يوم الثلاثاء 14 يونيه 1977 على الساعة التاسعة (9) صباحا ، سيقع بمكتب رئيس مندوبية كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة الكائنة بحي أكدال ، زنقة سمية بالرباط عرض الاثمان المتعلقة بشراء المواد الغذائية لفائدة المخيمات الصيفية لسنة 1977.

حصة 1 : المواد الغذائية ؛
حصة 2 : اللحم ؛
حصة 3 : الدجاج والبيض ؛
حصة 4 : الحوت ؛
حصة 5 : الخضر ؛
حصة 6 : الخبز.

فعلى الراغبين في المشاركة أن يقدموا عرضهم تطبيقا للتعليمات الصادرة في المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) بشأن صفقات الاشغال أو الادوات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة ، وهي كما يلي :

1 ـ غلاف كبير : يحمل اسم وعنوان المؤسسة ، تاريخ ونوع العرض ، وتكتب عليه العبارة الآتية :

(لا يفتح قبل هذا التاريخ)

ويحتوي على :

أ) غلاف أول : يحمل اشارة التعهد ، مختوم ، وبداخله :

ورقة التعهد ، محررة على ورق متنبر ؛

جدول الاثمنة مملوء بوضوح وموقع على جميع الصفحات.

ب) غلاف ثاني : يأخذ شكل الملف الاداري ، ويحتوي على :

تصريح بالمشاركة ؛

نسختان من شهادة الشرف مؤرختين وموقع عليهما ؛

شهادة مسلمة من مصلحة الضرائب ويقل تاريخها عن سنة واحدة تثبت أن المتعهد في وضعية جبائية قانونية ، وتنص على نشاط المتعهد الذي فرضت الضريبة من أجله.

المراحل التقنية والادارية.

ويلغى كل ملف لا يحتوي على الوثائق المشار اليها أعلاه

ويجب أن يصل العرض داخل الظرف المختوم الى مندوبية كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة ، شارع ابن سيناء ، زنقة سمية بأكدال وذلك يوم الاثنين 13 يونيه 1977 قبل الساعة السادسة (6) مساء وهو آخر أجل لقبول العروض السالفة الذكر.

ويجب الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات بمقر مندوبية الشبيبة والرياضة شارع ابن سيناء ، زنقة سمية أكدال بالرباط.

أرقام الهاتف : 72ـ727 و76ـ711.

164

كتابة الدولة لدى الوزير الاول
المكلفة بالشبيبة والرياضة
مندوبية عمالة الدار البيضاء

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى رئيس مندوبية كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة لعمالة

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الدار البيضاء الى غاية 6 يونيه سنة 1977 على الساعة السادسة (6) مساء جميع العروض المتعلقة بتزويد مخيمات طماريس ، عين السبع ولا مريم بالمواد الغذائية التالية :

الحصة رقم 1 : البقالة والحليب المربى (بوكور) ؛

الحصة رقم 2 : اللحوم ؛

الحصة رقم 3 : الخضر والفواكه ؛

الحصة رقم 4 : البيض والدجاج ؛

الحصة رقم 5 : الخبز.

وسيقع افتتاح العروض يوم 7 يونيه 1977 على الساعة التاسعة (9) صباحا بمقر المندوبية.

ويجب أن تصحب العروض الالتزامات الفنية والمالية والادارية طبقا للمادة رقم 6 و 11 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) بشأن صفقات الاشغال والادوات أو الخدمات المبرمة لحساب الدولة.

فعلى الراغبين فى المشاركة أن يتصلوا بمندوبية الشبيبة والرياضة ، حديقة الجامعة العربية بالدار البيضاء ، قصد الاطلاع على ملف الشروط والالتزامات.

ويجب أن تبعث العروض داخل ظرف مختوم الى رئيس مندوبية كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة لعمالة الدار البيضاء حديقة الجامعة العربية وحامل للعبارات التالية :

« لا يفتح – عرض الاثمان بتاريخ 6 يونيه 1977 ».

حصة رقم .....

95

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة المندوبية الاقليمية بوجدة

اعلان عن عرض أثمان مفتوح

يتلقى المندوب الاقليمي للشبيبة والرياضة بوجدة ، زنقة الخليفة المامون لغاية 7 يونيه 1977 قبل الساعة السادسة (6) مساء ، عروض الاثمان المتعلقة بشراء المواد الغذائية لفائدة أطفال المخيمات الصيفية بالسعيدية.

الحصة رقم 1 : البقالة ؛

الحصة رقم 2 : اللحم ، الدجاج والبيض ؛

الحصة رقم 3 : الخضر والفواكه.

يجب على المرشحين أن يرسلوا عروض الاثمان طبقا للمرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 أكتوبر 1976).

تفتح العروض يوم 8 يونيه سنة 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا بمكتب السيد المندوب الاقليمي بوجدة

وللاطلاع على دفاتر الشروط الخاصة بالعروض يمكن الاتصال بالمصلحة الادارية بالمندوبية الاقليمية بوجدة خلال الاوقات العادية.

هذا ويجب أن تصل العروض داخل ظرف مختوم الى السيد المندوب الاقليمي للشبيبة والرياضة ، زنقة الخليفة المامون بوجدة. 90

كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة المندوبية الاقليمية بالجديدة

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى رئيس المندوبية الاقليمية بالجديدة الى غاية 7 يونيه 1977 على الساعة السادسة (6) مساء جميع العروض المتعلقة بتزويد مخيم الحوزية بالمواد الغذائية التالية :

1 – الحصة رقم 1 : البقالة ؛

2 – الحصة رقم 2 : اللحم ؛

3 – الحصة رقم 3 : الخبز.

يجب أن تبعث جميع العروض داخل ظرف مختوم الى المندوب الاقليمي لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة بالجديدة ، 6 ، زنقة فيكتور هيجو بالجديدة طبقا لنصوص المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

ظرف كبير مختوم يضم :

قيمة الاثمان التى تكون التفصيل التقديرى ، مملوءا ومتمما بالارقام والحروف بحيث تكون جميع الصفحات مدموغة وموقعة.

ظرف ثانى يضم :

الوثائق الادارية الفنية والمالية الآتية :

تصريح بالشرف مؤرخ وممضى فى نسختين مطابقا للنموذج الموجود بذمته التسجيلات الخاصة ؛

شهادة مؤرخة بأقل من سنة مسلمة من الضابط تشهد بأن الممول فى وضعية جبائية قانونية.

ويتم سحب ملفات التغذية من المندوبية الاقليمية لكتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشبيبة والرياضة بالجديدة. 167

اقليم الخميسات

اعلان عن عرض أثمان

سيتقبل عامل اقليم الخميسات الى غاية يوم الخميس 9 يونيه 1977 قبل الساعة السادسة (6) مساء عروض أثمان متعلقة بالاشغال الآتية :

بناء مركز للصناعة التقليدية بولماس.

حصة رقم 3 : أجهزة الضوء

الضمانة المؤقتة محددة فى مبلغ : 495 درهم.

فعلى من يهمهم الامر أن يتوجهوا الى السيدة فمبير الفيلالى ، مهندسة معمارية ، 14 زنقة ادريس الاكبر بالرباط قصد الاطلاع على الملفات كما يجب عليهم أن يقدموا ملفهم داخل ظرف مختوم حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) ويبعثوا به الى عامل اقليم الخميسات قبل التاريخ المذكور أعلاه.

118

اقليم الخميسات

اعلان عن عرض أثمان

سيتقبل عامل اقليم الخميسات الى غاية يوم الخميس 9 يونيه 1977 قبل الساعة السادسة (6) مساء عروض أثمان متعلقة بالاشغال الآتية :

بناء مركز للصناعة التقليدية بولماس.

حصة رقم 2 : نجارة الخشب والحديد.

الضمانة المؤقتة محددة فى مبلغ : 5.392 درهم.

فعلى من يهمهم الامر أن يتوجهوا الى السيدة فمبير الفيلالى ، مهندسة معمارية ، 14 زنقة ادريس الاكبر بالرباط قصد الاطلاع على الملفات كما يجب عليهم أن يقدموا ملفهم داخل ظرف مختوم حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976) ويبعثوا به الى عامل اقليم الخميسات قبل التاريخ المذكور أعلاه. 120

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اقليم الناضور
مشروع الديرو

اعلان عن عرض أثمان

سيقبل عامل اقليم الناضور الى غاية يوم 10 يونيه 1977 على الساعة الثانية عشرة (12) زوالا ، عروض أثمان المتعلقة ببناء السدود الصغيرة لمحاربة الانجراف بحوض الديرو بتافرسيت الواقعة بدائرة الريف.

قيمة الضمانة المؤقتة تبلغ : 4.000 درهم.

يمكن لمن يهمهم الامر أن يطلعوا على ملف العرض في مكاتب مصالح المياه والغابات الآتية :

الناضور (الحي الاداري) ، الحسيمة ، وجدة ، تازة ، فاس وتطوان ، وكذا في دوائر الريف ، لوطاء وقلعية.

11

اقليم مراكش

اعلان

طبقا للظهير الشريف المؤرخ في 3 شوال 1332 (25 غشت 1914) الذي ينص على قانون المؤسسات الغير الملائمة والخطيرة والظهائر التي غيرته أو تممته.

يفتح بحث بهذه البلدية للكشف عن المنافع والمضار لمدة شهر ابتداء من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية وذلك بطلب من السيد الحاج لحسن قصد اعادة بناء محطة للوقود بحي سيدي يوسف بن علي بطريق وارزازات.

وقد وضع الملف بالقصر البلدي بمكتب التصميمات ليطلع عليه أثناء افتتاح المكاتب

33

اقليم الصويرة
الصندوق الخاص للتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى عامل اقليم الصويرة الى غاية 13 يونيه 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا الاثمان المتعلقة ببناء مكاتب القيادة ومسكنين بتفتاشت.

الحصة رقم 3 : الكهرباء.

مبلغ الضمانة المؤقتة : 600 درهم.

ينبغي أن توجه العروض مصحوبة بالوثائق الضرورية الى السيد عامل اقليم الصويرة قبل التاريخ المحدد أعلاه.

يمكن الاطلاع على الملف وسحبه اما بمكتب المهندسين المعماريين السيدان جعفر الفهري وفليب دوما ، 12 زنقة سوريا بمراكش أو بالمكتب التقني للاقليم. 22

اقليم الصويرة
الصندوق الخاص للتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى عامل اقليم الصويرة الى غاية 13 يونيه 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا عروض الاثمان المتعلقة ببناء المندوبية الاقليمية للتعليم الابتدائي والثانوي وأربعة مساكن بالصويرة.

الحصة رقم 3 : الكهرباء.

مبلغ الضمانة المؤقتة : 900 درهم.

ينبغي أن توجه العروض مصحوبة بالوثائق الضرورية الى السيد عامل اقليم الصويرة قبل التاريخ المحدد أعلاه.

يمكن الاطلاع على الملف وسحبه اما بمكتب المهندسين المعماريين السيدان جعفر الفهري وفليب دوما ، 12 زنقة سوريا بمراكش ، أو بالمكتب التقني للاقليم. 23

اقليم الصويرة
الصندوق الخاص للتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى عامل اقليم الصويرة الى غاية 10 يونيه 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا عروض الاثمان المتعلقة ببناء المندوبية الاقليمية للتعليم الابتدائي والثانوي وأربعة مساكن بالصويرة.

الحصة رقم 5 : الصباغة والزجاج

مبلغ الضمانة المؤقتة : 900 درهم.

ينبغي أن توجه العروض مصحوبة بالوثائق الضرورية الى السيد عامل اقليم الصويرة قبل التاريخ المحدد أعلاه.

يمكن الاطلاع على الملف وسحبه اما بمكتب السيدان جعفر الفهري وفليب دوما ، 12 زنقة سوريا بمراكش ، أو بالمكتب التقني للاقليم. 76

اقليم الصويرة
الصندوق الخاص للتنمية الجهوية

اعلان عن عرض أثمان

يتلقى عامل اقليم الصويرة الى غاية 10 يونيه 1977 على الساعة العاشرة (10) صباحا الاثمان المتعلقة ببناء مكاتب القيادة ومسكنين بتفتاشت.

الحصة رقم 5 : الصباغة والزجاج

مبلغ الضمانة المؤقتة : 600 درهم.

ينبغي أن توجه العروض مصحوبة بالوثائق الضرورية الى السيد عامل اقليم الصويرة قبل التاريخ المحدد أعلاه.

يمكن الاطلاع على الملف وسحبه اما بمكتب المهندسين المعماريين السيدان جعفر الفهري وفليب دوما ، 12 ، زنقة سوريا بمراكش ، أو بالمكتب التقني للاقليم. 77

اقليم أكادير

اعلان عن طلب العرض المفتوح

سيجرى يوم الجمعة 10 يونيه سنة 1977 على الساعة الرابعة (4) بعد الزوال بالكتابة العامة لاقليم أكادير ، طلب بعروض الاثمان للاشغال التالية :

بناء ثانوية جديدة بآيت ملول (الجزء الثاني).

قيمة الضمانة المؤقتة : 13.000 درهم.

توجه الظروف عن طريق البريد الى السيد عامل اقليم أكادير قبل فتح جلسة العرض أو تودع مباشرة لدى رئيس مكتب العرض في بداية الجلسة ضمن الشروط المقررة في الفصل 30 الفقرة 2 من المرسوم رقم 2.76.479 بتاريخ 19 شوال 1396 (14 أكتوبر سنة 1976).

الوثائق المبررة المطلوبة هي المنصوص عليها في الفصل 11 من المرسوم المذكور :

أ) الملف الاداري :

التصريح بالشرف المنصوص عليه بالفقرة 5 من الفصل 6 في نظيرين ؛

شهادة يكون قد سلمها القابض منذ أقل من سنة ؛

وصول الضمانة المؤقتة ، أو الشهادة البنكية التي تقوم مقامه عند الاقتضاء.

ب) الملف التقني :

مذكرة تتضمن الوسائل البشرية والتقنية للمرشح ؛

شهادة الاعمال الموازية المسلمة من طرف الادارات العمومية ورجالات الفن.

يمكن الاطلاع على الملفات وسحبها من مكتب السيد الكتاني محمد ، مهندس معماري 14 ، زنقة أبو فارس المريني بالرباط.

148

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الامـلاك الـعـقـاريـة

أ – مطـالب التحفيـظ (1)

محافظة الدار البيضاء – الشرقية

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « استريلا » مطلب رقم 41847 ص الذى أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3300 المؤرخة فى 28 يناير 1976 واتبع بخلاصة اصلاحية نشرت بالجريدة الرسمية عدد 3317 المؤرخة فى 26 مايو 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 18 ابريل 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « استريلا » مطلب رقم 41847 ص الكائن بمدينة الدار البيضاء ، حى سيدى عثمان درب خدوج حليمة تجزئة بلحسن القطعة رقم 209 تتابع من الآن فصاعدا فى اسم السادة :

1 – ابن عبد سعيد ، المولود بتافراوت سنة 1930 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالدار البيضاء بالسيدة خديجة بنت محمد سنة 1968 ؛

2 – ابن عبد كريم ، المولود بالدار البيضاء بتاريخ 9 شتنبر سنة 1971 ، قاصر ؛

3 – ابن عبد خالد ، المولود بالدار البيضاء بتاريخ 14 غشت سنة 1972 ، قاصر ؛

4 – ابن عبد عائشة ، المولودة بالدار البيضاء سنة 1972 ، قاصرة ؛

5 – ابن عبد فاطمة ، المولودة بالدار البيضاء سنة 1972 ، قاصرة ، كلهم مغاربة ساكنون بالدار البيضاء 556 ، زنقة المدرسة الصناعية ، بصفتهم مالكين على الشياع بالتساوى بينهم.

وذلك بمقتضى :

1 – العقود الموضوعة سابقا لتأييد مطلب التحفيظ ؛

2 – العقد الموثق المؤرخ فى 29 يناير 1977.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « استريلا 2 » مطلب رقم 41849 ص الذى أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3300 المؤرخة فى 28 يناير 1976 واتبع بخلاصة اصلاحية نشرت بالجريدة الرسمية عدد 3317 المؤرخة فى 26 مايو 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 18 ابريل 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « استريلا 2 » مطلب رقم 41849 ص الكائن بالدار البيضاء ، حى سيدى عثمان درب خدوج حليمة تجزئة بلحسن القطعة رقم 210 تتابع من الآن فصاعدا فى اسم السادة :

1 – ابن عبد سعيد ، المولود بتافراوت سنة 1930 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالدار البيضاء بالسيدة خديجة بنت محمد سنة 1968 ؛

2 – ابن عبد كريم ، المولود بالدار البيضاء بتاريخ 9 شتنبر سنة 1971 ، قاصر ؛

3 – ابن عبد خالد ، المولود بالدار البيضاء بتاريخ 14 غشت سنة 1972 ، قاصر ؛

4 – ابن عبد عائشة ، المولودة بالدار البيضاء سنة 1972 ، قاصرة ؛

5 – ابن عبد فاطمة ، المولودة بالدار البيضاء سنة 1972 ، قاصرة ، كلهم مغاربة ساكنون بالدار البيضاء 556 ، زنقة المدرسة الصناعية ، بصفتهم مالكين على الشياع بالتساوى بينهم

وذلك بمقتضى :

1 – العقود الموضوعة سابقا لتأييد مطلب التحفيظ ؛

2 – العقد الموثق المؤرخ فى 29 يناير 1977

(1) **تنبيه** – ان تواريخ التحديد تعلن للعموم فى الوقت اللازم بواسطة اعلانات تعلق بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد وبواسطة اشهار بأسواق الناحية.

كما ترسل استدعاءات خصوصية للمجاورين المبينة اسماؤهم فى مطلب التحفيظ اما الاشخاص الذين يريدون معرفة اليوم المعين لاجراء التحديد فلهم ان يطلبوا ذلك من مصلحة المحافظة العقارية.

2 – ابن عبد كريم ، المولود بالدار البيضاء بتاريخ 9 شتنبر سنة 1971 ، قاصر ؛

3 – ابن عبد خالد ، المولود بالدار البيضاء بتاريخ 14 غشت سنة 1972 ، قاصر ؛

4 – ابن عبد عائشة ، المولودة بالدار البيضاء سنة 1972 ، قاصرة ؛

5 – ابن عبد فاطمة ، المولودة بالدار البيضاء سنة 1972 ، قاصرة ، كلهم مغاربة ساكنون بالدار البيضاء 556 ، زنقة المدرسة الصناعية ، بصفتهم مالكين على الشياع بالتساوى بينهم.

وذلك بمقتضى :

1 – العقود الموضوعة سابقا لتأييد مطلب التحفيظ ؛

2 – العقد الموثق المؤرخ فى 29 يناير 1977.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « كرمة الهواء » مطلب رقم 41922 ص الذى أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3332 المؤرخة فى 8 شتنبر 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 27 ابريل 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « كرمة الهواء » مطلب رقم 41922 ص ، الكائن بدائرة المحمدية ، قبيلة زناتة دوار اعرابة ، تتابع من الآن فصاعدا فى اسم الشركة المدنية العقارية بوجام رأسمالها 10.000 درهما التى يوجد مقرها الاجتماعى بالدار البيضاء 68 زنقة ذى تور والتى ينوب عنها السيد غانم بوعلام ، بصفتها مالكة وحيدة.

وذلك بمقتضى :

1 – العقود الموضوعة سابقا لتأييد مطلب التحفيظ ؛

2 – العقد العرفى المؤرخ فى 30 غشت 1976.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء – الشرقية ،

الطاهر غنام.

محافظة الدار البيضاء – الغربية

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « أرض الحليسى » مطلب رقم 7334 د الذى أدرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 7333 المؤرخة فى 13 أكتوبر 1976

بمقتضى مطلبين اصلاحيين مؤرخين فى 17 دجنبر 1976 ، و 16 ابريل 1977 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « أرض الحليسى » ذى المطلب رقم 7334 د الكائن بعمالة الدار البيضاء بالمقاطعة الحضرية لعين الشق تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيد الحليسى بوشعيب بن اليمنى طالب التحفيظ سابقا ؛

2 – السيد بو الليل محمد بن الحسين ، المغربى المولود سنة 1947 الاعزب ، الساكن بالدار البيضاء حى الجماعة درب الدوام الزنقة 20 ، الدار رقم 44 ؛

3 – السيد النتيفى ميلود بن الجيلالى ، المغربى المولود سنة 1943 بأيت اسحاق (اقليم خنيفرة) المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالدار البيضاء سنة 1965 بالسيدة مريم بنت بوشعيب الساكن بالدار البيضاء بين المدون الزنقة 47 الدار رقم 21 ؛

4 – السيد القايدى العربى بن محمد بن بوشعيب ، المغربى ، المولود ببرشيد سنة 1930 حيث تزوج بالسيدة حليمة بنت محمد

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

سنة 1946 ، الساكن بالدار البيضاء عين الشق الزنقة 144 الدار رقم 135 ، بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة 1954 جزءا من 4329 جزء للاول و 1975 جزء من ذلك للثاني و 200 جزء من ذلك لكل واحد من الثالث والرابع.

وذلك بمقتضى :

1 ـ الرسوم الموضوعة سابقا تأييد لمطلب التحفيظ ؛

2 ـ عقد خطي مؤرخ في 13 شتنبر 1976 مفاده ان السيد الحليسي بوشعيب باع بعض واجباته المشاعة في الملك المذكور وقدرها 1975 جزءا من 4329 للسيد ابو الليل محمد بن الحسين ؛

3 ـ عقد خطي مؤرخ في 25 يناير 1977 مصحوب بشهادة الموافقة على البيع المسلمة من طرف عمالة الدار البيضاء بتاريخ 15 ابريل 1977 ومفادهما ان السيد الحليسي بن بوشعيب المذكور أعلاه باع بعض واجباته في الملك المذكور وقدرها 440 جزءا من 4329 جزءا للسيدين النتيفي ميلود بن الجيلالي والقايدي العربي بن محمد سوية بينهما.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء ـ الغربية ،

محمد بنحيدة.

محافظة الجديدة

مطلب رقم 44561 ج

تاريخ التقييد : 14 ابريل 1977.

طالب التحفيظ : بلهيبة مصطفى بن محمد بن اسماعيل ، مغربي مولود سنة 1944 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية ، سكناه بزنقة المرابطين رقم 23 بالجديدة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « ان شاء الله ».

الاسم الذي اعطاه طالب التحفيظ للملك : « ان شاء الله ».

نوعه : ارض فلاحية.

موقعه : دوار الحاج عباس ، فرقة العبابدة ، قبيلة اولاد بوعزيز الشماليين ، دائرة الجديدة.

مساحته : 98 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا عيسى بن العياوى ، شرقا حائط سليمة ، جنوبا عيسى بن العيساوى وغربا بوشعيب بن العيساوى ، ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك :

1 ـ ملكية مؤرخة في 8 شعبان 1353 (نونبر 1936) ؛

2 ـ شراء عدلي مؤرخ في 11 شعبان 1353 (نونبر 1936) ؛

3 ـ عقد المقاسمة مؤرخ في 25 رمضان 1395 (2 اكتوبر 1975) ؛

4 ـ عقد عدلي مؤرخ في 25 رجب 1396 (23 يوليوز 1976).

مطلب رقم 44562 ج

تاريخ التقييد : 15 ابريل 1977.

طالبة التحفيظ : ارقية بنت محمد بن محماد ، مغربية مولودة حوالي سنة 1917 ، أرملة سيدي أحمد بن سيدي محمد الوزاني ، الساكنة بآسفي رقم 43 زنقة السوق سيدي واصل.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « حائط الكاعة ».

الاسم الذي اعطته طالبة التحفيظ للملك : « حائط الكاعة ».

نوعه : ارض معدة للبناء.

موقعه : آسفي ، حي سيدي واصل.

مساحته : 2.000 مترا مربعا تقريبا.

حدوده : شمالا امحمد بن عبد الله ، شرقا سيدي التهامي ابن ادريس ، جنوبا زنقة وغربا مجاز ، كلهم ساكنون بعين المكان

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك : رسم عدلي مؤرخ في 24 ربيع الثاني 1362 ، صحيفة 350 رقم 957 كناش 23.

مطلب رقم 44563 ج

تاريخ التقييد : 15 ابريل 1977.

طالبة التحفيظ : فاطمة بنت علي بن احمد ، مغربية مولودة سنة 1922 ، ارملة من السيد محمد السالمي ، ساكنة بزنقة شاطو بريان رقم 35 بالجديدة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « دار فاطمة ».

الاسم الذي اعطته طالبة التحفيظ للملك : « دار فاطمة ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : حي الصفاء ، درب ابن الشيظمي ، رقم 30 الجديدة.

مساحته : 60 مترا مربعا.

حدوده : شمالا ورثة امبارك ، شرقا زنقة بن الشيظمي ، جنوبا زنقة لاخوتي وغربا ورثة عبد الله بن التهامي.

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك : رسم مقاسمة مؤرخ في 24 رجب 1385 (28 نونبر سنة 1965).

مطلب رقم 44564 ج

تاريخ التقييد : 15 ابريل 1977.

طالب التحفيظ : كعب محمد بن الحاج اعمارة ، مغربي مولود سنة 1951 ، اعزب ساكن بدرب الجراري رقم 344 رقم الدار 8 الجديدة

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « العمارية ».

الاسم الذي اعطاه طالب التحفيظ للملك : « العمارية ».

نوعه : ارض معدة للبناء.

موقعه : درب الوعدودي هبول III ، الجديدة.

مساحته : 136 مترا مربعا.

حدوده : شمالا العدل السيد الحسين بن احمد ، شرقا ورثة عبد الله الرحموني ، جنوبا ورثة محمد بن يوسف وغربا التباري ابن محمد بن يوسف والدرب ، ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

اصل الملك :

1 ـ عقد اراثة مؤرخة في 15 جمادى الاولى 1385 (12 شتنبر سنة 1965) ؛

2 ـ رسم شراء عدلي مؤرخ في 15 شوال 1389 (20 دجنبر 1969) ؛

3 ـ اراثة مؤرخة في 9 شعبان 1390 (11 اكتوبر 1972) ؛

4 ـ رسم شراء عدلي مؤرخ في 9 شوال 1390 (8 دجنبر 1970) ؛

5 ـ شهادة نظارة الاحباس بتاريخ 16 ربيع الثاني 1396 (16 ابريل سنة 1976) ؛

6 ـ رسم شراء مؤرخ في 17 ربيع الثاني 1395 (29 ابريل 1975)

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 44565 ج

تاريخ التقييد : 16 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد حازن عمر بن العربي الشرقاوي ، مغربي ، مولود سنة 1940 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة ثرية دوبلطرسكي ، ساكن بقبيلة اولاد بوعزيز الجنوبية في الكيلومتر 24 على طريق الوليدية.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « أرض لمسكات ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أرض لمسكات ».

نوعه : أرض معدة للبناء.

موقعه : دوار النكوات ، فرقة اولاد عسى ، قبيلة اولاد بوعزيز الجنوبيين ، في الكيلومتر 24 من الوليدية بالجديدة.

مساحته : هكتار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا عبد السلام التوكي ، شرقا الطريق رقم 121 من الجديدة الى أسفي ، جنوبا كذلك وغربا الرسم العقاري رقم 32027.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد عرفي مؤرخ في 11 دجنبر 1976 ؛

2 – شهادة الملك العائلي مؤرخة في 29 مارس 1977.

مطلب رقم 44566 ج

تاريخ التقييد : 18 ابريل 1977.

طالب التحفيظ : دحمان بن سي دحمان بن الحاج محمد ، مغربي مولود سنة 1937 ، أعزب ساكن بدوار الكرينات الغروة بضواحي الجديدة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا « ملك الزريبة ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ملك الزريبة »

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : الغزوة ، دوار الكرينات ، ضواحي الجديدة.

مساحته : 91 مترا مربعا تقريبا.

حدوده : شمالا ملك محمد بن بوشعيب بن الركيك ، شرقا علي بن علي قديما والآن التبارى ، جنوبا لمهى سي عبد الواحد وغربا ملك العسكري بن الركيك والزنقة ، ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم شركة عرفي مؤرخ في 19 رجب 1390 (21 شتنبر سنة 1970) ؛

2 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 7 رمضان 1392 (16 أكتوبر سنة 1972).

مطلب رقم 44567 ج

تاريخ التقييد : 20 ابريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد شاهر الحاج أحمد بن بلعيد ، مغربي ، مولود سنة 1916 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطنة بنت عبد السلام ، ساكن بالجديدة 25 زنقة طاهور.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « شاهر ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : كذلك.

نوعه : ارض فلاحية.

موقعه : دوار البحارة فرقة لهمامدة قبيلة اولاد بوعزيز ، دائرة الجديدة.

مساحته : هكتاران و 30 ءارا.

حدوده : شمالا لمجاهد بن الغزواني ، شرقا ورثة الرداد بن الحاج جنوبا مومن الساكن وعين بن لمجاهد وغربا بوشعيب بن العزوزية

الحقوق العينية : لاشيء.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة في 25 جمادى الاولى 1380 ؛

2 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 17 جمادى الثانية 1358 (25 يوليوز 1939) ؛

3 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 15 جمادى الثانية 1358 (2 غشت 1939) ؛

4 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 4 شعبان 1358 (19 شتنبر 1939) ؛

5 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 6 صفر 1359 (18 مارس 1940) ؛

6 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 6 ربيع الثاني 1359 (14 مايو 1940) ؛

7 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 9 جمادى الثانية 1359 (15 يوليوز 1940) ؛

8 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 16 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) ؛

9 – رسم شراء عدلي مؤرخ في 4 مايو 1966.

مطلب رقم 44568 ج

تاريخ التقييد : 20 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : حديدى الحاج عمر بن امحمد بن عبد الله ، مغربي ، مولود سنة 1930 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة يطو بنت عبد القادر ، ساكن بدرب عبد المومن الموحدى ، الدار رقم 13 الجديدة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « دار الحاج عمر ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار الحاج عمر ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : درب عبد المومن الموحدى رقم 13 الجديدة.

مساحته : 33 مترا تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة بوشعيب ، شرقا العسكري بوشعيب ، جنوبا عائشة بنت الحاج أحمد وغربا زنقة عبد المومن ، ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم ملكية مؤرخ في 10 ربيع الثاني 1393 (3 مايو 1973).

مطلب رقم 44569 ج

تاريخ التقييد : 23 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : انيس واضح محمد بن عزوز بن الطاهر ، مغربي مولود سنة 1949 ، متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فريدة بنت عبد الله ، ساكن بقرية الجماعة جميلة الاولى بلوك « ك » رقم 52 الدار البيضاء.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « حطة ورك ».

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « حطة ورك ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : دوار هاهجة حطة ورك ق أولاد اعمر الغربية ، دائرة الزمامرة ، اقليم الجديدة.

مساحته : ءارا واحدا تقريبا.

حدوده : شمالا طريق ، شرقا رقية بنت عبد الرحمان ، جنوبا ورثة سى أحمد بن الطاهر وغربا ورثة سى أحمد بن الطاهر ، ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : عقد شراء عدلى مؤرخ فى 24 جمادى الاولى 1388 (20 غشت 1968).

مطلب رقم 44570 ج

تاريخ التقييد : 25 أبريل 1977.

طالبا التحفيظ :

1 – السيد ميمل التهامى بن عبد الكريم ، مغربى ، مولود سنة 1930 ، متزوج بالسيدة عائشة بنسبة النصف ؛

2 – السيد الهمانى مصطفى بن بوشعيب ، مولود سنة 1944 ، أعزب ، بنسبة النصف والجاعلان محل المخابرة معهما بادارة الامن بالجديدة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أرض ازمور ».

الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « أرض أزمور ».

نوعه : أرض صالحة للحرث.

موقعه : ضواحى مدينة أزمور حى بام.

مساحته : 7 ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا ورثة التميرى ، شرقا عبد القادر بن محمد بن صالح ، جنوبا الطريق الرئيسية وغربا الطريق الرئيسية ، كلهم ساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – نسخة مؤرخة فى 10 محرم 1396 لعقد شراء مؤرخ فى 3 ربيع الثانى 1372 (26 دجنبر 1952) ؛

2 – نسخة مؤرخة فى 6 ذى الحجة 1395 (9 دجنبر 1975) لعقد شراء مؤرخ فى 26 رجب 1392 ؛

3 – عقد عرفى مؤرخ فى 21 نونبر 1975.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « بركاع القمارة » مطلب رقم 20900 ج الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 2538 المؤرخة فى 16 يونيه 1961

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ فاتح أبريل 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المدعو « بركاع القمارة » مطلب رقم 20900 ج الكائن بمنطقة ضم الاراضى المسماة « أولاد عمور أولا » تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – فاطنة بنت سى سعيد بن امحمد بن رقية بنسبة 7 أسهم من 56 ؛

2 – محمد بن أحمد بن محمد بن أسليمة بنسبة 14 سهما من 56 ؛

3 – امحمد بن أحمد بن محمد بن أسليمة بنسبة 14 سهما من 56 ؛

4 – خديجة بنت أحمد بن محمد بن أسليمة بنسبة 7 أسهم من 56 طالبى التحفيظ الاصليين :

5 – أحمد بن أحمد بن محمد بن أسليمة ، مغربى ، مولود سنة 1954 ، أعزب ، بنسبة 14 سهما من 56 ، كلهم مغاربة قاطنون بعين المكان.

وذلك بمقتضى الرسوم السابق ايداعها وكذا برسم عدلى مؤرخ فى 3 ربيع الاول 1397 (22 يناير 1977).

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « دار الطاهر » مطلب رقم 36103 ج الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3021 المؤرخة فى 23 شتنبر 1970 والمتبع بخلاصة اصلاحية مدرجة بالجريدة الرسمية عدد 3089 المؤرخة فى 12 يناير 1972.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 19 بريل 1977 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « دار الطاهر » مطلب رقم 36103 ج الكائن بدرب باب النوالة رقم 10 أزمور تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – لامونى المعطى بن محمد ؛

2 – التونسى مسعود بن محمد ، الذين لم تتغير حالتهما المدنية بالمطلب بنسبة النصف لكل واحد منهما.

وذلك حسب الرسوم السابق ايداعها وكذا بمقتضى رسم عدلى مؤرخ فى 3 رجب 1394 (20 يونيه 1974) باعت بمقتضاه السيدة مليكة بنت الطاهر بن بوشعيب الشريكة الثالثة فى الخلاصة الاصلاحية المذكورة أعلاه كافة واجبها المشاع.

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « باكريم » مطلب رقم 44175 ج الذى ادرج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3323 المؤرخة فى 7 يوليوز 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ فاتح مارس 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « باكريم » موضوع المطلب رقم 44175 ج ، الكائن بحى الكورس آسفى تتابع من الآن فصاعدا فى اسم السيد هضمى محجوب بن الحاج محمد هضمى ، مغربى ، مولود سنة 1944 متزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة أم هانى بنت مبارك ، الساكن بآسفى 16 زنقة الرباط ، وذلك بناء على الحجج الموضوعة سابقا وكذا :

1 – عقد عرفى بتاريخ 3 نونبر 1976 ، مضمنه صدقة النصف المشاع لورثة اسناس ؛

2 – عقد عرفى بتاريخ 4 يناير 1977 مضمنه بيع واجب النصف المشاع من السيد باكريم الى السيد هضمى محجوب المذكور ؛

3 – نسخة من الرسوم موثق سيمون مؤرخ فى 3 يبراير 1976 ؛

4 – وكالة مؤرخة بتاريخ 9 شتنبر 1976.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالجديدة ،
أحمد أحسين.

محافظة الخميسات

مطلب رقم 30 ل

تاريخ التقييد : 30 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد السعداوى اليمنى بن علال بن حمادى ، مغربى ، مولود سنة 1942 ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة مليكة بنت حسن ، ساكن بتفلت زنقة فاس عين موكة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الفلاح ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الفلاح ».
نوعه : أرض للبناء.
موقعه : تيفلت ، حى عين موكة.
مساحته : 63 مترا مربعا تقريبا.
حدوده : شمالا ورثة يامنة بنت بوبكر ، شرقا السيد محمد بن القايد ، جنوبا وغربا الحاج العربى السويكر ، يسكنون جميعا بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 ـ رسم شراء عدلى مؤرخ فى 22 رجب 1387 (27 أكتوبر 1967) ؛
2 ـ رسم عدلى مؤرخ فى 29 ذى القعدة 1387 (28 يبراير 1968).

مطلب رقم 31 ل

تاريخ التقييد : 30 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد اغالمى غالم بن عمرو ، مغربى ، مولود سنة 1942 ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية حوالى 1965 بالسيدة فاطنة بنت مولود ، ساكن بزنقة علال بن عبد الله رقم 631 الخميسات الممثل من طرف اغالمى الغازى.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دار أغالمى ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار أغالمى ».
نوعه : أرض بها دار للسكنى.
موقعه : الخميسات ، زنقة علال بن عبد الله رقم 631.
مساحته : 63 مترا مربعا تقريبا.
حدوده : شمالا زنقة علال بن عبد الله (ملك بلدى) ، شرقا السيد بلقايد بن بوعزة ، جنوبا السيد أحمد بن محمد وغربا السيد علال بن عسو ، يسكنون جميعا بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 ـ عقد شراء عدلى مؤرخ فى 27 رجب 1396 (27 يوليوز 1976) ؛
2 ـ عقد مكتوب بخط اليد بتاريخ 10 يونيه 1976 ؛
3 ـ عقد وكالة بتاريخ 3 يونيه 1976.

مطلب رقم 32 ل

تاريخ التقييد : 4 مايو 1977.

طالب التحفيظ : السيد بن الحسين بن على بن العناية بن حمو ، مغربى ، مولود سنة 1890 ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة الشعيبية بنت بطاش بن محمد ، ساكن بقبيلة أولاد على دوار القدريين دائرة الرمانى.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الرميلة ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الرميلة ».
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : دائرة الرمانى قبيلة أولاد على دوار القدريين.
مساحته : 4 هكتارات تقريبا.
حدوده : شمالا السيد بطاش بن محمد والرسم العقارى رقم 5018 ر ، شرقا السيد بن الحسين بن بناصر بن حمو ، جنوبا السيد سليمان بن بناصر وغربا السيد على بن امبارك ، يسكنون جميعا بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك : ملكية مؤرخة فى 29 ذى الحجة 1396 (21 دجنبر 1976)

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « خربة السلوكية والمويه والميت » مطلب رقم 27184 ر الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3116 المؤرخة فى 19 يوليوز 1972.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 25 مارس 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « خربة السلوكية والمويه الميت » مطلب رقم 27184 ر الكائن بدائرة زمور ، قبيلة القطبيين ، فرقة آيت رحو دوار آيت قسو ، تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 ـ السيدة فاطنة بنت حدو ، مغربية ، مولودة سنة 1917 أرملة السيد الجلالى بن جليل ؛

2 ـ السيدة عائشة بنت الحاج ، مغربية ، مولودة سنة 1941 أرملة السيد الجلالى بن جليل ؛

3 ـ السيدة الزوهرة بنت الجلالى ، مغربية ، مولودة سنة 1917 مطلقة ، غير متزوجة ؛

4 ـ السيدة حسنة بنت الجلالى ، مغربية ، مولودة سنة 1920 أرملة السيد احمد بن محمد ؛

5 ـ السيدة فاطنة بنت الجلالى ، مغربية ، مولودة سنة 1921 متزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد عباس بن الجلالى ؛

6 ـ السيد احمد بن الجلالى ، مغربى ، مولود سنة 1924 ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة محجوبة بنت حمادى ؛

7 ـ السيدة زهرة بنت الجيلالى ، مغربية ، مولودة سنة 1924 ، متزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد العياشى بن البوهالى ؛

8 ـ السيدة الضاوية بنت الجلالى ، مغربية ، مولودة سنة 1928 متزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد الجلالى بن على ؛

9 ـ السيدة فاطنة بنت الجلالى ، معربية ، مولودة سنة 1957 متزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد العربى بن بناصر ؛

10 ـ الحاج بن الجلالى ، مغربى ، مولود سنة 1958 ، أعزب ؛

11 ـ الآنسة زهرة موسى بنت الجلالى ، مغربية ، مولودة سنة 1958 ، بكر ؛

12 ـ السيد لحسن بن الجلالى ، مغربى ، مولود سنة 1967 ، أعزب ؛

13 ـ الآنسة زهرة الخزانية بنت الجلالى ، مغربية ، مولودة سنة 1965 ، بكر ؛

14 ـ الآنسة يطو بنت الجلالى مغربية مولودة سنة 1967 ، بكر ؛

15 ـ السيد العربى بن محمد بن الجلالى ، مغربى ، مولود سنة 1944 ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة رحمة بنت العربى ؛

16 ـ السيد ميلود بن عمر بن جليل (طالب التحفيظ سابقا) ؛

17 ـ السيدة فاطنة بنت عمر بن جليا (طالبة التحفيظ سابقا) ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

18 ـ السيد النعيم قدور بن عمر ، مغربى ، مولود سنة 1925 متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة رقية بنت احمد ؛

19 ـ السيد الفقير محمد بن محمد ، مغربى ، مولود سنة 1940 ، يسكنون جميعا بدوار آيت قسو ، القطبيين سيدى علال البحراوى دائرة تيفلت ، بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة 119 جزء من 2856 لكل واحدة من الاولى والثانية و 98 جزء من 2856 لكل واحدة من الثالثة والرابعة والخامسة والسابعة والثامنة والتاسعة والحادية عشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة و196 جزء من 2856 لكل واحد من السادس والعاشر والثانى عشر والخامس عشر و 544 جزء من 2856 للسادس عشر و 136 جزء من 2856 لكل واحدة من السابعة عشرة والثامن عشر والتاسع عشر.

وذلك بموجب :

1 ـ الرسوم المودعة سابقا استنادا لمطلب التحفيظ ؛

2 ـ عقد عدلى مؤرخ فى 10 ربيع الاول 1397 (فاتح مارس 1977) المتضمن لوفاة واراثة السيد الجلالى بن جليل.

خلاصة اصلاحية ـ تتعلق بالملك المسمى « ابن الحبتى » مطلب رقم 38886 د الذى ادرجت خلاصة مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3317 المؤرخة فى 26 مايو 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى مؤرخ فى 10 مارس 1977 فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « ابن الحبتى » مطلب رقم 38886 د الكائن بدوار الحداحدة ، قبيلة أولاد خليفة ، دائرة الرمانى تتابع من الآن فصاعدا فى اسم السيد لكحل الجلالى العليوى ، مغربى ، مولود سنة 1915 ، متزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة مسعودة بنت امبارك والسيدة خديجة بنت العربى ، ساكن بدائرة الرمانى ، قبيلة أولاد خليفة ، دوار الحداحدة.

وذلك بموجب :

1 ـ الرسوم المودعة سابقا استنادا لمطلب التحفيظ ؛

2 ـ رسم مكتوب بخط اليد بتاريخ 26 يناير 1977 ، مضمنه أن السيد بلغالى ميلود بن حمو باع للسيد لكحل الجلالى العليوى كافة الملك المذكور.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالخميسات ،
محمد الهلالى.

محافظة مكناس

مطلب رقم 17911 ك

تاريخ الايداع : 17 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد الادريسى الفزازى أحمد بن الحاج محمد المغربى المزداد سنة 1937 المتزوج بالسيدة راضية الامرانى الساكن بشارع المدارس رقم 1 رياض مكناس.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : لا شىء.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الامل ».

نوعه : أرض فلاحية

موقعه : اقليم مكناس دائرة الحاجب ملحقة سبع عيون.

مساحته : أربعة ءارات.

حدوده : شمالا طريق غير مسماة ، شرقا ، جنوبا بو الراى العربى بن مولود البائع وغربا علال بن محمد ، الساكن بسبع عيون.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : رسوم مختلفة.

مطلب رقم 17912 ك

تاريخ الايداع : 17 مارس 1977.

طالبو التحفيظ :

1 ـ السيد كوفان حمو بن علال المولود سنة 1920 المتزوج بالسيدة زينب بنت حمو ؛

2 ـ السيد كوفان الشرقى بن علال المولود سنة 1909 المتزوج بالسيدة العالية بنت الكبير ؛

3 ـ السيد كوفان الحسين بن علال المولود سنة 1942 أعزب ؛

4 ـ السيد كوفان بوعزة بن علال المولود سنة 1930 المتزوج بالسيدة عائشة بنت علال ، كلهم من جنسية مغربية ، متزوجون حسب الشريعة الاسلامية ، يسكنون بدوار آيت عبد الله قبيلة آيت سيدى بوعباد ، دائرة كاف النسور اقليم خنيفرة ، بصفتهم شركاء على الشياع بالتساوى بينهم.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « اسمارة ».

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « شعبة اسمارة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم خنيفرة دائرة كاف النسور قبيلة آيت سيدى بوعباد دوار آيت عبد الله المحل المدعو اسمارة.

مساحته : 14 هكتارا تقريبا.

حدوده : شمالا السيد دحو بن قدور ، شرقا السيد الجيلالى ابن موانى ثم الشفق ، جنوبا ورثة الحاج المعطى بن ادريس (وكلهم يسكنون بعين المكان) وغربا وادى اسمارة.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : ملكية مؤرخة فى 8 ذى القعدة 1396 (فاتح نونبر 1976).

مطلب رقم 17913 ك

تاريخ الايداع : 18 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد عزيز مولاى الشريف بن مولاى أحمد ، المغربى المولود سنة 1944 المتزوج بالسيدة نور العلوى رجاء الساكن بخريبكة ، 6 ساحة الشهداء.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « عزيز ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « عزيز ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم خنيفرة ، مدينة ميدلت ، مدخل ميدلت المحل المدعو مزرعة تاشويت.

مساحته : 22 ءارا و 75 سنتيارا.

حدوده : شمالا الطريق رقم 21 المؤدية الى ميدلت ، شرقا ءايت بدوز الساكنين بعين المكان ، جنوبا الساقية وغربا ورثة آيت عسو الساكنين بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

أصل الملك :

1 – ملكية مؤرخة فى 21 نونبر 1975 ؛

2 – عقد الشراء مؤرخ فى فاتح يبراير 1971 ؛

3 – عقد الشراء مؤرخ فى 25 يوليوز 1975.

مطلب رقم 17914 ك

تاريخ الايداع : 24 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد الشمالى على بن محمد المغربى المولود سنة 1932 المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة زهرة بنت عبد القادر الساكن بتازة حى بارك فوراج الجاعل محل المخابرة معه بالفوج الثانى لاصلاح العتاد العسكرى بمكناس رقم 64/906.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : لا شىء.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « رحمة ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : اقليم مكناس مدينة مكناس دائرة أحواز مكناس دوار السوسى قرب معمل الاسمنت.

مساحته : 6 ءارات تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق شرقا مطلب رقم 16430 ك ، جنوبا فاطمة التسولية ومن معها الساكنة بعين المكان وغربا الشارع المؤدى الى وادى الزيفر.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 9 ذى القعدة 1387 (8 يبراير 1968).

مطلب رقم 17915 ك

تاريخ الايداع : 25 مارس 1977.

طالب التحفيظ : ساهل محمد بن علال النصيرى ، المغربى المولود سنة 1926 المتزوج بالسيدة فاطمة بنت محمد بوهملة الساكن والجاعل محل المخابرة معه بمكناس حى الزيتون ، الجبابرة درب سلام بن المعطى رقم 11 ، بكونه يملك حق الزينة ، والارض هى ملك خاص للدولة.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « ساهلة ».

نوعه : دار للسكنى.

موقعه : مدينة مكناس ، الزيتون ، درب سلام بن المعطى رقم 11.

مساحته : 76 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا زنقة ، شرقا السيدة عائشة بنت كبيرى ، الساكنة بعين المكان ، جنوبا طريق وغربا أوعربة عبد السلام الحسناوى ، الساكن بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك : عقد عدلى بتاريخ 18 رمضان 1386 (10 يناير 1967)

مطلب رقم 17916 ك

تاريخ الايداع : 30 مارس 1977.

طالبو التحفيظ :

1 – السيد علا بن موحى بن على الكروانى ، المغربى المولود حوالى 1939 ، المتزوج بالسيدة محجوبة بنت ادريس ؛

2 – السيدة محجوبة بنت ادريس بن بنعيسى ، مغربية مولودة حوالى 1942 زوجة السيد علا بن موحى المذكور ؛

3 – السيد المصطفى بن موحى بن على الكروانى الخبازى ، مغربى مولود سنة 1936 ، متزوج بالسيدة يامنة بنت الغازى ؛

4 – السيد الحسين بن موحى بن على الكروانى الخبازى ، مغربى ، مولود حوالى سنة 1954 متزوج بالسيدة مينة بنت عبد السلام ، كلهم ساكنون وجاعلون محل المخابرة معهم بدوار اخبازن قبيلة آيت زاينة ، فرقة تولال عين العرمة ، دائرة أحواز مكناس بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة 1 من 4 لكل واحد منهم.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « عين الجيفة ».

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « نعيمة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم مكناس دائرة أحواز مكناس قبيلة كروان الشمالية جماعة عين عرمة المكان المدعو سيدى على والحاج.

مساحته : هكتار واحد و 33 ءارا و 20 سنتيارا.

حدوده : شمالا مريرة متجهة نحو عين الجمعة ، شرقا ساقية ، جنوبا ساقية والسيد عسو بن حساين ، الساكن بعين المكان وغربا طالبو التحفيظ

الحقوق العينية : لا شىء.

أصل الملك :

1 – عقد عدلى بتاريخ 28 محرم 1397 (19 يناير 1977) ؛

2 – عقد عدلى بتاريخ 27 ربيع الاول 1397 (18 مارس 1977) ؛

3 – ملك عائلى بتاريخ 19 يناير 1977.

مطلب رقم 17917 ك

تاريخ الايداع : 4 أبريل 1977.

طالبو التحفيظ :

1 – الشملانى محمد بن سلام بن على بن محمد ، المغربى المولود سنة 1938 المتزوج بالسيدة مرزوقى سعيدة ؛

2 – الشملانى ابوبكر بن سلام ، المغربى المولود سنة 1949 أعزب ؛

3 – الشملانى زهور بنت سلام ، المغربية المولودة سنة 1953 المتزوجة بالسيد لكبيدة محمد الساكنة بدكالة ، بولعوان مركز الاستثمار الفلاحى رقم 312 ؛

4 – الشملانى محمد بن سلام ، المغربى المولود سنة 1959 أعزب ؛

5 – السيدة صفية بنت العربى بن بوسلهام المغربية المولودة سنة 1912 الايم الغير المتزوجة الساكنون بالدار البيضاء زنقة لا كوريز 13 مكرر كلهم شركاء على الشياع بنسبة الثمن للسيدة صفية 1 من 8 و 2 من ذلك لكل ولد و 1 من 8 لكل بنت.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « دوريرت سوفية ».

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « دويرت سوفية ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : اقليم مكناس ، دائرة زرهون ، جماعة لمغاصيين.

مساحته : 20 ءارا تقريبا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حدوده : شمالا الطريق المؤدية الى مساوة ، شرقا بلاد الحبس جنوبا الطريق وغربا ورثة بالحاج الساكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ ملكية مؤرخة في 22 محرم 1373 (2 أكتوبر 1953) ؛

2 ـ نسخة اراثة مؤرخة في فاتح ذى القعدة 1385 (11 نونبر 1965)

مطلب رقم 17918 ك

تاريخ الايداع : 4 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد الغوتى الخلادى بن محمد المغربى المولود حوالى سنة 1919 ، المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد ، الساكن بمكناس درب الخليفة رقم 27.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : لا شيء.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الغوتية ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم مكناس ، دائرة الحاجب ، جماعة الربيعة ، المكان المدعو « الربيعة ».

مساحته : هكتار واحد و 25 ءارا.

حدوده : شمالا ، جنوبا وغربا طالب التحفيظ الرسم العقارى رقم 4218 ك ، شرقا وادى تارغيت.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية بتاريخ 2 يبراير 1977.

مطلب رقم 17919 ك

تاريخ الايداع : 6 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد رحو بن محمد بن الطالب أحمد المغربى المولود حوالى سنة 1920 المتزوج حسب الشريعة الاسلامية بالسيدة حليمة بنت سعيد ، الساكن والجاعل محل المخابرة معه بأيت واحى دوار آيت الحاج ، فرقة آيت حدو وعزيز ملحقة عين اللوح.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : لا شيء.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بلاد الرباع ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم مكناس ، ملحقة عين اللوح ، فرقة آيت حدو وعزيز دوار آيت الحاج.

مساحته : 5 هكتارات تقريبا.

حدوده :

القطعة الاولى : شمالا السيد أوحتى بن لحسن الساكن بسيدى عدى دوار آيت عبيد ملحقة عين اللوح ، شرقا وجنوبا الحاج الحوسين ابن المكى الساكن بأزرو تيبت احسين ثم الحاج محمد الحفصى الساكن بمكناس مقهى ألزاس لورين وغربا طالب التحفيظ.

القطعة الثانية : شمالا السيد اوحتى المذكور ، شرقا طريق جنوبا وغربا محمد بن الحسن الساكن بسيدى عدى دوار آيت عبيد ملحقة عين اللوح.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 17 ذى الحجة 1388 (6 مارس 1969).

مطلب رقم 17920 ك

تاريخ الايداع : 6 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد محمد بن قجوع بن جوتو الجزنائى ، المغربى المولود سنة 1953 ، أعزب ، الساكن بسبع عيون المركز ، زنقة الحمام بدون رقم دار ابن حمو.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « قرب المشتة ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « روضة ».

نوعه : أرض صالحة للبناء.

موقعه : اقليم مكناس ، دائرة الحاجب جماعة سبع عيون المركز المحل المدعو قرب المشتة.

مساحته : مائة وستة وثلاثون مترا مربعا.

حدوده : شمالا الجيلالى بن أحمد بوكنصة الساكن بعين المكان شرقا حدو بن العربى الساكن بعين المكان ، جنوبا العربى بن مولود الساكن بعين المكان وغربا جادة بنت محمد وزينب بنت محمد.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : عقد شراء مؤرخ فى 17 شعبان 1394 (5 شتنبر 1974)

مطلب رقم 17921 ك

تاريخ الايداع : 14 أبريل 1977.

طالبة التحفيظ : السيدة فاطمة بنت الجيلالى بن العربى العبدى ، المغربية المولودة سنة 1929 الايم والغير المتزوجة الساكنة بمدينة امنتنوت مصلحة الضريبة القروية ، الجاعلة محل المخابرة معها عند السيد صغور أحمد بن الحاج الساكن بدوار زيفر ، ادخيسة دائرة أحواز مكناس.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « لمصلا ».

الاسم الذى أعطته طالبة التحفيظ للملك : « نوال ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : اقليم مكناس دائرة أحواز مكناس ، دوار السوسى ، المحل المدعو ادخيسة ولمصلا.

مساحته : 10 ءارات.

حدوده : شمالا السيد ادريس بريغت الساكن بنفس العنوان شرقا وجنوبا الطريق وغربا البائع.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسم عدلى مؤرخ فى 16 جمادى الثانية 1393 (17 يوليوز 1973).

مطلب رقم 17922 ك

تاريخ التقييد : 20 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد العلوى مامون محمد بن الحاج الفضيل ابن محمد العلوى المغربى المولود سنة 1952 أعزب ، الساكن بمشيخة امبارك بن الحاج قيادة اركلاون آيت عرفة ، دائرة أزرو.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الرمل ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « للا زيتونة ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم مكناس ، دائرة أزرو دوار اكماس آيت فاصكة ، المحل المدعو « الرمل ».

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مساحته : هكتار واحد و 75 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا ، شرقا وجنوبا وغربا الساقية المدعوة بساقية عين سيدى رشيد ثم الطريق المؤدية الى افران.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – رسم عدلى مؤرخ فى 28 رمضان 1396 (23 شتنبر 1976) ؛

2 – رسم عدلى مؤرخ فى 2 ذى القعدة 1396 (26 اكتوبر 1976) ؛

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بمكناس ،

المهدى بنسودة القرشى.

محافظة وجدة

خلاصة اصلاحية – تتعلق بالملك المسمى « لحمارة » مطلب رقم 16901 و الذى ادج مطلب تحفيظه بالجريدة الرسمية عدد 3321 المؤرخة فى 23 يونيه 1976.

بمقتضى مطلب اصلاحى بتاريخ 26 أبريل 1977 ، فان مسطرة تحفيظ الملك المسمى « لحمارة » مطلب رقم 16901 و تتابع من الآن فصاعدا فى اسم :

1 – السيد باليزيد محمد بن الميلود بن اليزيد ، مغربى ساكن بوجدة شارع سيدى يحيى رقم 50 ومولود سنة 1929 بأحفير زوج السيد لنتى مونيك ؛

2 – السيد المومنى الحوسين بن عبد النبى بن محمد مغربى مولود سنة 1944 وساكن بوجدة زنقة محا وحمو ، رقم 21 زوج السيدة بلتيى برنادت.

وذلك على اثر البيع الصادر لهم من طرف السيد قيسى الطاهر بمقتضى رسم بخط اليد بتاريخ 11 شتنبر 1976.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،

الناصر الرشيدى.

محافظة الرباط

مطلب رقم 39187 ر

تاريخ التقييد : 7 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد لوردان مارسو ماكسيميليان صوصطين الفرنسى المولود بتاريخ 28 نونبر 1899 بمونيستى (طارن) المتزوج حسب نهج اشتراك الاموال بالسيدة رودون اوديط ، الساكن بالرباط زنقة ابن حجار رقم 14.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أمينة ».

نوعه : أرض بها دار للسكنى.

موقعه : مدينة الرباط زنقة ابن حجار رقم 14.

مساحته : 7 ءارات و 70 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا زنقة ابن حجار (ملك بلدى) ، شرقا زنقة البعقلى (ملك بلدى) ، جنوبا الرسم العقارى رقم 17608 وغربا ممر عمومى (ملك بلدى).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – عقد شراء عدلى بتاريخ 13 ذى القعدة 1348 (13 أبريل 1930) مصحوب بعدة عقود أصلية ؛

2 – عقد حرره الموثق بتاريخ 8 مارس 1977 ؛

3 – عقد اراثة المحرر من طرف الموثق هونريون بتاريخ 10 مايو 1943 ، موضوع ضمن الرسم العقارى رقم 7223.

مطلب رقم 39188 ر

تاريخ التقييد : 7 أبريل 1977.

طالبو التحيظ :

1 – السيدة ر حمة بنت اباعيز بن قاسم العبدلى المغربية المولودة سنة 1927 أرملة العربى بن كنا وأختها ؛

2 – السيدة كلثوم المغربية المولودة سنة 1937 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد البوعزاوى قسمى بن أحمد ؛

3 – السيد البوعزاوى قسمى بن أحمد بن مسعود المغربى المولود سنة 1927 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة كلثوم بنت اباعيز الساكنين بدوار الرايك قيادة عين العودة بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة ثلاثة أسهام من ستة للسيدة رحمة وسهمين منه للسيدة كلثوم وسهم واحد منه للسيد البوعزاوى.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « القسومية ».

نوعه : أرض للرعى.

موقعه : عمالة الرباط وسلا قبيلة العبادلة دوار أولاد الرايك المحل المدعو « القسومية ».

مساحته : هكتارين تقريبا.

حدوده : شمالا السيدة طوطو على بنت بنسعيد ، شرقا وادى بسيبيسة (ملك عمومى) ، جنوبا السيد بناصر بن سى محمد وغربا السيد العربى بن محمد ، سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 – ملكية بتاريخ 28 صفر 1377 (24 شتنبر 1957) ؛

2 – عقد بيع عدلى بتاريخ 28 صفر 1377 (24 شتنبر 1957).

مطلب رقم 39189 ر

تاريخ التقييد: 7 أبريل 1977.

طالبو التحفيظ :

1 – السيدة رحمة بنت اباعيز بن قاسم بن العبدلى المولودة سنة 1927 أرملة السيد العربى بن كما ؛

2 – السيدة كلثوم المولودة سنة 1937 المتزوجة بالسيد البوعزاوى قسوى بن أحمد بن مسعود ؛

3 – السيد البوعزاوى قسو بن احمد بن مسعود المولود سنة 1927 المتزوج بالسيدة أم كلثوم سكناهم بدوار أولاد الرايك قيادة عين العودة بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة ثلاثة أسهام من ستة للاولى وسهمين منه للثانية وسهم واحد للثالث.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « المريس ».
نوعه : أرض للرعى.
موقعه : عمالة الرباط وسلا قبيلة العبادلة دوار أولاد الرايك المحل المدعو العريس.
مساحته : ثلاثة هكتارات تقريبا.
حدوده : شمالا السيد العربى بن امحمد ، شرقا غابة الكرامية (ملك غابوى) ، جنوبا السيد أحمد بن عبد القادر وغربا شعبة الكرامية (ملك غابوى) ، كلهم يسكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 ـ ملكية بتاريخ 28 صفر 1377 (28 شتنبر 1957) ؛
2 ـ عقد بيع عدلى بتاريخ 28 صفر 1377 (28 شتنبر 1957) مثبت.

مطلب رقم 39190 ر

تاريخ التقييد : 18 أبريل 1977.
طالبو التحفيظ :
1 ـ السيد حدادى عبد القادر بلغازى بن الجيلالى السهلى بالبوزرينى المغربى المولود حوالى 1930 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة مومنة بنت بن أحمد واشقاؤه ؛
2 ـ السيد الحدادى بنعيسى ، المغربى المولود حوالى 1942 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة جمعة بنت بوشعيب ؛
3 ـ السيد الحدادى أحمد المغربى المولود حوالى 1946 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة طامو بنت بوعزة.
4 ـ السيدة الحدادى فاطنة المغربية المولودة حوالى 1938 ، المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد أحمد العبدى ؛
5 ـ السيدة الحدادى الحسنوية المغربية المولودة حوالى 1944 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد محمد بن التهامى ؛
6 ـ السيدة عائشة بنت محمد بلحاج المغربية المولودة حوالى 1917 أرملة غير متزوجة من بلغازى بن الجيلالى ، سكناهم كلهم بدوار أولاد بوزرينى قبيلة السهول فرقة الحدادة بصفتهم شركاء على الشياع بنسبة 14 من 64 لكل واحد من الاول والثانى والثالث و 7 من 64 لكل واحدة من الرابعة والخامسة و 8 من ذلك للسادسة
الاسم الذى أعطاه طالبو التحفيظ للملك : « بالحروش ».
نوعه : أرض فلاحية.
موقعه : دائرة احواز الرباط ، قبيلة السهول ، فرقة الحدادة ، دوار أولاد بورزينى.
مساحته : 5 هكتارات تقريبا.
حدوده : شمالا السيد العياشى بن المامون ، شرقا السيد حمادى بلمامون ، جنوبا السيد حمادى بن أحمد بلمصطفى وغربا مسلك ذاهب الى سوق الاربعاء سكناهم كلهم بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 ـ عقد عدلى للبيع بتاريخ 21 ربيع 1373 (28 نونبر 1953) ؛
2 ـ اراثة عدلية بتاريخ 5 شعبان 1396 (2 غشت 1976) مثبتة.

مطلب رقم 39191 ر

تاريخ التقييد : 12 أبريل 1977.
طالب التحفيظ : السيد مساعف عبد الله بن بوزكرى المغربى المولود سنة 1926 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة رابحة بنت عبد الله الساكن بسلا زنقة جامع الحيحى الدرب رقم 3 الدار 14 حى تابريكت.
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « مساعف ».
نوعه : أرض عارية.
موقعه : سلا حى تابريكت بلاد المكى الصبيحى.
مساحته : آر واحد و 68 سنتيارا.
حدوده : شمالا السيد ابراهيم بن سليمان الساكن بعين المكان ، شرقا طريق غير مسماة (ملك بلدى) ، جنوبا الرسم العقارى رقم 27357 ر وغربا السيد الحاج عبد الكريم بوفريص الساكن بسلا بلاد الصبيحى الرقم 5.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 ـ عقد عدلى بتاريخ 26 ربيع الثانى 1385 (12 يوليوز 1969) ؛
2 ـ عقد عدلى بتاريخ 23 صفر 1390 (30 أبريل 1970) ؛
3 ـ عقد مكتوب بخط اليد بتاريخ 10 دجنبر 1971.

مطلب رقم 39192 ر

تاريخ التقييد : 12 أبريل 1977.
طالب التحفيظ : السيد الزروتى بناصر بن الحاج بن عبو الشمكرانى ، المغربى ، المولود سنة 1937 ببنى عبيد ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة لكبيرة بنت على ، الساكن بفخذة أولاد داوود دوار شكران قيادة عين العودة دائرة أحواز الرباط.
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الجبايح ».
نوعه : أرض زراعية.
موقعه : عمالة الرباط ـ سلا ، جماعة سيدى يحيى ، المحل المدعو بلاد سيدى بوقنادل.
مساحته : هكتارين تقريبا.
حدوده : شمالا طريق عمومية (الاملاك المخزنية) ، شرقا السيد بوقنادل بن بوشعيب ، جنوبا السيد بن عبو بن أحمد وغربا السيد الحاج الشرقى بن على ، كلهم يسكنون بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 ـ ملكية عدلية بتاريخ 25 محرم 1370 (7 نونبر 1950) ؛
2 ـ عقد عدلى بتاريخ 16 محرم 1370 (8 نونبر 1950) ؛
3 ـ عقد عدلى بتاريخ 10 بيع الاول 1381 (22 غشت 1962).

مطلب رقم 39193 ر

تاريخ التقييد : 12 أبريل 1977.
طالب التحفيظ : السيد سيلال البشير بن محمد بن الحسن المغربى المولود سنة 1933 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة يزة بنت أحمد الساكن بسلا بلاد زنيبر الزنقة 19 باب فاس.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « دار سيلال ».
نوعه : أرض عارية.
موقعه : عمالة الرباط سلا مدينة سلا بلاد زنيبر سانية غنو رقم 16.
مساحته : ثمانون سنتيارا تقريبا.
حدوده : شمالا السيد الباهى أحمد بن العربى ، شرقا السيد الشياظمى ثم المطلب رقم 37858 ر ، جنوبا بلاد بلكبير وغربا السيد أحمد العطار ، سكناهم كلهم بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 – عقد بيع عدلى بتاريخ 23 ذى القعدة 1391 (15 يناير 1972) ؛
2 – عقد شراء بخط اليد بتاريخ 7 مارس 1960.

مطلب رقم 39194 ر

تاريخ التقييد : 15 أبريل 1977.
طالب التحفيظ : السيد الحاج محمد الورادى المولود سنة 1940 المتزوج الساكن بالرباط زنقة مكة عمارة كراكشو رقم 14 الشقة رقم 15.
الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « مهدية ».
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « بريبرى ».
نوعه : أرض حراثية.
موقعه : عمالة الرباط وسلا مدينة سلا دائرة حسن قيادة بوقنادل دوار افية بريبرى.
مساحته : 27 ءارا و 72 سنتيارا.
حدوده : شمالا السيد بوعزاوى بن الكبير ، جنوبا السيد بوعزاوى بن الكبير ، شرقا السيد الشرقاوى بن الكناوى بن عزوز والرايس بن محمد العسكرى وغربا السيد عبد الله بن المدنى سكناهم كلهم بعين المكان.
الحقوق العينية : لا شيء.
أصل الملك :
1 – ملكية بتاريخ 4 محرم 1395 (17 يناير 1975) ؛
2 – عقد عدلى بتاريخ 5 ربيع الثانى 1395 (30 أبريل 1975) ؛
3 – عقد بيع عدلى بتاريخ 15 ذى الحجة 1396 (7 دجنبر 1976)

مطلب رقم 39195 ر

تاريخ التقييد : 16 أبريل 1977.
طالبا التحفيظ :
1 – السيد بن بركة ادريس بن عبد الرحمان ، المغربى المولود سنة 1930 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة ثرية بنت الفاطمى بن الباشا.
2 – السيد بن بركة ابراهيم بن عبد الرحمان المولود سنة 1939 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة غيتة بنت محمد التبارى ، سكناهما بالرباط ، زنقة لوندن حى المحيط رقم 7
الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « مبروكة ثانيا ».
نوعه : أرض عارية

موقعه : عمالة الرباط – سلا ، سيدى موسى الساحل.
مساحته : 36 ءارا و 21 سنتيارا.
حدوده : شمالا الحاج بوغابة ، شرقا الاحباس الكبرى جنوبا الفقيه الجندى وغربا مولاى الطاهر القادرى سكناهم كلهم بدهن القراع الساهل سيدى موسى.
الحقوق العينية : لاشيء.
أصل الملك : عقد بيع عدلى بتاريخ 29 شوال 1394 (14 نونبر سنة 1974).

مطلب رقم 39196 ر

تاريخ التقييد : 16 أبريل 1977.
طالبا التحفيظ :
1 – السيد بن بركة ادريس بن عبد الرحمان ، المغربى المولود سنة 1930 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة ثرية بنت الفاطمى بن الباشا.
2 – السيد بن بركة ابراهيم بن عبد الرحمان المولود سنة 1939 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة غيتة بنت محمد التبارى ، سكناهما بالرباط ، زنقة لوندن حى المحيط رقم 7
الاسم الذى أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « مبروكة 1 ».
نوعه : أرض عارية.
موقعه : عمالة الرباط – سلا سيدى مسى.
مساحته : 3 هكتارات و 64 ءارا و 22 سنتيارا.
حدوده : شمالا طريق ظهر القرع (ملك بلدى) ، شرقا الطريق الذاهبة الى القصبة اكناوة (ملك بلدى) ، جنوبا الحاج المعطى المالقى وغربا الحاج بوغابة ثم السيد الطاهر القادرى سكناهم كلهم بعين المكان.
الحقوق العينية : لاشيء
أصل الملك : ستة عقود عدلية مثبتة تاريخها على التناوب :
1 – 8 صفر 1369 (29 دجنبر 1949) ؛
2 – 29 شوال 1394 (14 نونبر 1974) ؛
3 – 10 شعبان 1362 (12 ابريل 1953) ؛
4 – جمادى الاولى 1365 (12 ابريل 1946) مثبتة.

مطلب رقم 39197 ر

تاريخ التقييد : 16 أبريل 1977.
طالب التحفيظ : السيد بن سعيد عمر بن الحاج محمد بن عمر المغربى المولود سنة 1922 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة مرية مشوفيسكة الساكن بأحواز الرباط دار السلاوى رقم 19 تمارة.
الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أرض السلاوى ».
نوعه : أرض عارية.
موقعه : عمالة الرباط وسلا باب سبتة المحل المدعو عين الحمراء
مساحته : هكتار و 23 ءارا و 99 سنتيارا.
حدوده : شمالا السيد محمد بن عبد الله الغنيمى ، شرقا السكة الحديدية ، جنوبا الرسم العقارى رقم 19217 ر وغربا طريق الرباط (ملك عمومى).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ عقد بيع عدلي بتاريخ 8 رجب 1389 (29 شتنبر 1969) ؛

2 ـ عقد بيع عدلي بتاريخ 28 جمادى الثانية 1380 (28 دجنبر 1960) ؛

3 ـ عقد مخارجة بتاريخ 10 جمادى الثانية 1380 (فاتح دجنبر 1960) مثبتة.

مطلب رقم 39198 ر

تاريخ التقييد : 18 أبريل 1977.

طالبا التحفيظ :

1 ـ السيد بيرو عبد الوهاب بن التهامي بن محمد المغربي المولود سنة 1942 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة الركراكي لطيفة بنت محمد ؛

2 ـ السيدة الركراكي لطيفة بنت محمد بن أحمد المغربية المولودة سنة 1953 المتزوجة طبق الشريعة الاسلامية بالسيد بيرو عبد الوهاب ، الساكنين معا بالخميسات زنقة القبطان بالحسين رقم 26.

الاسم الذي أعطاه طالبا التحفيظ للملك : « عبارة ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : أحواز سلا قبيلة سليم جماعة أولاد جابر دوار أولاد ابراهيم.

مساحته : 10 هكتارات و 6 ءارات و 64 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيدة رابحة بنت بوعزة ثم فاطنة بنت بوعزة ثم الحاج الميلودي بن موسى ثم الشريف محمد بن الجيلالي ، شرقا الطريق الثانوية (ملك عمومي) ، جنوبا السيد محمد بن الجيلالي ثم الرسم العقاري رقم 17974 ر وغربا السيد الكبير بن بوعزة الغازي ثم السيد محمد بن الجيلالي ، سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ عقد بيع عدلي بتاريخ 25 صفر 1397 (15 يبراير 1977) ؛

2 ـ ملكية بتاريخ 3 ربيع الاول 1394 (28 مارس 1974).

مطلب رقم 39199 ر

تاريخ التقييد : 19 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد العلوي بنعاشر بن العناية بن العربي المولود سنة 1926 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية الساكن بأحواز الرباط دوار الفقراء قيادة عين العودة.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « القنطرة وادي عكراش »

نوعه : أرض حراثية.

موقعه : عمالة الرباط وسلا قيادة عين العودة دوار الفقراء المحل المدعو وادي عكراش.

مساحته : 20 ءارا تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق الثانوية من عين العودة الى سيدي يحيى زعير (ملك عمومي) ، شرقا ، جنوبا وغربا الرسم العقاري رقم 13491 ر.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : ملكية استمرار بتاريخ 14 صفر 1397 (4 يبراير 1977).

مطلب رقم 39200 ر

تاريخ التقييد : 20 أبريل 1977.

طالب التحفيظ : السيد الحراتي بن الجيلالي بن عبد القادر ابن عمرو المغربي المولود سنة 1922 المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة الطاهرة بنت عمرو ، الساكن بدوار أولاد سالم قبيلة بني عبيد قيادة عين العودة دائرة أحواز الرباط.

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « روض الحراتي ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : دائرة أحواز الرباط جماعة عين العودة المحل المدعو أولاد سالم.

مساحته : هكتار واحد تقريبا.

حدوده : شمالا طريق عمومية (ملك عمومي) شرقا السيد عبد السلام بن عمرو ، جنوبا السيد عبد النبي بن ياويس وغربا ملك غابوي ، سكناهم كلهم بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء

أصل الملك : عقد بيع عدلي بتاريخ 27 جمادى الثانية 1395 (8 يوليوز 1975) مثبتة.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،

بدر الدين دينية.

محافظة طنجة

مطلب رقم 10919 ط

تاريخ الايداع : 25 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد همات علي غالب السوري الجنسية ، المولود بدمشق سنة 1938 ، المتزوج بالسيدة ايمان خليفة بتاريخ 23 أكتوبر 1974 ، بنفس البلدة ، المقيم بسويسرا ، 7 فياريسك كمبيوني والجاعل محل المخابرة معه بطنجة ، ببنك المغرب.

الاسم الذي أطلقه طالب التحفيظ على الملك : « المكي ».

نوعه : أرض عارية.

موقعه : طنجة ، حي جامع المقرع.

مساحته : 3 ءارات و 14 سنتيارا تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق العمومية ، شرقا وجنوبا الرسم العقاري رقم 2138 ط وغربا ورثة السيد أحمد اللنجري ، النائب عنهم محمد والسعدية اللنجري ، المقيمان بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ رسم عدلي مؤرخ في 16 ربيع الثاني 1366 (9 مارس 1947) ؛

2 ـ عقد عرفي ذي التاريخين الثابتين في 2 يونيه 1976 و 29 يوليوز 1976.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 10920 ط

تاريخ الايداع : 29 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد قدور بن الحاج حسن ورياش ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1935 بمدينة شفشاون ، المتزوج بالسيدة رشيدة الشنتوف سنة 1969 بطنجة ، المقيم بنفس المدينة نهج بوعراقية رقم 2.

الاسم الذي أطلقه طالب التحفيظ على الملك : « ورياش ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : اقليم طنجة ، دائرة الفحص ، جماعة اكزناية ، المحل المدعو « عزيب الحاج قدور ».

مساحته : هكتاران اثنان تقريبا.

حدوده : شمالا الطريق العمومية ، شرقا السيدان المختار وعبد السلام الساحلي ، المقيمان بعين المكان ، جنوبا السيد الحاج عبد الرحمن أكومي ، المقيم بطنجة ، نهج حسنونة رقم 7 وغربا الدولة (الملك الخاص).

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

رسمان عدليان مؤرخان على التوالي في :

1 ـ 19 محرم 1393 (22 يبراير 1973) ؛

2 ـ 24 محرم 1393 (28 يبراير 1973).

مطلب رقم 10921 ط

تاريخ الايداع : 29 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد قدور بن الحاج حسن ورياش ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1935 بمدينة شفشاون ، المتزوج بالسيدة رشيدة الشنتوف سنة 1969 بطنجة ، المقيم بنفس المدينة نهج بوعراقية رقم 2.

الاسم الذي أطلقه طالب التحفيظ على الملك : « تكتانة 1 ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : اقليم طنجة ، دائرة الفحص ، جماعة بحراويين طنجة ، المحل المدعو « مدشر فدان شابو ».

مساحته : 3 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا وجنوبا الساحة ، شرقا السيد عبد السلام الحساني وغربا السيد عبد السلام ازميزم ، كلاهما مقيمان بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : رسمان عدليان مؤرخان في 18 ذي القعدة 1396 (11 نونبر 1976).

مطلب رقم 10922 ط

تاريخ الايداع : 29 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد قدور بن الحاج حسن وزياش ، المغربي الجنسية ، المولود سنة 1935 بمدينة شفشاون ، المتزوج بالسيدة رشيدة الشنتوف سنة 1969 بطنجة ، المقيم بنفس المدينة نهج بوعراقية رقم 2.

الاسم الذي أطلقه طالب التحفيظ على الملك : « تكتانة 2 ».

نوعه : أرض زراعية.

موقعه : اقليم طنجة ، دائرة الفحص ، جماعة بحراويين طنجة ، المحل المدعو « مدشر فدان شابو ».

مساحته : 6 هكتارات تقريبا.

حدوده : شمالا السيد عبد السلام بن محمد الصغير ، شرقا ورثة الفقيه ابجي ، النائب عنهم السيد عبد السلام ابجي ، جنوبا السيد محمد زكود ، المقيمون جميعا بعين المكان وغربا الخندق.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك :

1 ـ صورة شمسية مطابقة للاصل لرسمين عدليين مؤرخين في 24 ربيع الاول 1361 ؛

2 ـ رسم عدلي مؤرخ في 18 ذي القعدة 1396 (11 نونبر 1976).

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بطنجة ،

عبد الغفور الفقاي.

محافظة الناضور

مطلب رقم 3789 ن

تاريخ التقييد : 10 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد ناظر أحباس الحسيمة نيابة عن أحباس اقليم الحسيمة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « الرماني 1 ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الرماني 1 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الحسيمة ، دائرة أجدير ، قيادة امزورن ، جماعة أيت يوسف وعلي المحل المدعو « الرماني ».

مساحته : 23 ءارا و 6 سنتيارات.

حدوده : شمالا وشرقا السيد حمادي علي عيسى ، جنوبا الطريق العمومية (ملك عمومي) وغربا السيد حدو موح حمو ، جميع الجوار يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : الرسم العدلي المؤرخ في 5 يوليوز 1962.

مطلب رقم 3790 ن

تاريخ التقييد : 10 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد ناظر أحباس الحسيمة نيابة عن أحباس اقليم الحسيمة.

الاسم الذي يعرف به الملك حاليا : « الرماني 2 ».

الاسم الذي أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الرماني 2 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الحسيمة ، دائرة أجدير ، قيادة امزورن ، جماعة أيت يوسف وعلي المحل المدعو « الرماني ».

مساحته : 27 ءارا و 30 سنتيارا.

حدوده : شمالا الطريق العمومية (ملك عمومي) ، شرقا السيد حدو حمو ، جنوبا السيد علي سي الحاج حمو وغربا السيد حمادي عمر حمو ، جميع الجوار يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : الرسم العدلي المؤرخ في 5 يوليوز 1962.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مطلب رقم 3791 ن

تاريخ التقييد : 10 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد ناظر أحباس الحسيمة نيابة عن أحباس اقليم الحسيمة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الرمانى 3 ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الرمانى 3 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الحسيمة ، دائرة أجدير ، قيادة امزورن ، جماعة أيت يوسف وعلى المحل المدعو « الرمانى ».

مساحته : 24 ءارا و 50 سنتيارا.

حدوده : شمالا وشرقا ورثة السيد حمادى ، جنوبا وغربا السادة ورثة عيسى شعيب.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : الرسم العدلى المؤرخ فى 5 يوليوز 1962.

مطلب رقم 3792 ن

تاريخ التقييد : 10 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد ناظر أحباس الحسيمة نيابة عن أحباس اقليم الحسيمة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « أيت عيسى ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « أيت عيسى ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الحسيمة ، دائرة أجدير ، قيادة امزورن ، جماعة أيت يوسف وعلى المحل المدعو « أيت يوسف ».

مساحته : 15 ءارا و 50 سنتيارا.

حدوده : شمالا السادة ورثة الحاج محمد حدو ، شرقا السيد الهدوش قسم الاحباس ، جنوبا الاحباس وغربا السيد الحاج محمد حدو ، جميع الجوار يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : الرسم العدلى المؤرخ فى 5 يوليوز 1962.

مطلب رقم 3793 ن

تاريخ التقييد : 10 مارس 1977.

طالب التحفيظ : السيد ناظر أحباس الحسيمة نيابة عن أحباس اقليم الحسيمة.

الاسم الذى يعرف به الملك حاليا : « الغار عيسى ».

الاسم الذى أعطاه طالب التحفيظ للملك : « الغار عيسى ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الحسيمة ، دائرة أجدير ، قيادة امزورن ، جماعة أيت يوسف وعلى المحل المدعو « الغار عيسى ».

مساحته : 46 ءارا.

حدوده : جنوبا وشرقا الخندق ، شمالا ملك اسويق وغربا المقابر ، جميع الجوار يسكنون بعين المكان.

الحقوق العينية : لا شيء.

أصل الملك : الرسم العدلى المؤرخ فى 5 يوليوز 1962.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالناضور ،

أحمد الرحالى.

ب – اعلانات بانتهاء التحديد (1)

محافظة الدار البيضاء – الغربية

مطلب رقم 6912 د

اسم الملك : « خزانات رقم 160 قطعة 15 » موقعه عمالة الدار البيضاء بجماعة بوسكورة القروية ، قيادة مديونة ، دوار اولاد الشيخ.

وقع تحديده فى : 13 نونبر 1975.

المساحة التى أظهرها محضر التحديد : 58 ءارا و 97 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد ابراهيم بن ادريس ومن معه ، الساكنون بعين المكان ، شرقا المطلب رقم 6976 د ، جنوبا الرسم العقارية رقم 81239 ض وغربا المطلب رقم 6977 د.

طالبة التحفيظ : المصلحة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء وضواحيها التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء زنقة محمد الديورى ، رقم 48.

مطلب رقم 6913 د

اسم الملك : « خزانات رقم 160 (قطعة 8) » موقعه عمالة الدار البيضاء ، جماعة بوسكورة القروية ، قيادة مديونة دوار اولاد الشيخ.

وقع تحديده فى : 13 نونبر 1975.

المساحة التى أظهرها محضر التحديد : هكتار واحد و 16 ءارا و 57 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطالب رقم 6974 د و 6934 د و 7013 د شرقا طريق عمومية رقم 1032 مؤدية من الطريق رقم 7 الى الطريق رقم 1002 (للملك العمومى) ، جنوبا مريرة عرضها 5 أمتار (للملك العمومى) ، ومن ورائها الرسم العقارى رقم 99269 ض وغربا المطلب رقم 7017 د.

طالبة التحفيظ : المصلحة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء وضواحيها التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء زنقة محمد الديورى ، رقم 48.

مطلب رقم 6934 د

اسم الملك : « خزانات (رقم 160 قطعة 9) » موقعه عمالة الدار البيضاء جماعة بوسكورة القروية ، قيادة مديونة دوار اولاد الشيخ

وقع تحديده فى : 13 نونبر 1975

المساحة التى أظهرها محضر التحديد : 394 متر مربع.

المجاورون : شمالا الرسم العقارى رقم 81239 ض ، شرقا المطلب رقم 7013 د ، جنوبا المطلب رقم 6913 د وغربا المطلب رقم 6974 د.

(1) ان آخر أجل لابداء التعرضات على مطالب التحفيظ المذكورة قدره شهران ابتداء من تاريخ هذا الاشهار.

وتقبل التعرضات بمصلحة المحافظة العقارية وبمحكمة السدد وبمكتب القائد.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

طالبة التحفيظ : المصلحة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء وضواحيها التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء زنقة محمد الديورى رقم 48.

مطلب رقم 6935 د

اسم الملك : « خزانات (رقم 160 قطعة 20) » موقعه عمالة الدار البيضاء ، جماعة بوسكورة القروية ، قيادة مديونة دوار اولاد الشيخ.

وقع تحديده في : 21 نونبر 1975.

المساحة التى أظهرها محضر التحديد : 4360 متر مربع.

المجاورون : شمالا السيد ادريس بن الحداوى الساكن بعين المكان ، شرقا المطلب رقم 7088 د ، جنوبا المطلب رقم 41515 ض وغربا الرسم العقارى عدد 45515 ض (البقعة الثانية).

طالبة التحفيظ : المصلحة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء للدار البيضاء وضواحيها التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء زنقة محمد الديورى رقم 48.

مطلب رقم 6936 د

اسم الملك : « خزانات (رقم 26 قطعة 160) » موقعه عمالة الدار البيضاء ، جماعة بوسكورة قيادة مديونة دوار اولاد الشيخ.

وقع تحديده فى : 21 نونبر 1975.

المساحة التى أظهرها محضر التحديد : 2260 متر مربع.

المجاورون : شمالا السادة ورثة المكى بن بوشعيب الساكنون بعين المكان ، شرقا المطلب رقم 41518 ض ، جنوبا الرسم العقارى عدد 45515 ض وغربا المطلب رقم 6937 د.

طالبة التحفيظ : المصلحة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء للدار البيضاء وضواحيها التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء ، زنقة محمد الديورى رقم 48.

مطلب رقم 6937 د

اسم الملك : « خزانات (رقم 160 قطعة 27) » موقعه عمالة الدار البيضاء ، جماعة بوسكورة القروية ، قيادة مديونة دوار اولاد الشيخ.

وقع تحديده فى : 21 نونبر 1975.

المساحة التى أظهرها محضر التحديد : 1501 متر مربع.

المجاورون : شمالا السادة ورثة المكى بن بوشعيب الساكنون بعين المكان ، شرقا المطلب رقم 6936 د ، جنوبا الرسم العقارى عدد 45515 ض (القطعة الثالثة) وغربا الرسم العقارى عدد 19975 ض (القطعة الاولى).

طالبة التحفيظ : المصلحة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء للدار البيضاء وضواحيها التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء شارع محمد الديورى رقم 48.

مطلب رقم 6945 د

اسم الملك : « خزانات رقم 160 (القطعة الاولى) » موقعه عمالة الدار البيضاء جماعة بوسكورة القروية دوار اولاد الشيخ.

وقع تحديده فى : 21 نونبر 1975.

المساحة التى أظهرها محضر التحديد : 4.254 متر مربع.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 6971 د ، شرقا المطلب رقم 7144 د ، جنوبا السادة ورثة بوعزة بن عبد الله الساكنون بعين المكان وغربا الرسم العقارى عدد 19957 ض (القطعة الاولى).

طالبة التحفيظ : المصلحة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء للدار البيضاء وضواحيها التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء زنقة محمد الديورى رقم 48.

مطلب رقم 6946 د

اسم الملك : « خزانات (رقم 100 قطعة 12) » موقعه عمالة الدار البيضاء جماعة بوسكورة القروية قيادة مديونة دوار اولاد الشيخ.

وقع تحديده فى : 13 نونبر 1975.

المساحة التى أظهرها محضر التحديد : 1.480 متر مربع.

المجاورون : شمالا المطلبان رقم 7087 د و 6977 د ، شرقا المطلب رقم 6972 د ، جنوبا الرسم العقارى عدد 81239 ض والمطلب رقم 7086 د وغربا المطلب رقم 7014 د.

طالبة التحفيظ : المصلحة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء للدار البيضاء وضواحيها التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء زنقة محمد الديورى رقم 48.

مطلب رقم 6947 د

اسم الملك : « خزانات (رقم 160 قطعة 2) » موقعه عمالة الدار البيضاء جماعة بوسكورة القروية قيادة مديونة دوار اولاد الشيخ

وقع تحديده فى : 24 نونبر 1975.

المساحة التى أظهرها محضر التحديد : 2505 متر مربع.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 6948 د ، شرقا الرسم العقارى عدد 45515 د (القطعة الثالثة) ، جنوبا المطلب رقم 6971 د وغربا الرسم العقارى عدد 19957 ض.

طالبة التحفيظ : المصلحة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء وضواحيها التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء زنقة محمد الديورى رقم 48.

مطلب رقم 6948 د

اسم الملك : « خزانات (رقم 160 قطعة 2 من) » موقعه عمالة الدار البيضاء جماعة بوسكورة القروية قيادة مديونة دوار اولاد الشيخ.

وقع تحديده فى : 24 نونبر 1975.

المساحة التى أظهرها محضر التحديد : 5845 متر مربع.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 7015 د ، شرقا الرسم العقارى عدد 45515 ض (القطعة الثالثة) ، جنوبا المطلب رقم 6947 د وغربا الرسم العقارى عدد 19957 ض.

طالبة التحفيظ : المصلحة المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء الدار البيضاء وضواحيها التى مقرها الاشتراكى بالدار البيضاء زنقة محمد الديورى رقم 48.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

اعـــلان
ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقـارية الممضى أسفله بالاعـلام للعموم ان السيد الغمري عبد الواحد ، الساكن بالـدار البيضـاء زنقة التلمسان ، رقـم 15 حـي بلفيدير ، طلب أن يسلم له نظيـر جديد للرسم العقاري رقم 580 د المؤسس للملك المدعو « مسيليا » الكائن بالدار البيضاء ، حي زنقة ربلي ، وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم له سابقا.

وفي ومكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشـر هـذا الاعـلان بالجريدة الرسمية.

اعـــلان
ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331
(12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقـارية الممضى أسفله بالاعـلام للعموم ان الشركـة العقـارية « ارمـا » مركـزهـا الاشتـراكـي بالدار البيضاء ، شارع محمد الخامس ، رقم 235 ، طلبت أن يسلم لها نظير جديد للرسم العقاري رقم 4884 ص المؤسس للملك المدعو « كمباني مساجري شيريفيين » الكائن بالدار البيضاء ، حي الحرية وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم لها سابقا.

وفي ومكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلي بتعرضه عليه قانونيا في أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشـر هـذا الاعـلان بالجريدة الرسمية.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالدار البيضاء ـ الغربية ،
محمد بنحيدة.

محـافظـة الجـديـدة

مطلب رقم 40341 ج

اسم الملك : « سعدية » موقعه الجديـدة درب مولاي اسماعيـل طريق سيدي الضاوي رقم 16.

وقع تحديده في : 27 مايو 1974.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 83 متر مربعا.

المجاورون : شمالا مبارك بن محمد ، شرقا ورثة بوشعيب الرحلي جنوبا الرسم العقاري عدد 23692 ج وغربا زنقة مولاي اسماعيل.

طالب التحفيظ : السيد امبـارك بن محمد بن الحـاج بوشعيب ابن عبد الحق ساكن بعين المكان.

مطلب رقم 40423 د

اسم الملك : « النحيلي رابعة » موقعه زنقة رقم 351 رقم الدار 17 الجديدة.

وقع تحديده في : 16 يونيه 1975.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 137 مترا مربعا.

المجاورون : شمالا الزنقة رقم 351 ، شرقـا السيـد مزهـار امحمد ، جنوبا محمد بلحريش والسيد عبـد السلام بن حمـو وغربا طالبة التحفيظ.

طالبة التحفيظ : السيدة النحيلي الحاجة فاطمة بنت الحاج الضاوي ساكنة بنفس العنوان.

مطلب رقم 40461 ج

اسم الملك : « الزهرة » موقعه الجديدة ممر غير نافـذ رقم 324.

وقع تحديده في : 26 ابريل 1976.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 81 مترا مربعا.

المجاورون : شمالا فاطمة بنت امبارك ، شرقا فاطنة بنت لمغاري وورثة المعطي ، جنوبا ورثة المعطي والممر الغير نافذ رقم 324 وغربا لمعلم ميلود بن الحاج سعيد.

طالبات التحفيظ :

1 ـ النحيلي الحـاج فاطنـة بنت الحـاج الضـاوي بن محمـد ابن بوشعيب ؛

2 ـ النحيلي السعدية بنت محمد بن محمد ؛

3 ـ النحيلي آمنة بنت محمد بن محمد ، مقر الاولى زنقة رقم 317 رقم 17 الجديدة.

مطلب رقم 40631 ج

اسم الملك : « ارض لكريمة ثانيا » موقعه دوار اولاد اسماعيل ، جماعة اولاد اوديب اولاد بوعزيز دائرة الجديدة.

وقع تحديده في : 29 ابريل 1975.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 79 ءارا و 47 سنتيارا.

المجاورون : شمالا المطلب رقم 40378 ج ، شرقا السيد العربي ابن رقية ، جنوبا السيد أحمد بن سمي رحال وغربا السيد العـربي ابن بوشعيب ومن معه ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالبا التحفيظ :

1 ـ السيد فتاط العربي بن اسماعيل بن الحاج العربي ؛

2 ـ السيد ادريس بن اسماعيل بن الحاج العربي ، مقـر الاول زنقة الريف رقم 14 الجديدة.

مطلب رقم 44170 ج

اسم الملك : « بلاد الفرح » موقعه دوار لكرينات جماعـة مولاي عبد الله ، المكان المدعو « بلاد الغزوة » دائرة الجديدة.

وقع تحديده في : 27 يوليوز 1976.

المساحة التي أظهرها التصميم العقاري : 4 هكتـارات و 83 ءارا و 42 سنتيارا.

المجاورون : شمالا وشرقا ورثة الزوين بـن دغـة ، جنوبا السيد الجيلالي بن خسان والرسم العقـاري عـدد 7867 ج وغربـا الطريق

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العمومية عرضها 20 مترا ومن ورائها السيد العلمي بن اسماعيل ابن دغة.

طالب التحفيظ : السيد المومني الحاج أحمد بن عبد القادر ومن معه ، سكناه بقسارية ناهون رقم 10 الجديدة.

مطلب رقم 44364 ج

اسم الملك : « سيدى صالح لولا » موقعه دوار اولاد ابراهيم ، الجماعة القروية لمولاى عبد الله دائرة الجديدة.

وقع تحديده فى : 23 ابريل 1977.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 37 ءارا.

المجاورون : شمالا السيد محمد بن بوشعيب بالحاج ، شرقا الطريق الثانوية عرضها 20 مترا ، جنوبا السيد محمد بالحاج اسماعيل وغربا المحيط الاطلنتكى.

طالب التحفيظ : السيد الدرعى الحاج حسن بن عبد الرحمان ابن ابراهيم ومن معه سكناه بسيدى بوزيد فرقة اولاد احسين قبيلة اولاد بوعزيز الشماليين دائرة الجديدة.

مطلب رقم 44396 ج

اسم الملك : « سيدى صالح رابعا » موقعه دوار اولاد الغضبان الجماعة القروية لمولاى عبد الله ، دائرة الجديدة.

وقع تحديده فى : 23 ابريل 1977.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 37 ءارا.

المجاورون : شمالا الطريق العمومية عرضها 5 أمتار ، شرقا الطريق المذكورة ، جنوبا السيدة فاطمة بنت الحاج اسماعيل وغربا ورثة بن المغارى.

طالب التحفيظ : السيد الدرعى الحاج حسن بن عبد الرحمان ابن ابراهيم ومن معه سكناه بسيدى بوزيد فرقة اولاد احسين قبيلة اولاد بوعزيز الشماليين دائرة الجديدة.

مطلب رقم 44603 ج

اسم الملك : « ارص الحائط » موقعه دوار اولاد اسماعيل ، جماعة اولاد اوديب اولاد بوعزيز دائرة الجديدة.

وقع تحديده فى : 29 أبريل 1975.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 29 ءارا و 50 سنتيارا

المجاورون : شمالا السيد العربى بن بوشعيب ومن معه وعبد الله ابن سى رحال ومن معه ، شرقا السيد عبد الله بن سى رحال ومن معه جنوبا السيد محمد بن كتانى وغربا السيد العربى بن بوشعيب ابن اسماعيل بن الحاج العربى ، كلهم ساكنون بعين المكان.

طالبا التحفيظ :

1 – نقاط العربى بن اسماعيل بن الحاج العربى ؛

2 – ادريس بن اسماعيل بن الحاج العربى ، مقر الاول بالجديدة رقم 14 زنقة الريف.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالجديدة ،

أحمد احسين.

محافظة الخميسات

مطلب رقم 28010 ر

اسم الملك : « الزهرة » موقعه الخميسات.

وقع تحديده فى : 19 يونيه 1973.

المساحة التى أظهرتها الخريطة العقارية : 9 هكتارات و 4 سنتيارات ويتألف من قطعتين الاولى مساحتها 5 ءارات و 30 سنتيارا ويحدها :

شمالا الرسم العقارى 32376 ر ، شرقا زنقة غير مسماة عرضها 5 أمتار ، جنوبا ملك خاص بالدولة وغربا الرسوم العقارية اعداد 30726 ر و 35765 ر و 34165 ر و 34169 ر.

الثانية مساحتها 3 ءارات و 74 سنتيارا ويحدها :

شمالا ورثة الكرتيلى على ، شرقا الرسم العقارى 34333 ر ، جنوبا الكرتيلى شكيب بوشعيب وغربا زنقة غير مسماة عرضها 5 امتار.

طالبو التحفيظ : السيد محمد بن أحمد الحسانى وشركاؤه.

مطلب رقم 38609 ر

اسم الملك « بشرى » موقعه تيفلت.

وقع تحديده فى : 22 ابريل 1976.

المساحة التى أظهرها الرسم التخطيطى : 65 سنتيارا تقريبا

المجاورون : شمالا السيد عاشور بن حمو وزنقة بدون منفذ (ملك عمومى) ثم مطلب رقم 33884 ر ، شرقا السيد علال بن مسعود جنوبا السيد بن على بن عفو وشركاؤه وغربا السيد لحسن بن محمد

طالبة التحفيظ : السيدة فاطمة بنت العربى بن عيسى.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالخميسات ،

محمد الهلالى.

محافظة وجدة

مطلب رقم 14083 و

اسم الملك : « سهب البقر 22 » ، موقعه قيادة تافوغالت جماعة ريسلان القروية قبيلة بنى وريمش الجنوبيين المحل المسمى أولاد عبو.

وقع تحديده فى يوم : 7 أبريل 1975.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 16 هكتارا و 21 ءارا.

المجاورون : شمالا السيد امحمد بن محمد بن عبد الله السرغوشنى ومن معه ، شرقا طريق (ملك عمومى) والسيد محمد ابن على بوعزة ثم الرسم العقارى رقم 287 (القطعة الاولى) ، جنوبا الرسم العقارى رقم 449 وغربا الرسم العقارى رقم 5790.

طالب التحفيظ : السيد عبد اللوى عبد الكريم بن احمد بن محمد الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 15991 و

اسم الملك : « المصلة 5 » ، موقعه قيادة أحفير جماعة عين صفا القروية قبيلة تغجيرت المحل المسمى « بزغود ».

وقع تحديد فى يوم : 5 يونيه 1975.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 7 هكتارات و 44 ءارا و 80 سنتيارا.

المجاورون : شمالا السيد أحمد بن عبد الله ، شرقا وجنوبا الرسم العقارى رقم 24213 وغربا طريق (ملك عمومى) ومن ورائها السيد عمرو بن موسى الموساوى.

طالبو التحفيظ : السيد جويط أحمد بن محمد بن لحسن ومن معه الساكنون بوجدة بظهر المحلة زنقة 5 منزل رقم 2 وشريكيه السيد جويط محمد بن موح والسيد جويط رابح بن محمد.

مطلب رقم 16309 و

اسم الملك : « شيتر » ، موقعه قيادة تافوغالت جماعة تافوغالت القروية قبيلة بنى وريمش الجنوبيين المحل المسمى « الكراب ».

وقع تحديده فى يوم : 19 مارس 1976.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى : 9 ءارات و 16 سنتيارا.

المجاورون : شمالا طريق (ملك عمومى) ومن ورائها مطلب رقم 11362 ، شرقا وجنوبا السيد الهندوزى بن داوود وغربا مطلب رقم 14727 و.

طالب التحفيظ : السيد الصبار ادريس بن علال بن الحاج أحمد الساكن بعين المكان.

مطلب رقم 16470 و

اسم الملك : « نعيمة » ، موقعه قيادة تافوغالت قبيلة بنى عتيق الجنوبيين ، المحل المسمى بنى موسى لعطاش.

وقع تحديده فى يوم : 9 أبريل 1975.

المساحة التى أظهرها التصميم العقارى هكتار واحد و 67 ءارا.

المجاورون : شمالا السيد السهلى بوزيان ومن معه ثم السيد امحمد بن الحاج بلعيد ، شرقا السيد البزازى المهدى بن ميمون ومن معه ، جنوبا السيد حماد بن محمد بن امبارك ومن معه والسيد بوعيشة أحمد ومن معه وغربا السيد البزازى الميلود بن بومدين ومن معه.

طالب التحفيظ : السيد بنعائشة أحمد بن محمد بن مبارك الساكن بعين المكان.

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913).

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم ان السيد قيراط عبد الغنى ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بوجدة ، 9 شارع عقبة ابن نافع ، عند الاستاذ محمد مضران ، محامى ، طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 3317 المؤسس للملك المدعو « شقرون 2 » الكائن ببركان وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم له سابقا.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى اجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ فى 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913).

تسليم نظير جديد للرسم العقارى

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضى أسفله بالاعلام للعموم أن السيد بوعزاوى عبد القادر بن أحمد ، الساكن والجاعل محل اقامته للمخابرة معه بدوار اونوت (بركان) طلب أن يسلم له نظير جديد للرسم العقارى رقم 4812 المؤسس للملك المدعو « ملاب بحرى مولاى رشيد » الكائن بقبيلة بنى وريمش الشماليين وذلك بسبب ضياع النظير الذى كان سلم سابقا للسيدة بوعزاوى رابحة.

فى امكان كل شخص يهمه هذا التسليم أن يدلى بتعرضه عليه قانونيا فى أجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بوجدة ،
الناصر الرشيدى.

محافظة الرباط

مطلب رقم 32592 ر

اسم الملك : « خايرة » ، موقعه مدينة الرباط زنقة اوزهراء حى بوقرون رقم 3.

وقع تحديده فى : 11 أكتوبر 1972.

المساحة التى أظهرها التصميم الموقت : ءارا واحدا و 20 سنتيارا تقريبا.

المجاورون : شمالا ورثة حبيبة مارسيل ، شرقا زنقة وزهراء (ملك بلدى) ، جنوبا السيد محمد بن موسى وغربا السيدة زهراء بنت بلال.

طالبة التحفيظ : السيدة الحاجة مفتاحة بنت محمد بن موسى.

مطلب رقم 32831 ر

اسم الملك : « أمال » ، موقعه مدينة سلا حى تابريكت.

وقع تحديده فى : 24 يبراير 1972.

المساحة التى أظهرها التصميم المؤقت هى : أربعين ءارا تقريبا

المجاورون : شمالا السيد الحاج عبد الله الصبيحى ، شرقا الملك المسمى الشاوية والمغرب رسم عقارى رقم 983 ر ، جنوبا ورثة السيد محمد بن سعيد وغربا الملك المسمى الشاوية رسم عقارى رقم 32586 ر.

طالبو التحفيظ : الحاج امحمد بن بوشعيب الشاوى وشريكيه.

مطلب رقم 36734 ر

اسم الملك « الواحة » ، موقعه دائرة أحواز الرباط قبيلة الاعراب دوار الفراطيط.

وقع تحديده فى : 30 غشت 1973.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المساحة التي أظهرتها الخريطة العقارية هي : هكتار واحد و 97 ءارا و 41 سنتيارا.

المجاورون : شمالا طريق الرباط الى الدار البيضاء عرضها 30 م ، شرقا الرسم العقاري رقم 24172 ر ، جنوبا السيد الحاج بوبكر بن الحاج العماري وغربا السيد العربي بن بوعزة.

طالبا التحفيظ : السيد العربي بن محمد بن الحاج العربي السطري والسيدة فاطنة بنت محمد باليزيد.

مطلب رقم 36795 ر

اسم الملك : « أغبولة » ، موقعه دائرة أحواز الرباط قبيلة الاعراب دوار أولاد عامر.

وقع تحديده في : 25 أكتوبر 1972.

المساحة التي أظهرها التصميم المؤقت هي : هكتار واحد و 25 ءارا تقريبا.

المجاورون : شمالا السيد محمد بن بهلول ومن معه والملك المسمى بلاد مكديد رسم عقاري رقم 10013 ، شرقا السيدة فاطنة بنت علال ، جنوبا السيد أحمد بن العربي ومن معه وغربا عين اغبولة (مصلحة المياه).

طالبا التحفيظ : السيد الجيلالي بن عزوز بن أحمد والسيد امبارك بن الجيلالي بن عزوز بن أحمد.

مطلب رقم 38977 ر

اسم الملك : « ابن تومرت » موقعه الرباط زاوية شارع ابن تومرت وزنقة ابن ابي زارة.

وقع تحديده في : 10 مارس 1977.

المساحة التي أظهرها التصميم الموقت : 19 ءارا و 63 سنتيارا تقريبا.

المجاورون : شمالا الاحباس العوفير (القطعة الاولى) ، شرقا شارع ابن تومرت (الاملاك البلدية) ، جنوبا زنقة ابن ابي زارة (الاملاك البلدية) وغربا الرسمين العقاريين رقم 15410 ر و 2122 ر

طالب التحفيظ : السيد شهاب الغزواني بن العربي.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالرباط ،
بدر الدين دينية.

محافظة طنجة

اعلان

ينص عليه الفصل 101 من الظهير المؤرخ في 9 رمضان 1331 (12 غشت 1913)

تسليم نظير جديد للرسم العقاري

يتشرف المحافظ على الاملاك العقارية الممضي أسفله باعلام العموم ان الشركة المسماة « بارك بلاج شرم » ، الجاعلة مقرها بطنجة ، شارع باستور رقم 33 ، النائب عنها السيد العربي الجوهري طلبت أن يسلم اليها نظير جديد للرسم العقاري رقم 3889 ط ،للملك المدعو « بون ذي السواني » الكائن بطنجة بطريق الرباط ، وذلك بسبب ضياع النظير الذي كان سلم لها سابقا.

في امكان كل شخص يهمه هذا التسليم ان يدلي بتعرضه عليه قانونيا في اجل خمسة عشر يوما ابتداء من نشر هذا الاعلان.

المحافظ ، رئيس مكتب التحفيظ بطنجة ،
أحمد العمارتي.

ج – مسطرة خاصة للتحديد

محافظة الناضور

اعلان عن اجراء مسطرة خاصة لتحديد العقارات

مرسوم ملكي رقم 114.66 بتاريخ 9 رجب 1386 (24 أكتوبر 1966) بمثابة قانون يطبق بموجبه في المنطقة السابقة للحماية الاسبانية نظام التحفيظ العقاري المعمول به في المنطقة الجنوبية واحداث مسطرة خاصة لتحديد العقارات الموضوعة لها رسوم عقارية.

رسم الملك رقم 1519 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال ، المغربي ، المولود سنة 1919 بقبيلة بني شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 ببني شيكر ، الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عبدونة ؛ قبيلة بني شيكر.

الاسم الذي أعطي للملك : « ملك الطويل علال صالح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : قبيلة بني شيكر ، المحل المدعو سوق أحد بني شيكر.

مساحته : هكتاران اثنان و 69 ءارا و 65 سنتيارا.

حدوده : شمالا وادي اعيادن (ملك عمومي) ، شرقا السيد حدو قادة ، جنوبا السيد أحمد حدو بوعمرو ثم أحباس المسجد وغربا ثكنة ريكولاريس (سابقا).

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الاثنين 13 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1520 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال صالح علال ، المغربي ، المولود سنة 1919 بقبيلة بني شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 ببني شيكر ، الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عبدونة ، قبيلة بني شيكر.

الاسم الذي أعطي للملك : « ملك الطويل علال صالح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية ، قبيلة بني شيكر ، المحل المدعو سوق أحد بني شيكر.

مساحته : 4 هكتارات.

حدوده : الشمال الغربي تكنة ريكولاريس (سابقا) ، شمالا السيد أحمد حدو بوعمرو أحباس المسجد ، شرقا السيد حدو قادة ثم شعبة (ملك عمومي) ، جنوبا الشعبة المذكورة أعلاه ثم السيد أحمد حدو بوعمرو ثم السيد ميمون بلقايد.

الحقوق العينية : لا شيء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الثلاثاء 14 يونيه 1977 على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال.

رسم الملك رقم 1521 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال صالح علال ، المغربي ، المولود سنة 1919 بقبيلة بني شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 ببني شيكر ، الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عبدونة ، قبيلة بني شيكر.

الاسم الذي أعطي للملك : « ملك الطويل علال صالح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية ، قبيلة بني شيكر ، المحل المدعو أحد بني شيكر.

مساحته : هكتار واحد و 12 ءارا و 32 سنتيارا.

حدوده : شمالا أحباس المدرسة ، شرقا طريق ثانوية (ملك عمومي) ، جنوبا الطريق الذاهبة الى ترارة ثم السيد الحاج لحسن وغربا الطريق الذاهبة الى ترارة المذكورة اعلاه ثم السيد الحاج لحسن

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الثلاثاء 14 يونيه 1977 على الساعة الثالثة والنصف بعد الزوال.

رسم الملك رقم 1522 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال صالح علال ، المغربي ، المولود سنة 1919 بقبيلة بني شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 ببني شيكر ، الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عيدونة ، قبيلة بني شيكر.

الاسم الذي أعطي للملك : « ملك الطويل علال صالح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية ، قبيلة بني شيكر ، سوق أحد بني شيكر.

مساحته : 24 ءارا و 32 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيد القايد الحاج محند ، شرقا طريق ثانوية (ملك عمومي) ، جنوبا أحباس المدرسة وغربا الطريق الذاهبة الى ترارة (ملك عمومي).

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الاربعاء 15 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1523 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال صالح علال المغربي المولود سنة 1919 بقبيلة بني شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 ببني شيكر ، الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عبدونة ، قبيلة بني شيكر.

الاسم الذي أعطي للملك : « ملك الطويل علال صالح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قلعية ، قبيلة بني شيكر ، قرب سوق أحد بني شيكر.

مساحته : ءاران اثنان و 90 سنتيارا.

حدوده : شمالا امتلود ، شرقا السيد عبد الله علال واحي ، جنوبا وادي فرخانة (ملك عمومي) وغربا محمد دودوح.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الاربعاء 15 يونيه 1977 على الساعة التاسعة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1524 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال صالح علال ، المغربي ، المولود سنة 1919 بقبيلة بني شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 ببني شيكر ، الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عبدونة ، قبيلة بني شيكر.

الاسم الذي أعطي للملك : « ملك الطويل علال صالح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : قبيلة بني شيكر قرب سوق احد ، بني شيكر.

مساحته : 10 ءارات و 48 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيد حمو بن محمد بلحمو ، شرقا حمو بن محمد بلحمو المذكور أعلاه ، جنوبا وادي فرخانة (ملك عمومي) وغربا الحاج محند.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الاربعاء 15 يونيه 1977 على الساعة الحادية عشرة صباحا.

رسم الملك رقم 1525 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال صالح علال ، المغربي ، المولود سنة 1919 بقبيلة بني شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 بقبيلة بني شيكر الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عبدونة ، قبيلة بني شيكر.

الاسم الذي أعطي للملك : « ملك الطويل علال صالح 6 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة لوطا ، قبيلة بني شيكر ، المحل المدعو سوق أحد بني شيكر.

مساحته : 41 ءارا و 48 سنتيارا.

حدوده : شمالا وادي فرخانة (ملك عمومي) ، شرقا السيدان : بنحمو بن محمد بنحمو ثم الحاج محند ، جنوبا السيدان : بنحمو ابن محمد بلحمو ثم الحاج محند المذكوران أعلاه وغربا السيد مصطفى ثم أحباس المسجد ثم السيد محند الحاج.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الخميس 16 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1526 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال صالح علال ، المغربي ، المولود سنة 1919 بقبيلة بني شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 بقبيلة بني شيكر الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عبدونة ، قبيلة بني شيكر.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

الاسم الذى أعطى للملك : « ملك الطويل علال صالح ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناصور ، دائرة قلعية ، قبيلة بنى شيكر قرب سوق احد بنى شيكر.

مساحته : 10 ءارات و 5 سنتيارات.

حدوده : شمالا السيد ميمون ثم ضريح مجهول الاسم (ملك عمومى) ، شرقا السيد بنعمو بن محمد بلحمو ، جنوبا السيد بنعمو ابن محمد بلحمو المذكور أعلاه والسيد الحاج سعيد محمد وغربا السيد الحاج مصطفى.

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الخميس 16 يونيه 1977 على الساعة التاسعة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1527 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال صالح علال ، المغربى ، المولود سنة 1919 بقبيلة بنى شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 بقبيلة بنى شيكر الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عبدونة ، قبيلة بنى شيكر.

الاسم الذى أعطى للملك : « ملك الطويل علال صالح ثامنا ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة قليعة ، قبيلة بنى شيكر قرب سوق احد بنى شيكر ، وادى فرخانة.

مساحته : 5 ءارات و 72 سنتيارا.

حدوده : شمالا ضريح ، شرقا وجنوبا المالك المقيد وغربا بنحمو بن محمد بلحمو.

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الخميس 16 يونيه 1977 على الساعة الحادية عشرة صباحا.

رسم الملك رقم 1528 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال صالح علال ، المغربى ، المولود سنة 1919 بقبيلة بنى شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 بقبيلة بنى شيكر الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عبدونة ، قبيلة بنى شيكر.

الاسم الذى أعطى للملك : « ملك الطويل علال صالح 9 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناصور ، دائرة قلعية ، قبيلة بنى شكير قرب سوق أحد بنى شكير ووادى فرخانة.

حدوده : شمالا السيد عمرو بن ميمون ثم ضريح (مع) ، شرقا السيد عمرو بن ميمون ثم الضريح المذكوران أعلاه ، جنوبا السيد الحاج حدو وغربا ضريح ثم السيد عبد الله الى قدور.

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الجمعة 17 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1529 ر ن

المالك المقيد : السيد الطويل علال صالح علال ، المغربى ، المولود سنة 1919 بقبيلة بنى شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت ادريس سنة 1935 بقبيلة بنى شيكر الساكن بدوار جهليوة ، فرقة عبدونة ، قبيلة بنى شيكر.

الاسم الذى أعطى للملك : « ملك الطويل علال صالح 10 ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناصور ، دائرة قلعية ، قبيلة بنى شيكر قرب سوق أحد بنى شيكر ووادى فرخانة.

مساحته : 5 ءارات و 61 سنتيارا.

حدوده : شمالا ملك الاحباس ثم السيد عبد السلام بن علال ، شرقا أحباس المسجد ثم وادى فرخانة (ملك عمومى) ، جنوبا السيد ادريس وغربا السيد عبد السلام بن علال.

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الجمعة 17 يونيه 1977 على الساعة التاسعة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 2401 ر ن

المالك المقيد : السيد محند بن محمد سياش ، المغربى ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية ، الساكن باعدورن ، قبيلة بنى بويحى.

الاسم الذى أعطى للملك : « سياش ».

نوعه : أرض فلاحية.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة لوطا ، قبيلة بنى بوياحى ، جبل اعروى.

مساحته : 76 هكتارا و 74 ءارا و 64 سنتيارا.

حدوده : شمالا السيد المختار بن قدور ثم كومبانية اسبانيولا ذى كولونيزاسيون ، شرقا السيد محمد علال ميمون ، جنوبا كومبانية اسبانيولا ذى كولونيزاسيون وغربا شرفاء لعسارى والسيد المختار بن قدور بن الحاج اولاد رحو بن عيسى.

الحقوق العينية : رهن لفائدة الصندوق العام للقرض بضمانة قدرها 5.000 درهما.

تاريخ التحديد الجديد : يوم السبت 18 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 90 ر ن

المالكة المقيدة : السيدة دونيا طيودورا ريكيلمى كورتيس ، اسبانية ، أرملة ، الساكنة بجبل أعروى ، قبيلة بنى بوياحى.

الاسم الذى أعطى للملك : « سانشيز ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة لوطا جبل أعروى ، قبيلة بوياحى

مساحته : 12 ءارا و 50 سنتيارا.

حدوده : شمالا كومبانية اسبانيولا ذى لاكولونيزاسيون ثم شارع بابلو بابيسكا (ملك عمومى) ، شرقا كومبانية اسبانيولا ذى كولونيزاسيون وغربا شارع الفنصو ذل بابى (ملك عمومى).

الحقوق العينية : لا شىء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الثلاثاء 21 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

رسم الملك رقم 86 ر ن

المالكان المقيدان :

1 – السيد ابن الحاج دريوش محمد الناصر ، المغربي ، المتزوج ، الساكن بجبل اعروى بقبيلة بنى بوياحى ؛

2 – الناصرى حمو بن الحاج دريوش ، المغربى المتزوج ، الساكن بأفسو ، بصفتهما ملاكين على الشياع بنسبة النصف لكل واحد منهما.

الاسم الذي أعطى للملك : « بارطولومى ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : اقليم الناضور دائرة لوطا قبيلة بنى بويحى جبل أعروى

مساحته : 3 ءارات و 38 سنتيارا.

حدوده : شمالا شارع كيبرمو بيرينس (ملك عمومى) ، شرقا شارع خوصى كوهن (ملك عمومى) ، جنوبا وغربا كومبانيةاسبنيولا ذى كولونيزاسيون.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الثلاثاء 21 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 96 ر ن

المالكان المقيدان :

1 – السيد عبد القادر محمد على ؛

2 – السيد الخضير محمد على ، كلاهما مغربيان متزوجان طبق الشريعة الاسلامية ، ساكنان بجبل عروى دوايرية الدار رقم 18 ، قبيلة بنى بوياحى بصفتهما ملاكين على الشياع بنسبة متساوية فيما بينهما.

الاسم الذى أعطى للملك : « روك ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : اقليم الناضور دائرة لوطا جبل أعروى قبيلة بنى بوياحى

مساحته : 12 ءارا و 50 سنتيارا.

حدوده : شمالا شارع كيبرمو برينس (ملك عمومى) ،شرقا كومبانية اسبانيولا دى كولونيزاسيون برتلومى سانتشيز ، جنوبا اندريس سانتشيز وغربا شارع الفونصو ذل بابى (ملك عمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الاربعاء 22 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 221 ر ن

المالكة المقيدة : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها رئيس دائرة الاملاك المخزنية بالناضور.

الاسم الذى أعطى للملك : « الملك المخزنى رقم 157/ر ى ».

نوعه : أرض وبناء.

موقعه : اقليم الناضور دائرة لوطا جبل أعروى قبيلة بنى بويحى

مساحته : 12 ءارا و 50 سنتيارا.

حدوده : شمالا وغربا كومبانيا اسبانيولا ذى كولونيزاسيون ، شرقا زنقة خوصى كوهن وجنوبا زنقة مانوال ذى ازاكونى.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الخميس 23 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 715 ر ن

المالك المقيد : السيد المير أحمد المير ، المغربى ، المتزوج الساكن بتطوان.

الاسم الذى أعطى للملك : « مرسيديس ».

نوعه : أرض بيضاء.

موقعه : اقليم الناضور دائرة لوطا قبيلة بنى بويحى جبل اعروى

مساحته : 7 ءارات و 50 سنتيارا.

حدوده : الواجهة الرئيسية شارع خوصى كوهن (ملك عمومى) ، يمينا شارع بابلو بابيسيا (ملك عمومى) ، يسارا كومبانية اسبانيولا دى كولونيزاسيون ووراء كومبانية اسبانيولا ذى كولونيزاسيون المذكورة أعلاه.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الجمعة 24 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 83 ر ن

المالك المقيد : بلاثيدو سانشيز بارا ، اسبانى ، متزوج بالسيدة انطونيا كراناضوس خاميرو ، الساكن بالجزائر.

الاسم الذى أعطى للملك : « بلاسيدو ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : اقليم الناضور دائرة لوطا قبيلة بنى بوياحى جبل اعروى

مساحته : 20 ءارا.

حدوده : شمالا شارع مور (ملك عمومى) ، شرقا كومبانية اسبنيولا ذى كولونيزاسيون ، جنوبا شارع كيبر موبريكس (ملك عمومى) وغربا شارع الفونسو ذل بابى (ملك عمومى).

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الجمعة 24 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 2749 ر ن

المالك المقيد : السيد البركانى عبد القادر محمد الشكرى ، المغربى ، المولود سنة 1927 بقبيلة بنى شيكر ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة بنت محمد العيساوى سنة 1947 ببنى شيكر ، الساكن بشارع مولاى المهدى رقم 16 بالناضور.

الاسم الذى أعطى للملك : « خضيرى (اولا) ».

نوعه : أرض وبناء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

موقعه : مدينة الناضور شارع مولاى اسماعيل.

مساحته : 11 ءارا و 20 سنتيارا.

حدوده : الواجهة الرئيسية شارع مولاى اسماعيل (ملك عمومى بلدى) ، يمينا شارع بدون اسم (ملك عمومى بلدى) ، يسارا شارع ابن رشد (ملك عمومى) ووراء السيد الحاج محمد الحاج الطاهر ابن محمد.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم السبت 25 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 2899 ر ن

المالكون المقيدون :

1 – السيد عبد القادر محمد أبركان ، المغربى ، المولود سنة 1927 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة فاطمة محمد العيساوى ، الساكن بشارع مولاى المهدى رقم 16 بالناضور ؛

2 – السيد أحمد بن الحاج عمرو علال يحى ، المغربى المولود سنة 1931 ، المتزوج طبق الشريعة الاسلامية بالسيدة زليخة بنت المختار ميمون ، الساكن بالناضور شارع محمد الخامس رقم 74 ؛

3 – السيد الزيانى الطيب محمد عمرو ، المغربى ، المتزوج الساكن بمدينة الناضور بشارع مولاى المهدى رقم 9 ؛

4 – السيد محمد ادريس محمد ، المغربى ، المتزوج ، الساكن بمدينة الناضور بشارع الدار البيضاء رقم 311 ؛

5 – السيد الماحى ديدوح الحاج الخابيد ، المغربى ، المتزوج الساكن بمدينة وجدة ، زنقة الازهار ، بصفتهم ملاكين على الشياع بنسبة :

29 سهما من 120 سهما لكل من الاول والثلث والرابع والخامس و 4 أسهام من ذلك للثانى.

الاسم الذى أعطى للملك : « البركانى ».

نوعه : أرض للبناء.

موقعه : مدينة الناضور المحل المدعو بوسردون.

مساحته : 23 هكتارا و 79 ءارا و 40 سنتيارا.

حدوده : شمالا فرانسيسكو ميرا ثم عبد القادر بن عبد القادر ثم الحاج عمر موح حدو ثم الحاج ميمون ، شرقا شاطىء مارتشيكا (ملك عمومى) ثم السادة : عبد القادر ثم أحمد بوعرورو ثم المسجد ثم محمادى الحاج عمر ، جنوبا دون فرانسيسكو ميرا ثم السيد أحمد بن حمو قدور ثم وادى كبايو (ملك عمومى) ثم محمادى الحاج عمر ثم المدرسة ثم مصطفى الحاج حمو ثم أحمد بوعرورو ثم محمادى وغربا محمادى الحاج عمرو ثم مصطفى محمد حمو ثم احمد بوعرورو ثم أحمد بن حمو قدور ثم فرانسيسكو ميرا ثم عبد القادر أحمد ثم الحاج عمر بن حمو ثم أحمد الحاج عمر ثم اسماعيل عبد القادر الحاج حدو.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الاثنين 27 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 1380 ر ن

المالك المقيد : الدولة المغربية (الملك الخاص) النائب عنها رئيس دائرة الاملاك المخزنية بالناضور.

الاسم الذى أعطى للملك : « المسيرة ».

نوعه : أرض وبناء.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة لوطا جبل أعروى ، قبيلة بنى بويحى.

مساحته : 3 ءارات و 26 سنتيارا.

حدوده : شمالا شارع الجنرال غاديد (ملك عمومى) شرقا شارع الجنرال سانخورخو (ملك عمومى) ، جنوبا الملك المخزنى ثم كومبانيا اسبنيولا ذى كولونيزاسيون وغربا دون مانويل مارين باردو.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الثلاثاء 28 يونيه 1977 على الساعة الثامنة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 2063 ر ن

المالك المقيد : السيد جمو الحاج دريوش محمد الناصر ، المغربى المتزوج ، الساكن بقبيلة بنى بوياحى جبل اعروى.

الاسم الذى أعطى للملك « دريوش ».

نوعه : أرض وبناء.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة لوطا ، قبيلة بنى بوياحى جبل أعروى.

مساحته : 6 ءارات و 20 سنتيارا.

حدوده : شمالا دون باطولومى ذى اندريس سانتشيز بارا ، شرقا دون انطونيو سانتشيز كرناذوس ، جنوبا شارع بابلو بابيسكا (ملك عمومى) وغربا دون اندريس سانتشير يارا.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الثلاثاء 28 يونيه 1977 على الساعة العاشرة والنصف صباحا.

رسم الملك رقم 2064 ر ن

المالكة المقيدة : دونية خوصيفا كرانادوس ثامورا ، اسبانية أرملة وساكنة بجبل أعروى ، قبيلة بنى بوياحى.

الاسم الذى أعطى للملك : « دونية ».

نوعه : أرض وبناء.

موقعه : اقليم الناضور ، دائرة لوطا جبل أعروى ، قبيلة بنى بوياحى.

مساحته : 6 ءارات و 20 سنتيارا.

حدوده : شمالا دون برتلومى سانتشير بارا ، شرقا شارع سانخورخو (ملك عمومى) ، جنوبا شارع بابلو بابيسكا (ملك عمومى) وغربا دونية كاتالينا سانتشيز كارنادوس.

الحقوق العينية : لا شيء.

تاريخ التحديد الجديد : يوم الثلاثاء 28 يونيه 1977 على الساعة الثانية والنصف بعد الزوال.

المحافظ على الاملاك العقارية والرهون بالناضور ،

احمد الرحالى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.